المهذب في أصول التفسير

تأليف

أ.د. إبراهيم بن صالح بن عبد الله الحميضي
الأستاذ بقسم القرآن وعلومه في جامعة القصيم

دار ابن الجوزي

المهذب في أصول التفسير

تأليف

أ.د. إبراهيم بن صالح بن عبد الله الحميضي
الأستاذ بقسم القرآن وعلومه في جامعة القصيم

الطبعة الثانية
(مزيدة ومنقحة)

دار ابن الجوزي

بسم الله الرحمن الرحيم

المهذب في أصول التفسير

دار ابن الجوزي
للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية:
الدمام - حي الريان - شارع عثمان بن عفان
ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٩٣
٨٤١٢١٠٠
ص ب. واصل: ٨١١٤
الرمز البريدي: ٣٢٢٥٦
الرقم الإضافي: ٤٩٧٣
الرياض - ت: ٠٥٩٢٦٦٢٤٩٥
جوّال: ٠٥٠٣٨٥٧٩٨٨
الأحساء - ت: ٥٨٨٣١٢٢
جدة - ت: ٠١٢٦٨١٤٥١٩
جوّال: ٠٥٩٢٠٤١٣٧١

لبنان:
بيروت - ت: ٠٣/٨٦٩٦٠٠
فاكس: ٠١/٦٤١٨٠١

مصر:
القاهرة - تلفاكس: ٠٢٤٤٣٤٤٩٧٠
جوّال: ٠١٠٠٦٨٢٣٧٣٨٨

aljawzi@hotmail.com
+966503897671
aljawzi
eljawzi
aljawzi.net

ح دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٤٠ هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الحميضي، إبراهيم صالح
أصول التفسير. / إبراهيم صالح الحميضي. -
الدمام: ١٤٤٠ هـ
٢٢٠ ص؛ ١٧×٢٤ سم
ردمك: ٥-٨٣-٨٢٤٥-٦٠٣-٩٧٨
١ - القرآن - مناهج التفسير أ. العنوان
ديوي ٢٢٧,١ ١٤٤٠ / ٥١٧٥

رقم الإيداع: ١٤٤٠ / ٥١٧٥
ردمك: ٥-٨٣-٨٢٤٥-٦٠٣-٩٧٨

الطَّبعةُ الثَّانية
(مُزَيَّدة ومُنَقَّحة)
(١٤٤٢ هـ)

الباركود الدولي: 9786038245835

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، أنزل كتابه المبين، هدىٰ ورحمة للمؤمنين، والصلاة والسلام علىٰ أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد، وعلىٰ آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن أَفْضَلَ العلوم وأجلَّها وأَرْفَعها علمُ التفسير؛ لِتَعَلُّقِهِ بكتاب الله تعالىٰ، الذي هو أفضلُ الكتب وأشرفها علىٰ الإطلاق.

وهذا العلمُ الجليلُ له أصولٌ وقواعدُ وضوابطُ لابد من الالتزام بها، ومراعاتها عند الكلام فيه ودراسته.

وقد كُتِبَتْ في هذا العلمِ مؤلفاتٌ كثيرة للمعاصرين(١)، وبعد النَّظَر فيها، وتدريس بعضها، بدا لي أنه لازالت هناك حاجةٌ إلىٰ كتاباتٍ جديدة، تجمع بين الوفاء بمباحث هذا العلم، وتحريرها، وسهولة عرضها، والتمثيل لها.

وقد أَفَدتُّ مما كُتِبَ في هذا الموضوع، ولاسيما الدراساتِ المفردة في مسائل خاصة منه، وهي كثيرة جدًا، ومعظمها رسائل جامعية، حيث إنها أكثر استيعابًا، وأجود تحريرًا من الكتب الشاملة، وسمَّيتُ هذا الكتاب (المهذَّب في أصول التفسير).

وقد احتوى على خمسة فصول، كما يلي:

الفصل الأول: التعريف بعلم أصول التفسير وبيان أهميته وأشهر المؤلفات فيه،

(١) ويأتي ذكرُ طائفة منها، انظر: (ص٢٧) وما بعدها.

وفيه خمسة مباحث، ذكرتُ فيها: تعريف أصول التفسير، وموضوعاته، وثمرات دراسته، وفضله، وفضل علم التفسير وأهميته، وأهم المؤلفات في علم أصول التفسير.

الفصل الثاني: مصادر التفسير، وفيه مدخل، وسبعة مباحث، تحدثتُ فيها عن مصادر التفسير السِّتة: القرآن الكريم، والسنَّة النبوية، وأقوال الصحابة، وأقوال التابعين، واللغة العربية، والرأي، كما تحدثت فيه عن الإسرائيليات في التفسير.

الفصل الثالث: الاختلاف بين المفسرين، وفيه مدخل، وأربعة مباحث، ذكرت فيها: الموقف من اختلاف المفسرين، وأنواع الاختلاف في التفسير، وأسباب الاختلاف في التفسير، والإجماع في التفسير.

الفصل الرابع: شروط المفسِّر وآدابُه، وفيه مبحثان، تحدثت فيهما عن شروط المفسِّر، وآدابه.

الفصل الخامس: قواعد التفسير، وفيه مدخل وثلاثة مباحث، عَرَّفْتُ فيها بقواعد التفسير، وبيَّنتُ أهمية معرفتها، وذكرت أمثلة لها.

وهي وافيةٌ بمعايير الهيئة الوطنية للتقويم والاعتماد الأكاديمي، الموضوعة لهذا المقرر، مع إضافات مُهِمَّةٍ.

وترتيب هذه المباحث وما يندرج تحتها من مسائل وفروع محلُّ اجتهاد، وقد اجتهدت في ترتيبها وتصنيفها، مراعيًا الأهمية، وتقريب المعلومة، مع ضم النظير إلىٰ نظيره، والمسألة إلىٰ أقرب المباحث إليها.

وكنتُ أردتُّ الجمعَ بين أصول التفسير ومناهج المفسرين، وإخراجَهما في مؤلَّف واحد، نظرًا لوجود تداخل واشتراك بينهما، وتخفيفًا علىٰ مَنْ أراد

دراستهما معًا، لكن أشار عليَّ عددٌ من الزملاء الفُضَلاء بالفصل بينهما، حيث أصبحا فَنَّين مستقلَّين في هذا الزَّمن، فأَفردتُ كلَّ واحد منهما في كتاب مستقل.

وإني أرجو أن تتحقق لدارس هذا الكتابِ مع صِنْوِهِ (مناهج المفسرين) دراسةً وافيةً، معرفةٌ كافيةٌ بأصول التفسير وقواعده وضوابطه، ومناهجه، وأسباب الانحراف فيه، ودرايةٌ بمناهجه واتجاهاته، وقدرةٌ علىٰ التمييز بين التفاسير السليمة والمنحرفة، ولاسيما إذا كانت دِرَاسَتُهُ علىٰ شيخ متخصص، مع العناية بالجوانب التطبيقية.

ورغبةً في الاختصار من غير إخلال، أعرضتُ عن التفصيل والاستطراد في بعض المسائل، وقد أَكتفي بالإشارة إليها في الحاشية بعبارة موجزة، وأُحِيل القارئ إلىٰ مظانها من الكتب القديمة أو المعاصرة.

وقد سلكتُ في هذا البحث المنهج الوصفي والتحليلي، والتزمت بإجراءات البحث العلمي المعروفة، فَعَزَوْتُ الآيات إلىٰ سورها، وخَرَّجْتُ الأحاديث والآثار، ووثَّقْتُ النُّقُول من مصادرها الأصلية، وضبطتُ الغامض، واختصرت الحديث، مع تحرير المسائل، وتقريبها، والتمثيل لها، كما وضعت أهدافًا عامةً لدراسة الكتاب، وأضفت خرائطَ ذهنية لتوضيح موضوعات الكتاب واستظهارها، وختمتُ كلَّ فصل بأسئلة وتدريبات عملية.

وقد اجتهدت في جمع مباحث هذا الكتاب، وتحريرها، ومراجعتها وتنقيحها، ورجعت إلىٰ مصادر كثيرة جدًا للمتقدمين والمتأخرين، كما استنرت بآراء بعض مشايخي وزملائي في بعض القضايا، وما كنتُ أَحْسَبُ أن هذا الكتاب -مع صِنْوِهِ

(مناهج المفسرين)- سيأخذان من الوقت والجهد ما أخذا، مع اعترافي بالقصور والتقصير.

وفي الختام، أحمد الله تعالىٰ علىٰ ما منَّ به عليَّ من إتمام هذا البحث، وأرجو أن ينفع الله به، ويجعله ذخيرةً لي في خدمة كتابه العزيز، كما أشكر الزملاء الكرام الذين تفضَّلوا بمراجعته قبل صدوره، وأرجو من إخواني القراء، ولاسيما مَنْ يتولىٰ تدريسه، إفادتي بما يجدونه من ملحوظات، وما يرون إضافته من مسائل وتتمات.

وأسأل الله سبحانه وتعالى التوفيق والسداد والإخلاص في القول والعمل، كما أسأله أن يعيننا علىٰ فهم كتابه، والعمل به، إن ربي قريب مجيب.

المؤلف
أ.د. إبراهيم بن صالح بن عبد الله الحميضي
الأستاذ بقسم القرآن وعلومه في جامعة القصيم
٨/ ١٢/ ١٤٣٩هـ
ib1430gmail.com

أهداف الكتاب:

يهدف هذا الكتاب إلىٰ إكساب الدارس المعلومات والمهارات اللازمة لدراسة لتفسير القرآن الكريم وفهم معانيه، ويُفترض في الطالب بعد دراسته لهذا الكتاب أن يكون قادرًا علىٰ:

١- أَنْ يُعرِّفَ أُصُوْلَ التفسير لغةً واصطلاحًا، ويذكر أهمَّ موضوعاته.

٢- أَنْ يَذْكُرَ أهمَّ المؤلفات في أصول التفسير.

٣- أَنْ يَعْرِفَ مصادر التفسير، وترتيبها، وضوابط العمل بها.

٤- أَنْ يَعْرِفَ المرادَ بالإسرائيليات، وأقسامها، وحكم روايتها.

٥- أَنْ يُحسن التعامل مع اختلاف المفسرين، ويعرف أسبابه وأنواعه.

٦- أَنْ يُوضِّح قواعد التفسير، وكيفية توظيفها في التفسير والترجيح بين أقوال المفسرين.

٧- أَنْ يوظِّف هذا المقرر في فهم معاني القرآن الكريم فهمًا صحيحًا.

٨- أَنْ يستعين بهذا المقرر في تمييز التفاسير الصحيحة من الضعيفة والباطلة.

الفصل الأول:
التعريف بعلم أصول التفسير
وبيان أهميته وأشهر المؤلفات فيه

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: تعريف أصول التفسير.

المبحث الثاني: موضوعات علم أصول التفسير.

المبحث الثالث: فضل علم أصول التفسير وأهميته.

المبحث الرابع: فضل علم التفسير وأهميته.

المبحث الخامس: أهم المؤلفات في علم أصول التفسير.

المبحث الأول: تعريف أصول التفسير

أصول التفسير مركب إضافي من كلمتين، (أصول) و (تفسير)، فالأُصُول في اللغة: جمع أَصْلٍ، والأصل: الأساس، وما يبنىٰ عليه غيره[١].

ويطلق في اصطلاح الأصوليين علىٰ: الدليل، وما يقابل الفرع، والحالِ المُسْتَصْحَب[٢].

والتَّفسير في اللغة: مصدر فَسَرَ، والفَسْرُ: هو الإيضاح والبيان، والكشف عن المغطَّىٰ[٣]، وقد قيل إن الفَسْرَ (بالتخفيف) والتَّفْسِيْرَ (بالتَّضْعِيْف) بمعنىً واحد، وقيل إن التَّفْسِيْرَ مختصٌ ببيان المعقولات؛ لدلالة صيغة المُضَاعَفَةِ علىٰ التَّكثير في المصدر، حيث إن بيان المعقولات يكلِّف الذي يُبَيِّنُها كثرةَ القول[٤].

وفي الاصطلاح له تعريفات كثيرة، من أوضحها و أوجزها: بيان معاني القرآن الكريم[٥].

---

(١) انظر مقاييس اللغة ١/ ٦١، والمفردات ص ٧٩، والتعريفات للجرجاني ص ٢٨.

(٢) انظر إرشاد الفحول ١/ ١٧.

(٣) انظر مقاييس اللغة ٢/ ٣٥٥، ولسان العرب ٦/ ٣٤١٢.

(٤) انظر التحرير والتنوير ١/ ١٠.

(٥) أصولٌ في التفسير لابن عثيمين ص ٢٨. وقال الأصفهاني: «اعلم أن التفسير في عُرْفِ العلماء: كشفُ معاني القرآنِ». انظر البرهان ٢/ ١٦٤، وعرَّفه الكافِيَجِي بقوله: «هو كشفُ معاني القرآنِ، وبيانُ المراد» التيسير في قواعد التفسير ص ١٢٤.

تعريف أصول التفسير في الاصطلاح[(١)]:

أصول التفسير اصطلاحًا: هي المقدمات والقواعد والضوابط التي تعين علىٰ فهم القرآن، وبيان معانيه بيانًا صحيحًا[(٢)].

العلاقة بين علم أصول التفسير والمصطلحات ذات الصلة به:

هناك مصطلحات أو أنواع أخرىٰ من أنواع علوم القرآن، بينها وبين علم أصول التفسير اشتراك أو تداخل، وقد يُطْلَق بعضُها علىٰ الآخر، كما يأتي تفصيل ذلك، في المبحث الثاني والخامس، ولذلك ينبغي تحرير هذه المصطلحات، كما ينبغي معرفة مقصود كل مؤلف بمصطلحاته.

العلاقة بين علم أصول التفسير وعلوم القرآن:

علم أصول التفسير هو أحدُ أنواع علوم القرآن الكريم، وعلوم القرآن هي: المباحث المتعلقة بالقرآن الكريم، من حيث نزوله، وجمعه، وكتابته، وناسخه ومنسوخه، وإعجازه، ونحو ذلك[(٣)].

العلاقة بين علم أصول التفسير وقواعد التفسير:

قواعد التفسير هي أحد موضوعات علم أصول التفسير، فهي جزء منه،

---

(١) أصول التفسير بوصفه عَلَمًا علىٰ فنٍّ معين، له تعريفات كثيرة عند المعاصرين، بعضها متقارب، وبعضها متباين، ولعل سبب الاختلاف في تعريفه عدمُ تحرير مفهوم (أصول التفسير). انظر (أصول التفسير في المؤلفات) ص١١٢.

(٢) انظر أصول التفسير وقواعده، لخالد العَك ص ٣٠، أصول التفسير ومناهجه ص١٧، فصول في أصول التفسير ص ١١، أصول التفسير في المؤلفات ص٩٩.

(٣) انظر دراسات في علوم القرآن ص٣٢.

والمراد بها: الأحكام الكُلِّيَّة التي يُتوصل بها إلىٰ فهم معاني القرآن الكريم، والترجيح بين أقوال المفسرين(١).

وهناك مصطلحات قد تُسْتَخْدَمُ مُرَادِفَةً للتفسير، إمَّا من حيثُ الوضع، وإمَّا من حيث الاستعمال، وقد يَخْلِطُ بعضُ الناس بينها وبين التفسير، أو يضيف كلمة (أصول) إليها، فيحصل لَبْسٌ عند القارئ، وهذا تعريفٌ بها علىٰ وجه الاختصار:

- **التَّأويل:**

التَّأْويل في اللغة: مشتقٌ من الأَوْلِ، وهو الرُّجوع إلىٰ الأصل(٢).

وأمَّا في الاصلاح فله أكثر من مفهوم، لكن إذا أُطلق في كُتب التفسير فالمراد به: التَّفسير، وهذا ثابت في السنة(٣)، ومستعملٌ عند السلف، وعند بعض المفسرين، كابن جرير، وابن عطية، والقرطبي، والقاسمي، وغيرهم، فإذا قالوا: تأويل هذه الآية... فالمراد تفسيرها، وإذا قالوا: أهلُ التأويل، فالمراد أَهْلُ التفسير، والصحيح أنه لافَرْقَ عندهم بين التأويل والتفسير هنا(٤).

(١) ويأتي الكلام عليها في الفصل الخامس.

(٢) المفردات ص ١٩٩، ولسان العرب ١/ ١٧٢، والإتقان ٦/ ٢٢٦١.

(٣) كما في دعاء النبي ﷺ لابن عباس رضي الله عنه بقوله: «اللهم فَقِّهْهُ في الدِّين وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ» أخرجه أحمد ٥/ ١٦٠ ح ٣٠٣٣ والحاكم ٣/ ٥٤٣، والمراد بالتأويل هنا: التفسير. انظر كشف المشكل من حديث الصحيحين ٢/ ٣٤١.

(٤) انظر تفسير ابن عاشور ١/ ١٦، وعلم أصول التفسير ص ٤١.

وهناك نوعان آخران للتأويل، يذكرهما كثير من المؤلفين في علوم القرآن وأصول التفسير:

أحدهما: أنه نفس المراد بالكلام، فإن كان طلبًا فتأويله: فعل المطلوب، وإن كان خبرًا فتأويله وقوع المُخْبَرِ به[١].

والثاني: صرف اللفظ عن المعنىٰ الراجح إلىٰ المعنىٰ المرجوح، لدليل يقترن به، وهو اصطلاحٌ متأخر، لم يكن معروفًا عند السلف[٢].

- الاستنباط:

الاستنباط في اللغة: الاستخراج[٣].

واصطلاحًا: استخراج المعاني الخفيَّة من النصوص[٤].

والمراد بالاستنباط من القرآن: استخراج ما خَفِيَ من معانيه ودلالاته، بطريق صحيح[٥].

الفرق بين التفسير والاستنباط:

هناك عدة فروق بين التفسير والاستنباط، أهمها ما يلي[٦]:

١- يشترط في الاستنباط الخَفَاءُ فيما يُسْتَنْبَط، بحيث لا يوجد ما يدلُّ عليه ظاهرا، بخلاف التفسير فلا يشترط فيه ذلك.

---

(١) انظر مجموع الفتاوىٰ ١٣/ ٢٨٩. ولسان العرب١/ ١٧٢

(٢) انظر مجموع الفتاوىٰ ١٣/ ٢٨٨.

(٣) انظر مقاييس اللغة ٢/ ٥٣٧.

(٤) انظر تهذيب الأسماء واللغات ٤/ ١٥٨، وإعلام الموقعين ١/ ٢٢٥، ومنهج الاستنباط من القرآن الكريم ص ٣٣.

(٥) انظر منهج الاستنباط من القرآن الكريم ص ٤٥.

(٦) انظر منهج الاستنباط من القرآن الكريم ص ٥٨.

٢- مرجع التفسير اللغة وكلام السلف، أما مرجع الاستنباط فهو التَّدَبُّرُ والتأمل في الآيات.

٣- التفسير مختص بالمعاني، أما الاستنباط فهو فيما وراء المعاني من الفوائد والأحكام الخفية.

- **التَّدَبُّر:**

التَّدَبُّرُ في اللغة: مشتق من الدُّبُر، وهو آخر الشيء، وخَلْفُهُ[١]، وهو: النظر في عاقبة الشيء[٢].

ومعنىٰ التدبر اصطلاحًا: النظر في عاقبة الأمور.

قال الُجرْجَاني: «التَّدَبُّرُ عبارةٌ عن النظر في عواقب الأمور، وهو قريب من التفكر، إلا أن التَّفَكُّرَ تصرفُ القلب بالنظر في الدليل، والتدبر تصرفه بالنظر في العواقب»[٣].

وقال ابن عاشور: «التَّدَبُّرُ إعمال النظر العقلي في دلالات الدلائل علىٰ ما نُصِبَتْ له»[٤].

ومعنىٰ تدبر القرآن: التأمل في آياته، والنظر في دلائلها، والاعتبار بها.

قال الزَّمَخْشَرِي: «هو تأمل معانيه وتبصر ما فيه»[٥].

---

(١) انظر مقاييس اللغة ٢/ ٣٢٤.

(٢) انظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٨٢.

(٣) التعريفات ص ١٧.

(٤) التحرير والتنوير ١٨/ ٨٧.

(٥) تفسيره ١/ ٥٤٠.

وقال أبو حيان: «التفكر في الآيات، والتأمل الذي يفضي بصاحبه إلىٰ النظر في عواقب الأشياء»[١].

وقال السَّعدي: «هو التأمل في معانيه، وتحديق الفكر فيه، وفي مبادئه وعواقبه، ولوازم ذلك»[٢].

وبهذا يتبين أن التفسير: بيان معاني القرآن، والاستنباط: استخراج معاني الآيات الخفيَّة، والتَّدَبُّرَ: التأمل في آيات القرآن، والنظر في دلائلها، والاعتبار بها، فهو عملية عقلية، قد يَنْتُجُ عنه التَّأَثُّر القَلبي، وقد يُوصِل إلىٰ معرفة المعنىٰ الظاهر، وهو التفسير، أو إدراك معنىٰ خَفِيٍّ وهو الاستنباط، فإطلاق المعاصرين علىٰ ما يظهر لهم بالتأمّل من معانٍ ظاهرةٍ أو خَفِيَّةٍ، لفظَ التَّدَبُّر أو التَّدَبُّرات فيه تَجَوُّزٌ في العبارة.

(١) تفسيره ٩/ ٣٣٨.

(٢) تفسيره ص ١٨٩.

المبحث الثاني:
موضوعات علم أصول التفسير

يصعب تحديد الموضوعات المندرجة تحت هذا الفن؛ نظرًا لتداخله واشتراكه مع بقية علوم القرآن، ولذلك اختلفت أنظارُ الباحثين اختلافًا واسعًا في حصر مسائله ومفرداته، كما اختلفوا في تعريفه، ويمكن القول: إن مسائل هذا العلم هي: ما لَهُ ارتباطٌ مباشر بتفسير النصِّ القرآني وفهمه(١).

ومن أهم موضوعاته ما يلي(٢):

١- نشأة علم التفسير.

٢- فضل علم التفسير.

٣- مصادر التفسير.

٤- أقسام وأنواع التفسير.

٥- الإسرائيليات في التفسير.

٦- اختلاف المفسرين.

---

(١) انظر أصول التفسير في آراء المختصين ص ٦٤.

(٢) انظر فصول في أصول التفسير ص ١٤، وأصول التفسير ومناهجه ص ١٩، وتأسيس أصول التفسير وصلته بمنظور البحث الأصولي، عبد الرحمن الحاج، نشره في العدد ٣٧-٣٨ من مجلة إسلامية المعرفة، وأصول التفسير في المؤلفات ص١٣٧.

٧- شروط المفسر وآدابه.

٨- قواعد التفسير.

وتحت كل موضوع من هذه الموضوعات فروع ومسائل عديدة.

وقد أجملها بعضُ الباحثين في ثلاثة موضوعات كبرى هي:

١- مصادر التفسير.

٢- اختلاف المفسرين.

٣- قواعد التفسير[١].

وكانت مقدمةُ ابن تيمية أساسًا تأثرتْ به معظمُ المؤلفات، في ذكر موضوعات أصول التفسير[٢].



(١) انظر الركيزة في أصول التفسير ص ٨، والتحرير في أصول التفسير ص١٩، والتفسير وصلته بمنظور البحث الأصولي عبد الرحمن الحاج، نشره في العدد ٣٧-٣٨ من مجلة إسلامية المعرفة

(٢) أصول التفسير في المؤلفات ص١٦٧.

المبحث الثالث:
فضل علم أصول التفسير وأهميته

علم أصول التفسير من أفضل العلوم؛ نظرًا لِتَعَلُّقِهِ بكتاب الله تعالىٰ، وشرف العلم من شرف المعلوم، والقرآن الكريم كلام الله تعالىٰ وأفضل كتبه، وتعلُّمُ هذا العلم فَرْضُ كفاية علىٰ الأُمة.

ولهذا العلم الشريف أهمية كبيرة، وثمرات متعددة، أهمها ما يلي:

١- الفهم الصحيح لكلام الله تعالىٰ، وتفسير القرآن الكريم تفسيرًا صحيحًا، مبنيًا علىٰ أصول وقواعد ثابتة.

٢- السلامة من الوقوع في تحريف معاني القرآن الكريم.

٣- تمييز التفاسير الصحيحة من الضعيفة والباطلة.

٤- القدرة علىٰ الموازنة بين أقوال المفسرين، والترجيح بينها.

والناظر فيما يُكْتَبُ اليومَ في تفسير القرآن الكريم يرىٰ أَثَرَ هذا العلم الشريف جليًا في كتابات وأبحاث وتفاسير الذين درسوا هذا العلم، وأدركوا مباحثه ومقاصده، ولذلك تجد كلامهم خاليًا من الانحرافات العلمية، والأقوال الشاذة،

والتفسيرات الباطلة[١]، والعكس كذلك، حيث تجد مَنْ اشتغل بالتفسير دون إدراكٍ لهذا العلم، والتزامٍ بأصوله وقواعده -جهلًا بها أو تهاونًا- يقع في مخالفات ومزالق كبيرة، ولاسيما غير المتخصصين في العلوم الشرعية.

(١) وأما مجرد الخطأ المبني علىٰ اجتهاد سائغ فلا يسلم منه أحد، لكن لا شك أن لمِعَرِفَةِ أصول العلوم وقواعدها أثرًا في قلة الخطأ.

المبحث الرابع:
أهمية علم التفسير وفضله

ينبغي للمسلم أن يعتني بفهم آيات القرآن الكريم ومعرفة معانيه؛ لأن الغرض من نزوله تَدَبُّرُ آياته وفهم معانيه والعمل به، كما قال تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [ص: ٢٩]، ولا يتم ذلك إلا بمعرفة تفسيره.

قال إياس بن معاوية: «مثل الذين يقرؤون القرآن وهم لا يعلمون تفسيره، كمثل قوم جاءهم كتاب من مَلِكهم ليلاً، وليس عندهم مصباح، فتداخلتهم رَوْعَةٌ ولا يدرون ما في الكتاب، ومثل الذي يعرف التفسير كمثل رجل جاءهم بمصباح فقرءوا ما في الكتاب»[١].

وعلم التفسير، علم جليل القدر، عظيم النفع، والحاجة إليه ماسَّة[٢]، ولا سيما في هذا العصر الذي قلَّ فيه العلمُ، وضعفت فيه الألسُن، وانشغل الناس عنه بالعلوم المفضولة، وهو أشرف العلوم على الإطلاق، وذلك لشرف موضوعه.

قال ابن جرير: «اعلموا عباد الله -رحمكم الله- أن أحقَّ ما صُرِفَتْ إلىٰ علمه العناية، وبلغتْ في معرفته الغاية، ما كان لله في العلم به رضًا، وللعالم به إلىٰ سبيل الرشاد هدىٰ، وأنَّ أجمع ذلك لباغيه كتابُ الله الذي لا ريب فيه، وتنزيلُه الذي لا مرية فيه، الفائزُ بجزيل الذُّخر وسَنِيِّ الأجر تاليه، الذي لا يأتيه الباطل من بين

(١) ذكره القرطبي في تفسيره ١/ ٢٦.

(٢) انظر مجموع الفتاوىٰ ١٣/ ٣٣٠، والإتقان ٦/ ٢٢٦٦.

يديه ولا من خلفه، تنزيلٌ من حكيم حميد»[١].

وقال الراغب الأصبهاني مبينًا شرفَ علم التفسير وفَضْلَهُ علىٰ سائر العلوم: «أشرفُ صناعةٍ يتعاطاها الإنسان تفسير القرآن، بيان ذلك أن شرف الصناعة إما بشرف موضوعها، وإما بشرف غرضها، وإما لشدة الحاجة إليها، إذا عُرِفَ ذلك، فصناعة التفسير قد حازت الشرف من الجهات الثلاث: أما من جهة الموضوع فلأن موضوعه كلام الله تعالىٰ الذي هو ينبوع كل حكمة ومعدن كل فضيلة، وأما من جهة الغرض فلأن الغرض منه هو الاعتصام بالعروة الوثقىٰ والوصول إلىٰ السعادة الحقيقية التي لا تفنىٰ، وأما من جهة شدة الحاجة فلأن كل كمال ديني أو دنيوي عاجليٍّ أو آجليٍّ مفتقرٌ إلىٰ العلوم الشرعية والمعارف الدينية، وهي متوقفة علىٰ العلم بكتاب الله تعالىٰ»[٢].

وقال ابن الجوزي: «لما كان القرآنُ العزيز أشرفَ العلوم؛ كان الفهم لمعانيه أوفىٰ الفهوم، لأن شرف العلم بشرف المعلوم»[٣].

وقال البيضاوي: «إن أعظم العلوم مقدارًا وأرفعها شرفًا ومنارًا، علمُ التفسير، الذي هو رئيس العلوم الدينية ورأسها، ومبنىٰ قواعد الشرع وأساسها، لا يليق لِتَعَاطِيْهِ والتصدي للتكلم فيه إلا من بَرَعَ في العلوم الدينية كلها، أصولها وفروعها، وفاق في الصناعات العربية والفنون الأدبية بأنواعها»[٤].

وقال ابن كثير: «الواجب علىٰ العلماء الكشفُ عن معاني كلام الله، وتفسير ذلك، وطلبُهُ من مظانه، وتعلمُ ذلك وتعليمه، كما قال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ

---

(١) تفسيره ١/ ٧.

(٢) مقدمة جامع التفاسير ص ٩١، وانظر الإتقان ٦/ ٢٢٦٩ وما بعدها.

(٣) تفسيره ١/ ١١.

(٤) تفسير البيضاوي ١/ ٢٣.

مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْاْ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

فذمَّ اللهُ تعالىٰ أهلَ الكتاب قبلنا بإعراضهم عن كتاب الله إليهم، وإقبالهم علىٰ الدنيا وجمعها، واشتغالهم بغير ما أمروا به من اتِّبَاعِ كتاب الله.

فعلينا -أيها المسلمون- أن ننتهي عما ذمهم الله تعالىٰ به، وأن نأتمرَ بما أمرنا به، من تعلم كتاب الله المنزل إلينا وتعليمه، وتَفَهُّمِهِ وتفهيمه»[(١)].

وقال السَّعدي: «واعلم أن علم التفسير أجلُّ العلوم علىٰ الإطلاق، وأفضلها وأوجبها وأحبها إلىٰ الله؛ لأن الله أمر بتدبُّر كتابه، والتفكر في معانيه، والاهتداء بآياته، وأثنىٰ علىٰ القائمين بذلك، وجعلهم في أعلىٰ المراتب، ووعدهم أَسْنَىٰ المواهب، فلو أنفق العبدُ جواهرَ عُمُرِهِ في هذا الفن، لم يكن ذلك كثيرًا في جنب ما هو أفضل المطالب، وأعظم المقاصد، وأصل الأصول كلها، وقاعدة أساس السعادة في الدارين، وصلاح أمور الدين والدنيا والآخرة، وبه يتحقق للعبد حياةٌ زاهرة بالهدىٰ والخير والرحمة، ويهيئ اللهُ له أطيب الحياة والباقيات الصالحات»[(٢)].

والأولىٰ أن يجمع الطالبُ بين تعلم القرآن ومعرفة معناه كما هو منهج السلف، حيث إنهم إذا تعلموا عشر آيات لم يجاوزوها حتىٰ يعرفوا معانيها[(٣)]، فإن لم يتيسر ذلك، كما هو واقعُ أكثرِ الناس اليومَ؛ نظرًا لضعفهم في علوم اللغة

(١) تفسيره ١/ ٦.

(٢) القواعد الحسان لتفسير القرآن ص: ٨.

(٣) كما ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: «كان الرجل منا إذا تعلَّم عشرَ آيات لم يجاوزهن حتىٰ يعرف معانيهن، والعمل بهن». أخرجه ابن جرير في تفسيره ١/ ٨٣، ٧٤ وصححه.

العربية، وبُعدهم عن عَصْرِ التنزيل، وحاجتهم إلىٰ استغلال وقت الشباب والفراغ بالحفظ والإتقان = فليحاول معرفةَ ما تيسَّرَ من الغريب والمعاني، ثم إذا خَتَمَ القرآن بدأ بتعلم التفسير وأصوله، وقدَّم ذلك علىٰ بقية العلوم.

وقد تعجَّب الإمام الطبري من حال قُرَّاءِ القرآن الذين لا يعرفون معانيه، حيث يقول رحمه الله: «إني لأعجب ممن قرأ القرآن ولم يعلم تأويله، كيف يَلْتَذُّ بقراءته؟»[(١)].

فينبغي لطالب العلم وقارئ القرآن أن يحرص علىٰ معرفة معاني كلام الله تعالىٰ، بدراسة تفسيره، وما يعين علىٰ فهمه من علوم القرآن وأصول التفسير وقواعده، وفق منهج قويم.

وأما الغَوْصُ في دقائق لغته، وأسرار بيانه، ولطائف إشاراته، واستنباط أحكامه، فهذا شأنُ الذين يملكون أدواتِ الاستنباط، ويعرفون مناهجَ الاستدلال.

---

(١) معجم الأدباء ٦/ ٢٤٥٣.

المبحث الخامس:
أهم المؤلفات في علم أصول التفسير

نشأ هذا العلمُ بعد نزول القرآن الكريم، كغيره من علوم القرآن، ثم تَوَسَّعَ وتطوَّر عبر القرون المختلفة.

وقد اهتمَّ العلماء بهذا العلم الشريف، وتحدثوا عن مسائله في مقدمات المفسرين، وكتب التفسير، وعلوم القرآن، وأصول الفقه، كما ألفوا فيه مؤلفاتٍ مفردة.

فمن المظانِّ التي تحدث فيها العلماءُ عن أصول التفسير، **مقدماتُ المفسرين**(١)، فإنها تتضمن الحديثَ عن بعض مسائل أصول التفسير، مع موضوعات علوم القرآن الأخرىٰ، وفيما يلي أمثلةٌ لمقدمات التفسير التي تَعَرَّضَتْ لبعض مسائله:

١- **مقدمة تفسير الإمام الطبري [ت: ٣١٠هـ]** (جامع البيان عن تأويل آي القرآن).

٢- **مقدمة تفسير أبي الحسن الماوردي [ت: ٤٥٠هـ]** (النكت والعيون).

٣- **مقدمة تفسير ابن عطية [ت: ٥٤٦هـ]** (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز).

٤- **مقدمة تفسير القرطبي [ت: ٦٧١هـ]** (الجامع لأحكام القرآن).

٥- **مقدمة تفسير ابن جُزَي الكلبي [ت: ٧٤١هـ]** (التسهيل لعلوم التنزيل).

(١) لا يخفىٰ أن المراد: المقدمات العلمية التمهيدية التي تتضمن جملة من المباحث والمسائل، وليس المراد خطبةَ الكتاب، ومن المعلوم أنه ليس كل كتب التفسير لها مقدمات، كما أن هذه المقدمات متفاوتة من حيث الجودة، والإيجاز والإطناب.

٦- **مقدمة تفسير أبي حيان الأندلسي [ت: ٧٤٥هـ]**، (البحر المحيط).

٧- **مقدمة تفسير ابن كثير [ت: ٧٧٤]**، (تفسير القرآن العظيم).

كما اشتملت بعضُ تفاسير المعاصرين علىٰ مقدمات قَيِّمة ذكروا فيها بعض مسائل هذا العلم، ومن ذلك:

٨- **مقدمة تفسير القاسمي [ت: ١٣٣٢هـ]** (محاسن التأويل).

٩- **مقدمة تفسير ابن عاشور [ت: ١٣٩٣هـ]** (التحرير والتنوير من التفسير).

١٠- **مقدمة تفسير الشنقيطي [ت: ١٣٩٣هـ]** (أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن).

وعند التأمل في هذه المقدمات وغيرها من مقدمات المفسرين، نجد أن مسائل أصول التفسير ذُكرت ضمن حديثهم عن مسائل علوم القرآن عمومًا، ولا نكاد نجد فرقًا واضحًا بين مقدمات المتقدمين والمتأخرين، وهذا يدل علىٰ أن هذا العلم لم يتطور تطورًا واضحًا كغيره من العلوم، التي تغيرتْ فيها مناهجُ التأليف تغيرًا ملحوظًا.

كما اعتنت كتبُ علوم القرآن الشاملة بعلم أصول التفسير، فعقدتْ لذلك أنواعًا أو فصولًا مستقلة، ومن الكتب التي تحدثتْ عنه ما يلي:

١- البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي [ت: ٧٩٤هـ].

٢- الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي [ت: ٩١١هـ].

٣- الزيادة والإحسان في علوم القرآن، لابن عَقِيْلَةَ المكي [ت: ١١٥٠هـ].

٤- مناهل العرفان في علوم القرآن، لمحمد عبد العظيم الزرقاني [ت١٣٦٧هـ].

٥- مباحث في علوم القرآن، لصبحي الصالح [ت ١٤٠٧هـ].

٦- مباحث في علوم القرآن، لمناع القطان [ت ١٤٢٠هـ].

٧- دراسات في علوم القرآن، لفهد بن عبد الرحمن الرومي.

وعند التأمل في مباحث أصول التفسير التي أوردها المؤلفون في علوم القرآن نجد أنها غير شاملة لمسائله، كما أنها غير مرتبة، وإن كانت الكتب المعاصرة أحسن ترتيبًا ووضوحًا.

وكون هذه الكتب لم تَسْتَوْعِبْ الكلامَ علىٰ مسائل هذا العلم ليس غريبا؛ فهذا شأن علوم القرآن الكبيرة الأخرىٰ التي استقلت فيما بعد، وأُفردتْ فيها مؤلفات خاصة كعلم القراءات، وعلم الناسخ والمنسوخ، وعلم فضائل القرآن وغيرها.

وقد أَلَّفَ بعضُ العلماء **مؤلفاتٍ مستقلةً** في هذا العلم الشريف، لكن التأليف فيه تأخر.

ولم يشتهر علمُ أصول التفسير كفن مستقل إلا في هذا العصر.

وعَرْضُ المؤلفات القديمة والحديثة فيه، والحديث عن مناهجها يطول، والمقصود هنا الإشارة إلىٰ عناية العلماء بهذا العلم الشريف، ولذلك سأُعَرِّف بنماذج قليلة من هذه الجهود علىٰ سبيل الإيجاز(١).

---

(١) للاطلاع علىٰ المؤلفات في هذا العلم، يمكن مراجعة القائمة البيليوغرافية التي أعدها كرسي المعلم محمد عوض بن لادن للدراسات القرآنية في جامعة الملك عبد العزيز، علىٰ الرابط التالي http: //binladenchair-qs.kau.edu.sa /Pages، ولم تستوعبْ هذه القائمةُ =

وقبل بيان هذه المؤلفات يَجْدُرُ التنبيهُ إلىٰ أن مصطلح (أصول التفسير) لم يتحرَّر تمامًا، ولم يتفق الباحثون علىٰ تحديد موضوعاته كما تقدَّم، ولذلك نجد بعضَ هذه المؤلفات أقربَ إلىٰ كُتُبِ علوم القرآن، واشتمالها علىٰ مسائل محدودة في أصول التفسير حسب المفهوم الذي انتهىٰ إليه أكثر الباحثين المعاصرين، لا يخرجها عن كتب علوم القرآن، فإن كتب علوم القرآن تشتمل علىٰ مباحث وأنواع في أصول التفسير كما تقدم، ومن الكتب المطبوعة علىٰ هذا النَّهج:

١- (المدخل في علم تفسير القرآن)، لأبي نصر أحمد بن محمد السمرقندي [ت: بعد الأربعمائة].

٢- (مفتاح اللُّبِّ المقفل لفهم القرآن المنزّل)، وهي رسالة لأبي الحسن عبد الرحمن الحرَّالي المراكشي [ت٦٣٨هـ].

٣- (الإكسير في علم التفسير)، لنجم الدين أبي سليمان الطُّوْفِيِّ الحنبلي [ت٧١٠هـ].

٤- (التيسير في قواعد علم التفسير)، لمحمد بن سليمان الكافِيَجِي [ت٨٧٩هـ].

٥- (التحبير في علم التفسير)، لجلال الدين السيوطي [ت: ٩١١هـ].

٦- (الفوز الكبير في أصول التفسير)، لولي الله الدهلوي الهندي [ت: ١١٧٦هـ]، ويعتبر أقدمَ المؤلفات حملًا لمصطلح (أصول التفسير)[(١)].

٧- (مقدمة في التفسير)، لعبد الرحمن بن محمد بن قاسم [ت: ١٣٩٢هـ].

=جميعَ المؤلفات فيه، كما صدر بعد ذلك عن مركز تفسير للدراسات القرآنية بالرياض دراسة قيّمة بعنوان: (أصول التفسير في المؤلفات دراسة وصفية موازنة) رصدتْ جميعَ المؤلفات المطبوعة في هذا الفن، لكن يؤخذ عليها أنها اقتصرت علىٰ المؤلفات المعنونة صراحةً بأصول التفسير، دون غيرها مما لم يحمل هذا المصطلح.

(١) انظر: أصول التفسير في المؤلفات ص ٤٦.

٨- (أصولٌ في التفسير)، لشيخنا محمد بن صالح العثيمين [ت: ١٤٢١هـ].

هذه أشهر الكتب التي أضحتْ لا تُصَنَّفُ من كتب أصول التفسير، بالمفهوم الخاص الذي سبق بيانه.

ثم إن المؤلفات في هذا الباب منها ما هو عام، ومنها ما هو مفرد في موضوع من موضوعاته، ومنها ما هو للمتقدمين ومنها ما هو للمتأخرين، واستقصاء ذلك يطول كما تقدم، فمن المؤلفات العامة فيه ما يلي:

١- (**مقدمة في أصول التفسير**)[1]، لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، وهي من أنفس ما كتب في هذا العلم، وقد أفاد منها عامةُ من كتب فيه بعده، ويمكن أن يقال إنها أول مؤلف مستقل واضح المعالم في علم أصول التفسير، وقد أبدع المؤلف في تقسيم موضوعاتها، وتحرير مسائلها.

ويؤخذ علىٰ هذه المقدمة عدم اشتمالها علىٰ جميع مباحث هذا العلم، واستطراد المؤلف في موضوع الخلاف بين المفسرين، وتكرار بعض المسائل فيها، ويُعتذر له بأنه ألفها تلبية لرغبة بعض أصحابه كما ذكر في افتتاحيتها: «فقد سألني بعض الإخوان أن أكتب له مقدمة تتضمن قواعد كليه، تعين علىٰ فهم القرآن ومعرفة تفسيره ومعانيه والتمييز- في منقول ذلك ومعقوله- بين الحق وأنواع الأباطيل، والتنبيه علىٰ الدليل الفاصل بين الأقاويل»[2]، فلعل ما ذكره فيها هو مقصود ذلك السائل، وقد كتبها من إملاء الفؤاد، ولم يعتمد فيها أو ينظر إلىٰ أقوال من سبقه[3].

وقد لَقِيَتْ هذه المقدمة عنايةً كبيرة جدًا من أهل العلم.

(١) هذه التسميةُ من وضع الشيخ محمد جميل الشَّطِّي [ت: ١٣٧٩هـ] الذي نشر هذه الرسالة، وليست من وضع المؤلف، ولعله أخذها من قول المؤلف: «فقد سألني بعض الإخوان أن أكتب له مقدمة تتضمن قواعد كلية تعين علىٰ فهم القرآن». انظر مقدمة في أصول التفسير ص١٣.

(٢) انظر مقدمة في أصول التفسير ص ٢٥.

(٣) انظر مقدمة في أصول التفسير (مقدمة محقق الكتاب عدنان زرزور) ص ١٣.

وبعد كتابة هذه المقدمة فتَرَ التأليفُ في هذا العلم باستثناء ما يورده المؤلفون في كتب علوم القرآن، حتىٰ جاء العصر الحديث فتتابعتْ فيه المؤلفات وأخذ هذا العلمُ ينحو منحىٰ الاستقلال، وقرر مادةً دراسية في بعض الجامعات، فكان بعض الأساتذة يُخرج ما يمليه علىٰ الطلاب مطبوعا، ومن المؤلفات الحديثة فيه ما يلي:

٢- **التكميل في أصول التأويل**، لحَمِيْدِ الدِّين الفَرَاهِي [ت: ١٣٤٩هـ]، وهو رسالة مختصرة في أصول التفسير، ولم يُقدَّر للمؤلف إكمالها[١].

٣- **(التفسير والمفسرون)**، لمحمد حسين الذهبي (ت: ١٣٩٨هـ)، وهو كتاب قَيِّمٌ واسع، وجُلُّهُ في مناهج المفسرين، وقد أفاد منه عامَّةُ مَنْ كَتَبَ في مناهج المفسرين بعده، وقد ذكر في أوله عدة أبواب في أصول التفسير.

٤- **أصول التفسير وقواعده**، لخالد عبد الرحمن العَك [ت: ١٤٢٠هـ]، وقد اشتمل علىٰ عدة أقسام، تضمنت فصولاً في أصول التفسير، وعلوم القرآن، وقواعد التفسير.

٥- **بحوث في أصول التفسير**، لمحمد لطفي الصباغ [ت: ١٤٣٩هـ]، وأصله حلقات إذاعية، ولذلك غلب عليه الأسلوب الإنشائي.

٦- **أصول التفسير ومناهجه**، لفهد بن عبد الرحمن الرومي، أَلَّفه لطلابه في الجامعة، وهو كتاب مختصر، سهل الأسلوب، جمع فيه بين أصول التفسير ومناهج المفسرين.

٧- **فصول في أصول التفسير**، لمساعد بن سليمان الطيار، وهو من أنفس وأجمع ما كُتِبَ في هذا العلم، تميز بتحرير المسائل، وذكر الأمثلة، وقد أفاد منه طلابُ العلم والباحثون كثيرًا.

(١) انظر: أصول التفسير عند الفراهي، لمحمد إقبال بن أحمد حسن فرحات، مقال منشور في مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية، مجلد ٣ عدد٢، جمادىٰ الأولىٰ ١٤٢٧هـ.

٨- **التحرير في أصول التفسير**، لنفس المؤلف، وفيه إضافات متنوعة على الكتاب السابق، وقد كتبه مقررًا لطلاب معهد الإمام الشاطبي بجدة.

٩- **تفسير القرآن الكريم أصوله وضوابطه**، لعلي بن سليمان العبيد، وقد اعتنى فيه ببيان مصادر التفسير وضوابطه.

١٠- **التفسير أساسياته واتجاهاته**، لفضل حسن عباس (ت:١٤٣٢هـ)، وهو مجلد كبير، تحدث فيه المؤلف عن أصول التفسير، واتجاهات المفسرين المعاصرين.

١١- **علم أصول التفسير محاولة في البناء**، لمولاي عمر حماد، وقد تحدث عن مصادر التفسير وقواعده وشروط المفسر.

هذه جملة من كتب أصول التفسير العامة، وجميعها مطبوع ومتداول، ولا يخلو بعضها من ملحوظات، شأنها شأن غيرها من الكتب.

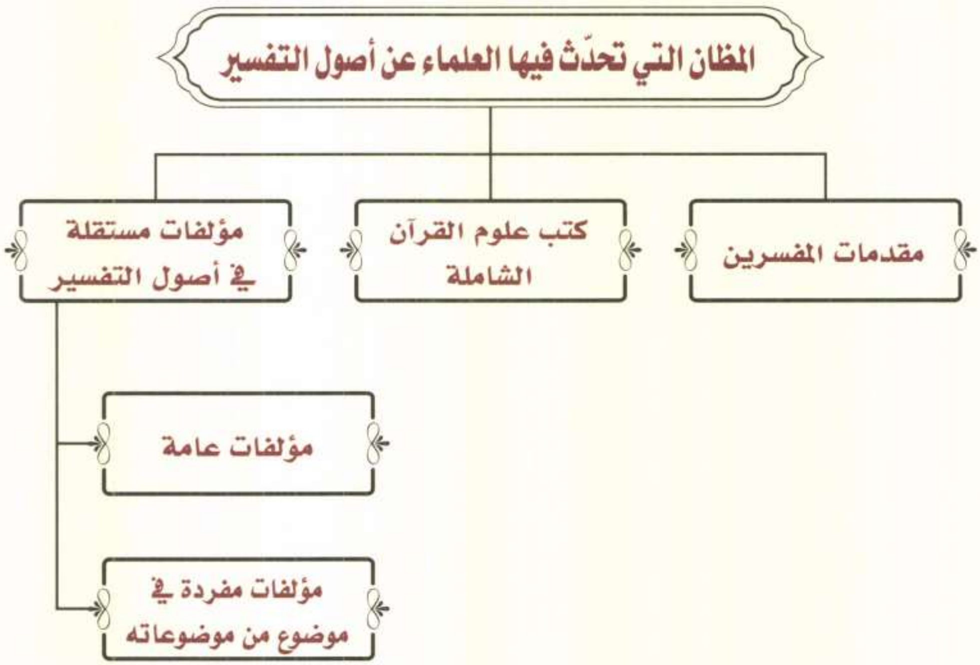
وهناك كتب أخرى في مسائل مفردة من أصول التفسير، وهي أعمق بحثًا، وأجود تحريرًا، وأكثر استيعابًا من الكتب السابقة، وكثير منها رسائل علمية ماجستير ودكتوراه، ومنها على سبيل المثال: قواعد التفسير، لخالد بن عثمان السبت، تفسير الصحابة دراسة تطبيقية مقارنة، لزهرة بنت عبد العزيز الجريوي، تفسير التابعين عرض ودراسة مقارنة، لمحمد بن عبد الله الخضيري، التفسير اللغوي للقرآن الكريم، لمساعد بن سليمان الطيار، الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، لمحمد أبو شهبة، الإجماع في التفسير، لمحمد بن عبد العزيز الخضيري، المفسر شروطه وآدابه، لأحمد سهيل، أسباب الخطأ في التفسير، لطاهر محمد يعقوب، أسباب الاختلاف عند المفسرين، لمحمد بن عبد الرحمن الشايع، اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق، لمحمد صالح سليمان، وغيرها كثير.

وبعد هذا العرض الموجز لنماذج من المؤلفات في علم أصول التفسير أُشير إلى الحقائق التالية:

١- أن التأليف المستقل في هذا العلم تأخر كثيرًا عن غيره من علوم القرآن التي أفردتْ بالتأليف في وقت مبكر.

٢- أنه لم يشتهر كفنٍّ مستقل إلا في العصر الحاضر.

٣- أن الكتابات المفردة في بعض مسائله أعمق بحثًا، وأجود تحريرًا، وأكثر استيعابًا من الكتب الشاملة، وهذا أمر فرضه التخصص والتركيز، بالإضافة إلىٰ أن غالبها رسائل علمية مُحَكَّمةٌ.



أسئلة وتدريبات على الفصل الأول

أولًا: الأسئلة النظرية:

س١: :عرِّفْ أصول التفسير اصطلاحًا، مبينًا العلاقة بينه وبين علوم القرآن.

س ٢: اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:

○ليس هناك فرقٌ واضح بين التفسير والاستنباط.

○إذا أُطلق التأويل في كُتب التفسير فالمراد به: صرف اللفظ عن ظاهره.

○معنىٰ تدبُّر القرآن: التأمل في آياته، والنظر في دلائلها، والاعتبار بها.

○معنىٰ تدبُّر القرآن: استخراج المعاني الخفيَّة من النصوص.

س ٣: يصعب تحديد الموضوعات المندرجة تحت علم أصول التفسير، علِّل ذلك.

س ٤: اذكر أربع ثمرات لمعرفة أصول التفسير.

س٥: من المظانِّ التي تحدث فيها العلماءُ عن أصول التفسير، مقدماتُ المفسرين، اذكر ثلاثًا من هذه المقدمات.

س ٦: اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:

○ أولُ مَنْ أفرد علم أصول التفسير بالتأليف محمد حسين الذهبي.

○ أولُ مَنْ أفرد علم أصول التفسير بالتأليف شيخ الإسلام ابن تيمية.

○ أولُ مَنْ أفرد علم أصول التفسير بالتأليف ولي الله الدهلوي الهندي.

○ أولُ مَنْ أفرد علم أصول التفسير بالتأليف حميد الدين الفراهي.

س٧: اذكر ثلاثة من المؤلفات الحديثة الشاملة في علم أصول التفسير، مع بيان أسماء مؤلفيها.

س٨: اذكر ثلاثة من الكتب المفْرَدَةُ في مسائل معينة من علم أصول التفسير، مع بيان أسماء مؤلفيها.

ثانيًا: التدريبات العملية:

س١: اختر أحد المؤلفات الشاملة في علم أصول التفسير، ثم عرِّف به مبينًا: اسم الكتاب، اسم مؤلفه، اسم ناشره ومكانه، رقم الطبعة وتاريخها، محتوىٰ الكتاب إجمالًا.

س٢: اختر أحد المؤلفات المفردة في مسائل معينة من علم أصول التفسير، ثم عرِّف به مبينًا: اسم الكتاب، اسم مؤلفه، اسم ناشره ومكانه، رقم الطبعة وتاريخها، محتوىٰ الكتاب إجمالًا، أهم ميزاته.

س٣: استخرج من مقدمة تفسير ابن كثير ثلاثة موضوعات من موضوعات أصول التفسير.

الفصل الثاني: مصادر التفسير

وفيه مدخل، وسبعة مباحث كما يلي:

المبحث الأول: القرآن الكريم.

المبحث الثاني: السنَّة النبوية

المبحث الثالث: تفسير الصحابة.

المبحث الرابع: أقوال التابعين.

المبحث الخامس: اللغة العربية.

المبحث السادس: الرأي.

المبحث السابع: الإسرائيليات في التفسير.

مدخــــل:

المراد بمصادر التفسير:

مصادر التفسير: هي ما يُسْتَمَدُّ منها تفسيرُ القرآن الكريم(١).

ويطلق عليها: طُرُقُ التفسير(٢)، ومآخذ التفسير(٣)، وأصول التفسير(٤).

والمراد بها هنا: المصادرُ العامة لتفسير القرآن الكريم، وقد يستعمل هذا المصطلح مقيدًا بعصر الصحابة أو التابعين، أو غيرهم من المفسرين، فيقال: مصادر الصحابة في التفسير، أو مصادر التابعين في التفسير، أو مصادر فلان في التفسير.

ويمكن حصر هذه المصادر فيما يلي:

١- القرآن.

٢- السنة.

٣- أقوال الصحابة.

٤- أقوال التابعين.

٥- اللغة العربية.

(١) وتطلق مصادر التفسير كذلك على: أُمَّات كتب التفسير ومراجعه.

(٢) انظر مقدمة في أصول التفسير ص ٨٢.

(٣) انظر البرهان ٢/ ١٧٣.

(٤) انظر دراسات في أصول تفسير القرآن، لمحسن عبد الحميد ص ٢٠.

٦- الرأي والاجتهاد.

وهذه المصادر السِّتَّةُ تكاد تكون محلَّ اتفاق في الجملة، لكنْ هناك خلافٌ في تفاصيلها، ومنهم من يُدْخِلُ المصدرَ الخامسَ في السادس، والعكس كذلك.

أَما الإسرائيليَّات فلا يصح أن تُعَدَّ مصدرًا من مصادر التفسير، وسيأتي بيان ذلك عند الحديث عنها في المبحث السابع.



المبحث الأول: القرآن الكريم

المراد بتفسير القرآن بالقرآن: بيان معنىٰ آية بدلالة آية أخرىٰ(١).

منزلة تفسير القرآن بالقرآن:

تفسير القرآن بالقرآن أوَّلُ وأَصحُّ وأحسنُ مصادر التفسير، فالذي أَنزل القرآن جَلَّجَلَالُهُ أعلمُ بمراده.

قال ابن تيمية: «إن أَصحَّ الطرق في ذلك أن يُفَسَّرَ القرآنُ بالقرآن، فما أُجْمِلَ في مكان فإنه قد فُسِّرَ في موضع آخر، وما اخْتُصِر من مكان فقد بُسِطَ في موضع آخر»(٢).

وقال ابن القيم: «تفسير القرآن بالقرآن بعضِهِ ببعض أولىٰ التفاسير، ما وُجِدَ إليه السبيل، ولهذا كان يعتمده الصحابة والتابعون، والأئمة بعدهم»(٣).

وقال الفَرَاهي: «أَجْمَعَ أهلُ التأويل من السلف إلىٰ الخلف علىٰ أن القرآن يفسر بعضُهُ بعضًا، وأنه أوثق تعويلًا وأحسن تأويلًا»(٤).

وقال الشنقيطي: «أشرف أنواع التفسير وأجلُّها تفسير كتاب الله بكتاب الله، إذ لا أحدَ أعلمُ بمعنىٰ كلام الله جلَّ وعلا من الله جلَّ وعلا»(٥).

(١) انظر التحرير في أصول التفسير ص ٤٢.

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص ٨٢.

(٣) مختصر الصواعق ١/ ٤١٨، وانظر التبيان في أقسام القرآن ص١١٦.

(٤) دلائل النظام ص ٨٧.

(٥) أضواء البيان ١/ ٨ وذكر إجماع العلماء علىٰ ذلك.

وقد ثبت تفسيرُ القرآن بالقرآن عن النبي ﷺ، كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه الآتي ذِكْرُهُ.

كما اعتمد هذا المصدرَ المفسرون من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين[(١)]، ومَنْ بعدهم من أئمة المفسرين، ومن أبرز المفسرين الذين اعتنوا به في تفاسيرهم:

١- **ابن كثير في تفسيره:** (تفسير القرآن العظيم).

٢- **الشنقيطي في تفسيره:** (أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن).

٣- **محمد بن إسماعيل الصَّنعاني في تفسيره:** (مفاتح الرضوان في تفسير الذكر بالآثار والقرآن)[(٢)].

٤- ثناءُ الله الأَمْرَتَسْرِي الهندي في (تفسير القرآن بكلام الرحمن)[(٣)].

حُجّيَّةُ تفسير القرآن بالقرآن:

هذه المسألة تحتاج إلىٰ تحرير وتفصيل؛ فإن تفسير القرآن بالقرآن ليس علىٰ درجة واحدة، فمنه ما يجب الأخذُ به وتحرم مخالفته، ومنه ما هو من قبيل الاجتهاد والرأي الذي لا يجب الأخذ به[(٤)]، فمما يجب قبوله والأخذ به:

١- **التفسير الصريح**، وهو الواضح البيِّن، وذلك أن يأتي بيانُ المعنىٰ المشْكِلِ عَقِبَهُ مباشرة.

---

(١) انظر: (ص٦٧) و(ص٧٨).

(٢) طُبع هذا الكتاب في مجلدين، بتحقيق هدىٰ القباطي، ونشره مركز الكلمة الطيبة بصنعاء، كما حُقق جزء منه في رسالة ماجستير في الجامعة الإسلامية بالمدينة، ولم يطبع.

(٣) وهو مطبوع في مجلد واحد، نشرته دار السلام في الرياض.

(٤) انظر التفسير والمفسرون ١/ ٤١، فصول في أصول التفسير ص٢٢.

قال الزركشي: «وقد يكون بيانه واضحا، وهو أقسام:

أحدها: أن يكون عَقِبَهُ كقوله تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ [الإخلاص: ٢]، قال محمد ابن كعب القُرَظِي: تفسيره: ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾ [الإخلاص: ٣-٤].

وكقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾ [المعارج: ١٩] قال أبو العالية: ﴿إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ۝٢٠ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا ۝٢١﴾ [المعارج: ٢٠-٢١]، وقال ثعلب: سألني محمدُ بن طاهر: ما الهَلَعُ؟ فقلت: قد فَسَّرَهُ اللهُ تعالىٰ.

وكقوله: ﴿فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ﴾ فَسَّرَهُ بقوله: ﴿مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ﴾ [آل عمران: ٩٧]...»[1].

ومن الأمثلة علىٰ هذا النوع:

تفسير الطارق في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ﴾ [الطارق: ١] حيث فسرها بقوله سبحانه وتعالى بعدها: ﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلطَّارِقُ ۝٢ ٱلنَّجْمُ ٱلثَّاقِبُ ۝٣﴾ [الطارق: ٢-٣].

وقوله تعالىٰ: ﴿فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ ۝١١﴾ [البلد: ١١]، حيث فسَّر سبحانه وتعالى العقبة بقوله بعدها: ﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْعَقَبَةُ ۝١٢ فَكُّ رَقَبَةٍ ۝١٣﴾ [البلد: ١٣].

٢- ما جاء عن النبي[2] صلى الله عليه وسلم، ومثاله حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لما نزلت: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ۝٨٢﴾ [الأنعام: ٨٢]، شقَّ ذلك علىٰ المسلمين، فقالوا: يا رسول الله: أيُّنا لاَ يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قال: «ليس ذلك، إنما هو الشرك، ألم تسمعوا ما قال لقمان لابنه

(١) البرهان ٢/ ٢٠٢.

(٢) انظر التحرير ص ٤٧.

وهو يَعِظُهُ: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]»[١].

وحديث ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مفاتح الغيب خمسٌ» ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ﴾ [لقمان: ٣٤][٢].

أما إن كان تفسيرُ القرآن بالقرآن واردًا عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم فله حكم تفسير الصحابي أو التابعي[٣]، ويأتي بيان حكمهما، مع أمثلتهما[٤].

وأمَّا ما يقوم به المفسِّرُ من بيان آية بآية أخرىٰ منفصلة، في السورة نفسها أو في سورة أخرىٰ، فهو من باب الاجتهاد، وليس بحجَّة، ولذلك يقع في بعضه الاختلاف بين المفسرين، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالىٰ: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤] فُسِّرتْ

---

(١) أخرجه البخاري ٦/ ٤٦٥ ح٣٤٢٩، ومسلم ١/ ١١٤ ح ١٩٧. ولذلك أنكر العلماء علىٰ الزمخشري مخالفةَ هذا التفسير، حيث فَسَّرَ الظلمَ هنا بالمعصية، الكشاف ٢/ ٢٥، قال الشوكاني ردًا عليه: «والعَجَبُ من صاحب الكشاف حيث يقول في تفسير هذه الآية: (وأبىٰ تفسيرَ الظلم بالكفر لفظُ اللَّبس)، وهو لا يدري أن الصادق المصدوق قد فسرها بهذا، وإذا جاء نهرُ الله بطل نهر معقل» فتح القدير للشوكاني ٢/ ١٩٠.

(٢) أخرجه البخاري ٦/ ٥٦ ح ٤٦٢٧.

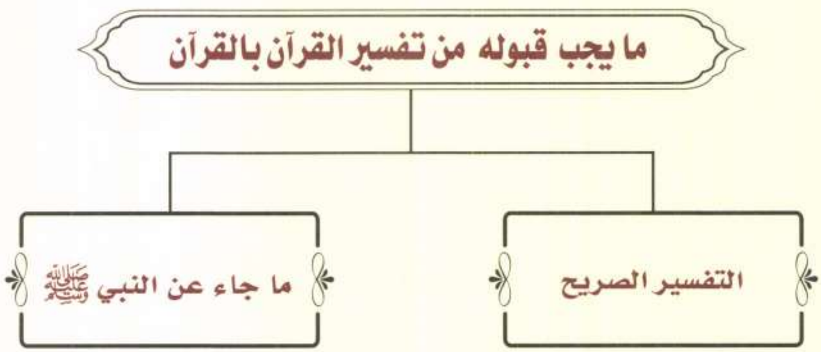
(٣) انظر تفسير القرآن بالقرآن دراسة تأصيلية، لأحمد البريدي مقال منشور في مجلة الشاطبي، العدد الثاني ص٢٢.

(٤) انظر: (ص٧١) و (ص٨٠).

بآية الفتح: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْۖ﴾ [الفتح: ٢٩].

وقوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ٣٧﴾ [البقرة: ٣٧]، **فقد فُسِّرتْ بآية الأعراف**: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ٢٣﴾ [الأعراف: ٢٣].

فهذا النوع لا يجب الأخذ به إلا إن كان ثابتًا عن الرسول ﷺ، أو مجمعًا عليه[١].



أنواع بيان القرآن للقرآن:

هناك أوجه عديدة لبيان القرآن بالقرآن[٢]، ومن أوضحها ما يلي:

١- بيان المجمل[٣]:

ومن أمثلة ذلك: قوله تعالى: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]، بيانها في قوله ﷻ

---

(١) انظر قواعد التفسير ١/ ١٠٩.

(٢) وقد توسع الشنقيطيُ في تفصيلها والتمثيل لها، انظر مقدمة تفسيره أضواء البيان ١/ ١٠.

(٣) المُجْمَل: ما لم تتضح دلالته. انظر الإتقان ٣/ ٥٩.

في سورة الانفطار: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا يَوۡمُ ٱلدِّينِ ١٧ ثُمَّ مَآ أَدۡرَىٰكَ مَا يَوۡمُ ٱلدِّينِ ١٨ يَوۡمَ لَا تَمۡلِكُ نَفۡسٞ لِّنَفۡسٖ شَيۡـٔٗاۖ وَٱلۡأَمۡرُ يَوۡمَئِذٖ لِّلَّهِ ١٩﴾ [الانفطار: ١٧-١٩].

وبيان قوله جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٖ فَتَابَ عَلَيۡهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ٣٧﴾ [البقرة: ٣٧] بقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمۡنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمۡ تَغۡفِرۡ لَنَا وَتَرۡحَمۡنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٢٣﴾ [الأعراف: ٢٣][1].

٢- تخصيص العام[2]:

ومثاله: قول الله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرۡبَعَةَ أَشۡهُرٖ وَعَشۡرٗاۖ فَإِذَا بَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ فِيمَا فَعَلۡنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ٢٣٤﴾ [البقرة: ٢٣٤]، **فهي عامَّةٌ في** الحامل والحائل، وقد خُصَّتْ بقوله تعالىٰ: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ﴾ [الطلاق: ٤] فعدَّةُ الحامل وضعُ الحَمْلِ.

٣- بيان ما جاء موجزًا في موضع بما جاء مبسوطًا في موضع آخر:

ومثاله: قصص القرآن، كقصة موسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ وفرعون فقد جاءت موجزةً في سورة النازعات، مبسوطة في الأعراف وطه والشعراء، وقصة نبي الله صالح عَلَيْهِ السَّلَامُ فقد جاءت موجزةً في سورة الشمس ومبسوطةً في سورة الأعراف والشعراء.

---

(١) انظر تفسير ابن جرير الطبري ١/ ٥٨٢، و انظر أضواء البيان ١/ ٨٨.

(٢) العام: اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له، ويقابله الخاص وهو: اللفظ الدال علىٰ شيء بعينه. انظر شرح مختصر الروضة (٢/ ٤٤٨، ٢/ ٥٥٠).

٤- تقييد المطلق[(١)]:

ومثاله: قوله تعالىٰ: ﴿وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨١]، حيث جاءت هذه الآية مطلقةً، لم يُشترط فيها العدالة في الشهود، وقد ورد تقييدهم بالعدالة، كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾[الطلاق:٢][(٢)].

٥- تفسير اللفظة الغريبة بلفظة أشهر منها في آية أخرىٰ:

ومثاله: قوله جل جلاله: ﴿فَجَعَلْنَا عَٰلِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾ [الحجر: ٧٤] حيث فُسِّرَ السِّجِّيل بالطين، كما في قوله عز وجل ﴿لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن طِينٍ﴾ [الذاريات: ٣٣][(٣)].

٦- الجمع بين ما يتوهم أنه مختلف:

ومثاله: ما رُوِي عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، أنه قال: «أُنزل القرآنُ جملةً واحدةً في ليلة القدر إلىٰ السماء الدنيا فكان بموقع النجوم، فكان الله ينزله علىٰ رسوله، بعضه في إثر بعض، ثم قرأ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً ۚ كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۖ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا ﴿٣٢﴾﴾ [الفرقان: ٣٢]»[(٤)]، فدفع رضي الله عنه توهُّمَ الاختلاف بين الآيتين، وجمع بينهما بأن للقرآن نزولين[(٥)].

---

(١) المُطلق: هو اللفظ الدال علىٰ الماهية بلا قيد، والمقيَّد: اللفظ الدال علىٰ الماهية مع قيد من قيودها. انظر البحر المحيط في أصول الفقه ٥/ ٥، وإرشاد الفحول إلىٰ تحقيق الحق من علم الأصول ٢/ ٦.

(٢) انظر أضواء البيان ١/ ٣١١.

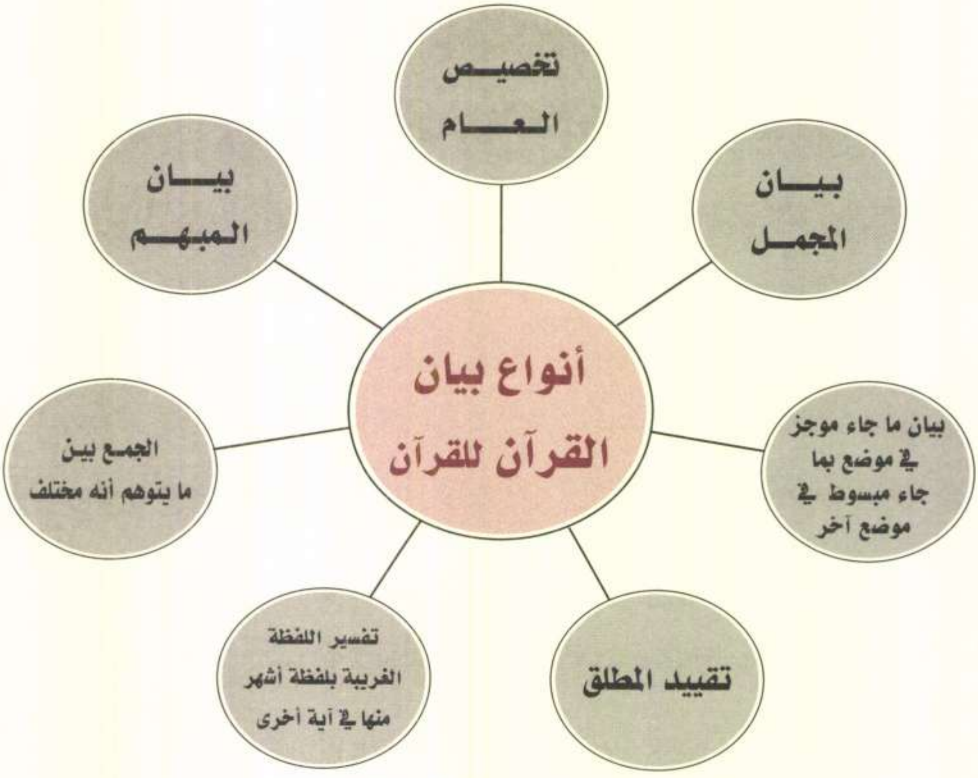
(٣) انظر تفسير الطبري ١٢/ ٥٢٨.

(٤) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٢٤/ ٥٤٣.

(٥) انظر تفسير القرآن بالقرآن دراسة تأصيلية ص ٥٣.

٧- بيان المُبْهَمُ(١):

ومثاله: قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠٦﴾﴾ [التوبة: ١٠٦] حيث أَبْهَمَتْ (المُرْجَون لأمر الله) ووضَّحتها الآيةُ الأخرىٰ ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ [التوبة: ١١٨]، حيث أَوْضَحَتْ الآيةُ الثانية أن المراد بهم: الثلاثةُ الذين خلفوا في غزوة تبوك(٢).



(١) المُبْهَمُ: ما لم يُعَيَّن من الأشخاص والأمكنة والأزمنة وغيرها.

(٢) انظر تفسير ابن كثير ٤/ ٢١٠، وتفسير القرآن الكريم أصوله وضوابطه ص ٤٢.

المبحث الثاني: السنّة النبوية

تعريف السُّـنَّة:

السُّنة في اللغة: الطريقة والسِّيرة، حميدةً كانت أو ذميمةً، والجمع سُنن[١].

وفي الاصطلاح لها إطلاقات متعددة، والمشهور عند المحدثين أنها: أقواله ﷺ وأفعاله، وتقريراته، وصفاته الخَلقية والخُلقية، وسائر أخباره، سواء كان ذلك قبل البعثة أم بعدها[٢].

والمراد بتفسير القرآن بالسُّنَّة: بيان معاني الآيات القرآنية بما ورد في السنة النبوية.

منزلة تفسير القرآن بالسنة:

السُّنَّةُ هي المصدر الثاني من مصادر التفسير، ولا خلاف في ذلك؛ فإن الله تعالىٰ أمر رسوله محمدًا ﷺ أن يبين كتابه للناس كما قال تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤].

---

(١) لسان العرب ٤/ ٢١٢٤، والقاموس المحيط ٤/ ٢٣١ مادة (سَنَن).

(٢) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للسباعي، ص: ٤٧-٤٩، وتطلق السُّـنة علىٰ ما يقابل البدعة، وعلىٰ المستحَبِّ، وعلىٰ ما كان عليه عمل الصحابة رضي الله عنهم. انظر الموافقات ٤/ ٣، والسنة حجيتها ومكانتها في التشريع الإسلامي لمحمد لقمان السلفي ص ١٢.

وأخبر ﷺ أنه قد أُوحي إليه بيانُ القرآن فقال: «ألا وإني أوتيت القرآن ومثلَهُ معه»(١).

قال ابن القيم: «وهذا هو السُّنة بلا شك»(٢).

وقد بين العلماء أهمية الرجوع إلى السُّنة النّبوية عند تفسير القرآن، وهذه طائفة من أقوالهم:

قال حسان بن عطية: «كان الوحي ينزل على رسول الله ﷺ، وَيُخْبِرُهُ جبريل عليه السلام بالسنة التي تفسِّرُ ذلك»(٣).

وقال الإمام الشافعي: «كل ما حَكَمَ به رسولُ الله ﷺ فهو مما فهمه من القرآن»(٤).

وقال الإمام أحمد: «السنة تفسِّر القرآن وتُبَيِّنُهُ»(٥).

وقال ابن جرير: «تأويل القرآن غير مُدْرَكٍ إلا ببيان من جعل اللهُ إليه بيانَ القرآن، وهو رسول الله ﷺ»(٦).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقد اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة الدين، أن السنة تُفَسِّر القرآن وتبينه وتدل عليه وتعبِّر عن مُجمله»(٧).

---

(١) أخرجه أحمد ٢٨/ ٤١٠ ح ١٧١٧٣، وأبو داود ٤/ ٢٠٠ ح٤٦٠٤، والترمذي ٥/ ٣٨ ح٢٦٦٤، وابن ماجه ١/ ٦ ح١٣، وصححه ابن حبان كما في الإحسان ١/ ١٨٩ ح١٢.

(٢) التبيان في أقسام القرآن ص١٥٦.

(٣) جامع بيان العلم ٢/ ١١٩٣.

(٤) الإتقان ٥/ ١٩٠٧.

(٥) طبقات الحنابلة لأبي يعلى ١/ ٢٥٢.

(٦) تفسيره ٢/ ١٨١، وانظر نفس المرجع ١/ ٦٨.

(٧) مجموع الفتاوى ١٧/ ٤٣٢.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ فإن أعياك ذلك -يعني تفسير القرآن بالقرآن- فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له...»[١].

وقال الشاطبي: «لا ينبغي في الاستنباط من القرآن الاقتصار عليه دون النظر في شرحه وبيانه، وهو السنة؛ لأنه إذا كان كليا وفيه أمور جُمْلِيَّةٌ كما في شأن الصلاة والزكاة والحج والصوم ونحوها؛ فلا محيص عن النظر في بيانه...»[٢].

وأقوال أهل العلم في هذا الباب كثيرة، بل هو محل إجماع كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية، ومن خلال ما سبق تتجلَّىٰ مكانةُ السنة في بيان كتاب الله عَزَّوَجَلَّ.

وقد رجع الصحابةُ والتابعون ومَن بعدهم من أئمة المفسرين إلىٰ السُّنَّة في بيان معاني القرآن الكريم وإيضاح ما يشكل من آياته، وهذا ظاهر وكثير في تفاسيرهم كما يأتي بيانه[٣].

حُجّيّة تفسير القرآن بالسنة:

إذا ثبت التفسيرُ النبوي وكان صريحًا في بيان معنىٰ الآية[٤] وَجَبَ الأَخْذُ به وردُّ ما يخالفه[٥].

قال القرطبي: «إذا ورد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وثبت عنه نصٌّ في شيء لا يحتمل التأويل كان الوقوفُ عنده»[٦].

---

(١) مقدمة في أصول التفسير ص ٨٢.

(٢) الموافقات ٣/ ٣٦٩.

(٣) انظر: (ص٦٨) و(ص٧٩).

(٤) ويأتي بيان الفرق بين التفسير النبوي الصريح والتفسير بالسنة.

(٥) انظر تفسير ابن جرير ٢١/ ٢٠ و ١٩/ ٥٦٩ و ٣/ ٤٠١، وقواعد الترجيح ١/ ١٩١.

(٦) تفسيره ١٢/ ٢٥٢.

وقال ابن تيمية: «ومما ينبغي أن يعلم أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث إذا عرف تفسيرها وما أريد بها من جهة النبي ﷺ، لم يَحْتَجْ في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم»(١).

وقال ابن جُزَيٍّ: «إذا ورد عنه عليه السلام تفسيرُ شيء من القرآن عوَّلنا عليه، لاسيما إن ورد في الحديث الصحيح»(٢).

وقال ابن الوزير: «التفسير النبوي، وهو مقبول بالنص والإجماع...»(٣).

حكم الاستدلال بالحديث الضعيف في التفسير:

الحديث الضعيف يعمل به في بيان المعاني وترجيح بعض الأقوال على بعض، بشرط عدم نكارة متنه، أو مخالفته لظاهر الكتاب والسنة الصحيحة، وظاهر السياق، وقد يُترك إذا خالف وجوهًا أخرى للترجيح أقوى منه(٤).

والتساهل في قبول الحديث الضعيف في بيان المعاني، دون العقائد والأحكام، هو منهج الأئمة المتقدمين.

قال يحيى بن سعيد القَطَّان: «تساهلوا في التفسير عن قوم لا يوثقونهم في الحديث...»(٥).

---

(١) مجموع الفتاوى ٧/ ٢٨٦.

(٢) تفسيره ١/ ١٣.

(٣) إيثار الحق ص١٥٢.

(٤) انظر تفسير ابن جرير ١٠/ ٢٦٧ و١٨/ ٢٧٩، ٢١/ ٢٠ ومعالم في أصول التفسير ص١١١، والاستدلال في التفسير دراسة في منهج ابن جرير ص٢٦٢.

(٥) دلائل النبوة للبيهقي ١/ ٣٥، والجامع لأخلاق الراوي ٢/ ٢٨٦.

وقال البيهقي: «وإنما تساهلوا في أخذ التفسير عنهم، لأن ما فسروا به ألفاظَه تشهدُ لهم به لغاتُ العرب، وإنما عملهم في ذلك الجمع والتقريب فقط»(١).

وقال الإمام أحمد: «ثلاثة كتب ليس لها أصول، المغازي والملاحم والتفسير»(٢).

قال الخطيب البغدادي: «وهذا الكلام محمولٌ علىٰ وجه، وهو أنّ المراد به كُتُبٌ مخصوصة في هذه المعاني الثلاثة غير معتمد عليها، ولا موثوق بصحتها، لسوء أحوال مُصنّفيها، وعدم عدالة ناقليها، وزيادات القصّاص فيها»(٣).

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «العلماءُ قد احتجُّوا في التفسير بقوم لم يحتجوا بهم في مُسْنَدِ الأحاديث المتَعَلِّقَةِ بالأحكام؛ وذلك لسوء حفظهم الحديث، وشغلهم بالتفسير؛ فهم بمثابة عاصِم بن أبي النَّجود، حيث احتُجَّ به في القراءات دون الأحاديث المسْنَدَات؛ لغَلَبَة عِلم القُرآن عليه؛ فصرفَ عنايته إليه»(٤).

أمَّا الحديث الموضوع المكذوب فلا يُحْتجُّ به مطلقًا، ولايجوز ذكره إلا للتحذير منه وبيان درجته، وهكذا الأحاديث شديدة الضعف لايحتج بها.

---

(١) دلائل النبوة ١/ ٣٧.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢/ ١٦٢.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢/ ١٦٢.

(٤) الجامع لأخلاق الراوي٢/ ١٩٤، وانظر دلائل النبوة للبيهقي١/ ٣٣، ومقدمة في أصول التفسير ص ٩٤ وما بعدها، وأسانيد نسخ التفسير ص ٥٩، والتفسير النبوي ١/ ١١٢.

أحوال السنة مع القرآن:

للسنة مع القرآن ثلاثةَ أحوال، وهي كما يلي[١]:

١- إما أن تكون موافقةً للقرآن ومؤكدةً لما ثبت فيه من أحكام، ومثال ذلك: جميعُ الأحاديث التي تدل علىٰ وجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج وبرِّ الوالدين والنهي عن الشرك وقتل النفس بغير حق والزنا والخمر، وغير ذلك.

٢- أن تكون مبينةً ومفسرةً للقرآن، ومن ذلك: بيان مواقيت وشروط الصلاة، ومقادير الزكاة، وتقييد الوصية بالثُّلث، وغير ذلك.

٣- أن تكون موجِبَةً لأحكام جديدة سكتَ عنها القرآن، مثل تحريم أكل الحُمُرِ الأهلية، وتحريم نكاح المرأة علىٰ عمتها، أو خالتها.



المقدار الذي بيّنه النبي ﷺ من القرآن الكريم:

من المسائل المتعلقة بهذا الموضوع، وقد أثارها بعضُ المعاصرين[٢]:

(١) انظر إعلام الموقعين ٢/ ٣٠٧، والطرق الحكمية ص١٠٧.

(٢) وقد ذكر الخلافَ في ذلك وفصَّل أدلته الدكتورُ محمد حسين الذهبي في كتابه (التفسير والمفسرون) ١/ ٤٩ وما بعدها، وتبعه عددٌ كبير من الباحثين في حكاية هذا الخلاف، والاستدلال له ومناقشته.

هل بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ لأصحابه جميعَ معاني القرآن؟

وقد ذكروا في ذلك ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنه ﷺ بَيَّنَ لأصحابه جميعَ معاني القرآن، وينسبونه إلىٰ شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، بناءً علىٰ ما فهموه من كلامهما في مواضع من كتبهما، ومن ذلك قول ابن تيمية في مقدمته: «يجب أن يُعلم أن النبي ﷺ بيّنَ لأصحابه معاني القرآن، كما بيّن لهم ألفاظه، فقوله تعالىٰ: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ يتناول هذا وهذا»(١).

القول الثاني: أنه ﷺ لم يُبَيِّن لأصحابه جميعَ معاني القرآن، وإنما بين الكثير منها؛ لأن منها ما استأثر اللهُ بعلمه، ومنها ما تَعْرِفُهُ العربُ بلغاتها.

القول الثالث: أنه ﷺ لم يبيِّن لأصحابه إلا القليل من معاني القرآن الكريم، لما رُوِيَ عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: لم يكن النبي ﷺ يفسِّر شيئًا من القرآن، إلا آيًا بعدد علَّمه إياه جبريل»(٢).

وهذا الخلافُ لا أَصل له، ولا يفهم من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية أن النبي ﷺ بيَّن كلَّ لَفْظَةٍ في القرآن، وإنما مراده -كما يفهم من سياق كلامه وحديثه عن طرق التفسير- أن النبي ﷺ إنما بَيَّنَ معاني القرآن التي تحتاج إلىٰ بيان، أما ما لا يحتاج إلىٰ بيان، وهو كثير في القرآن، فلم يكن بحاجة إلىٰ تبيينه، بل أَقرَّ

---

(١) مقدمة في أصول التفسير ص ٢، وانظر بغية المرتاد ص ٣٣، ومجموع الفتاوىٰ ٥/ ١٥٧، والصواعق المرسلة لابن القيم ٢/ ٦٣٦، ومختصر الصواعق ص ٤٥٦.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ١/ ٧٨، وضعفَّه، انظر نفس المرجع ص ٨٣، وضعفه أيضًا ابن كثير في تفسيره ١/ ١٤، والسيوطي في الإتقان ٦/ ٢٤٥٤.

أصحابَهُ علىٰ فهمهم له، كما في قوله رَحِمَهُ اللهُ: «وحينئذٍ إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعتَ في ذلك إلىٰ أقوال الصحابة، فإنهم أدرىٰ بذلك، لما شاهدوه من القرائن والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح لاسيما علماؤهم وكبراؤهم...»[(١)].

ولا يُتَصَوَّرُ أن النبي ﷺ فسَّر لأصحابه كلَّ لفظةٍ في القرآن الكريم، كالماء والجبل والحَجَر والشجر، كما أَقْرَأَهم إياها[(٢)].

قال ابن حِبَّان البُستي: «والله جلَّ وعلا ولَّىٰ رسولَه ﷺ تفسيرَ كلامه وبيان ما أُنزل إليه لخلقه، حيث قال: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ ومن أَمْحَلِ المحال أن يأمر الله جل وعلا النبي المصطفىٰ أن يبين لخلقه مراده، حيث جعله موضع الأمانة عن كلامه، ويفسر لهم حتىٰ يفهموا مراد الله جل وعلا من الآي التي أنزلها الله عليه ثم لا يفعل ذلك رسول رب العالمين وسيد المرسلين، بل أبان عن مراد الله جل وعلا في الآي وفسر لأمته ما يَهُمُّ الحاجة إليه، وهو سننه ﷺ فمن تتبع السنن حفظها وأحكمها فقد عرف تفسير كلام الله جل وعلا، وأغناه الله تعالىٰ عن الكلبي وذويه، وما لم يبين رسول الله ﷺ لأمته معاني الآي التي أنزلت عليه مع أمر الله جل وعلا له بذلك وجاز له ذلك، كان لمن بعده من أمته أَجْوَزُ، وترك التفسير لما تركه رسول الله ﷺ أحرىٰ، ومن أعظم الدليل علىٰ أن الله جل وعلا لم يرد بقوله لتبين للناس ما نزل إليهم القرآنَ كله أن النبي ﷺ ترك من الكتاب متشابها من الآي، وآيات ليس فيها أحكام، فلم يبين كيفيتها لأمته فلما فعل رسول الله ﷺ

---

(١) مقدمة في أصول التفسير ص ٨٤.

(٢) انظر التفسير النبوي للباتلي ١/ ٣٩.

دَلَّ ذلك علىٰ أن المراد من قوله: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ كان بعضَ القرآن لا الكل»(١).

ومن دلائل عدم بيان النبي ﷺ معاني جميع ألفاظ القرآن بقوله، ما يلي:

١- أن الصحابة رضي الله عنهم يعرفون عامَّةَ معاني القرآن بمقتضىٰ معرفتهم بكلام العرب.

يقول أبو عُبَيدة: «فلم يَحْتَجِ السلفُ ولا الذين أدركوا وَحْيَهُ إلىٰ النبي ﷺ أن يسألوا عن معانيه؛ لأنهم كانوا عَرَبَ الألسن، فاستغنوا بعلمهم به عن المسألة عن معانيه، وعما فيه مما في كلام العرب مثله...»(٢).

٢- لو بينها النبي ﷺ جميعًا، لم يختلفِ الصحابةُ والتابعون في التفسير.

٣- لو بينها النبي ﷺ جميعًا، ما دعا لابن عباس رضي الله عنه بقوله: «**اللهم فَقِّهْهُ في الدِّين وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ**»(٣).

قال ابن الأثير: «فإن كان التأويل مسموعًا كالتنزيل فما فائدة تخصيصه بذلك؟»(٤).

٤- أن الثابت من التفسير النبوي الصريح قليلٌ، كما هو ظاهر من خلال النظر في كتب التفسير والسنة.

---

(١) كتاب المجروحين ٢/ ٢٥٦، وانظر الثقات له ٧/ ٣٩٦.

(٢) مجاز القرآن ١/ ٨.

(٣) أخرجه أحمد ٥/ ١٦٠ح٣٠٣٢، وابن حبان في صحيحه [الإحسان] ١٥/ ٥٣١ ح ٧٠٥٥.

(٤) جامع الأصول ٢/ ٣.

قال السيوطي: «الذي صحَّ من ذلك قليل جدًا، بل أَصْلُ المرفوع منه في غاية القِلَّة»(١).

وقد ذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ نحو مائتين وخمسين حديثًا مرفوعًا في تفسير القرآن، واضعًا تحت كل سورة ما ورد في تفسيرها(٢).

وقد قام الباحث خالد بن عبد العزيز الباتلي بجمع الأحاديث الواردة في التفسير النبوي الصريح المسند من كافَّة المصادر فبلغت ٣١٨ حديثًا، صحَّ منها عنده ١١٦ حديثًا فحسب(٣)، علمًا أن كثيرًا منها في بيان لفظةٍ واحدة في الآية، وقد يَرِدُ أكثرُ من حديث في آية واحدة.

أقسام وأنواع تفسير القرآن بالسنة:

تفسير القرآن بالسنة يشمل قسمين:

القسم الأول: **التفسير النبوي**، وهو: أن يقصد النبيُّ ﷺ بيانَ معاني القرآن بقوله أو فعله أو تقريره(٤).

ومن أمثلة البيان بالقول: حديث عدي بن حاتم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن المغضوب عليهم اليهود، وإن الضالين النصارىٰ**»(٥).

(١) الإتقان ٦/ ٢٢٨٥.

(٢) الإتقان ٦/ ٢٣٤٧.

(٣) انظر التفسير النبوي ٢/ ٩٠٢.

(٤) انظر التحرير ص٦٣، والتفسير النبوي ١/ ٥٥، ومعالم في أصول التفسير ص ١١٠.

(٥) أخرجه أحمد ٣٢/ ١٢٣ ح ١٩٣٨١، والترمذي ح ٢٩٥٤، وابن جرير١/ ١٨٦ ، ١٩٤ وصححه ابن حبان [الإحسان] ١٤/ ١٣٩ح٦٢٤٦، وحسنه ابن حجر من حديث أبي ذر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ٨/ ٥٩، وانظر التفسير النبوي ١/ ١٢١.

ومن أمثلة البيان بالفعل: ما جاء في صفة حجه ﷺ، أنه أتىٰ مقامَ إبراهيم عليه السلام فقرأ ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] فجعله بينه وبين البيت وصلىٰ ركعتين (١).

ومن أمثلة البيان بالإقرار: حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: جاء حَبْرٌ من اليهود، فقال: إنه إذا كان يوم القيامة جعل اللهُ السمواتِ علىٰ إصبع، والأرضين علىٰ إصبع، والماء والثرىٰ علىٰ إصبع، والخلائق علىٰ إصبع، ثم يهزهن، ثم يقول: أنا الملك أنا الملك، فلقد رأيت النبي ﷺ يضحك حتىٰ بدت نواجذه تعجبًا وتصديقا لقوله، ثم قال النبي ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾ إلىٰ قوله: ﴿يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧] (٢).

القسم الثاني: التفسير بالسُّنَّة، وهو: بيان المفسر للقرآنِ بالسنة النبوية التي لم ترد في سياق التفسير (٣).

والسنة كلها بيان للقرآن الكريم، كما قال الإمام الشافعي: «جميع السنة شرحٌ للقرآن» (٤).

وقال الشاطبي: «إن السنة علىٰ كثرتها وكثرة مسائلها إنما هي بيان للكتاب» (٥).

وقال رحمه الله: «إن النبي ﷺ كان مبينًا بقوله وفعله وإقراره، لمَّا كان مكلفًا بذلك في قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]» (٦).

---

(١) أخرجه مسلم ٢/ ٨٨٦ ح ١٢١٨.

(٢) أخرجه البخاري ٩/ ١٤٨ ح ٧٥١٣، ومسلم ٤/ ٢١٨٤، ح ٢٧٨٦.

(٣) انظر مقالات في علوم القرآن ص ١٤١، والتحرير في أصول التفسير ص٦٤.

(٤) ذكره عنه السيوطي في الإتقان ٤/ ٢٨،

(٥) الموافقات ٣/ ٣٦٦.

(٦) الموافقات ٣/ ٣٠٨.

وبعض المفسرين يتوسع في إيراد الأحاديث المبينَّة للقرآن، فيورد كل ما يفيد في معرفة معاني الآيات من أي وجه كان.

ومثال تفسير القرآن بالسنة: بيان قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَىٰنِي رَبِّيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۚ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٦١]، بقوله ﷺ: الأنبياء إخوة لِعَلَّاتٍ، أمهاتهم شتىٰ ودينهم واحد»[١]

وهذا التقسيم للتفسير بالسنة محل اجتهاد، ويمكن أن يطلق علىٰ الجميع: التفسير النبوي، أو التفسير بالسنة.



أنواع البيان النبوي للقرآن:

هناك أوجه متعددة لبيان النبي ﷺ للقرآن الكريم، ويمكن إجمالها فيما يلي:

١- **إزالة اللبس**، ومثال ذلك: حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي ﷺ قال: «**من حُوْسِبَ عُذِّب**»، قالت: فقلت: أوليس يقول الله تعالىٰ: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]؟ قالت فقال: «**إنما ذلك العرض، ولكنْ من نوقش الحساب يهلك**»[٢].

(١) أخرجه البخاري ٤/ ١٦٧ ح ٣٤٤٣، ومسلم ٤/ ١٨٣٧ ح ٢٣٦٥، وأولاد العلات: هم الإخوة من أب واحد وأمهات شتىٰ. انظر تفسير ابن كثير ٣/ ٣٨٣.

(٢) أخرجه البخاري ١/ ٣٣ ح ١٠٣، ومسلم ٤/ ٢٢٠٥ ح ٢٨٧٦.

٢- **وحديث عدي بن حاتم** رضي الله عنه **قال**: لما نزلت: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧] عَمَدْتُ إلىٰ عِقَال أسودَ وإلىٰ عقال أبيض، فجعلتهما تحت وسادتي، فجعلت أنظر في الليل فلا يستبين لي، فغدوتُ علىٰ رسول الله ﷺ فذكرتُ له ذلك، فقال: «**إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار**»(١).

٣- **تفسير اللفظ الغريب**، ومثاله: حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال في قوله تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟﴾ [النساء: ٣]: «**أن لا تجُوروا**»(٢).

٤- **تخصيص العام**: ومثاله حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لما نزلت: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [الأنعام: ٨٢] شقَّ ذلك علىٰ المسلمين، فقالوا: يا رسول الله، أينا لا يظلم نفسه؟ قال: «**ليس ذلك، إنما هو الشرك، ألم تسمعوا ما قال لقمان لابنه وهو يعظه:** ﴿يَٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]»(٣)، فبيَّن ﷺ أنه الظُّلم في الآية لا يراد به عموم الظلم، الذي يدخل فيه ظلم النَّفس بالمعصية، بل المراد أحد أنواع الظلم وهو الشرك.

---

(١) أخرجه البخاري ٣/ ٢٨ ح ١٩١٦، ومسلم ٢/ ٧٦٦ ح ١٠٩. وعن سهل بن سعد رضي الله عنه، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ قال: «فكان الرجل إذا أراد الصوم، ربط أحدهم في رجليه الخيط الأسود والخيط الأبيض، فلا يزال يأكل ويشرب حتىٰ يتبين له رئيهما فأنزل الله بعد ذلك: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ فعلموا أنما يعني بذلك الليل والنهار» أخرجه البخاري ٦/ ٢٦ح ٤٥١١ ومسلم٢/ ٧٦٧ ح ١٠٩١ وهذا لفظه.

(٢) أخرجه ابن حبان [الإحسان] ٩/ ٣٣٨ ح ٤٠٢٩، وابن أبي حاتم في تفسيره ٣/ ٨٦٠، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ٧/ ٦٧٥، وانظر التفسير النبوي١/ ٢٦٢.

(٣) أخرجه البخاري ٦/ ٤٦٥ ح٣٤٢٩، ومسلم ١/ ١١٤ ح ١٩٧.

٥- **تقييد المطلق**: ومثاله: قوله تعالىٰ: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾ [النساء: ١١]، فقد جاء تقييد ذلك بالثلث، كما في حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: «**الثلث، والثلث كبير، أو كثير**»(١).

٦- **تفصيل المجمل**: ومثال ذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٣] فقد جاءت السنة القولية والفعلية بتفصيل شرائطها وواجباتها وصفتها، كما هو معلوم، وهكذا الزكاة والصيام والحج، وغير ذلك من العبادات والمعاملات.

٧- **توضيح المبهم ومن الأمثلة**: قوله تعالىٰ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ٢٣٨﴾ [البقرة: ٢٣٨]، فقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها صلاة العصر، كما في حديث علي رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يوم الخندق: «**شغلونا عن الصلاة الوسطىٰ، صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارًا**»(٢).



(١) أخرجه البخاري ٤/ ٣ح ٢٧٤٤، ومسلم ٣/ ١٢٥٠ح ١٦٢٨.

(٢) أخرجه البخاري ٤/ ٤٣ ح ٢٩٣١، ومسلم ١/ ٤٣٧ ح ٦٢٧، وهذا لفظه.

طُرق بيان النبي ﷺ للقرآن:

كان للنبي ﷺ طريقان في بيان القرآن للصحابة(١):

الأولى: بيان معنى الآية ابتداءً من غير سؤال، كما في قوله ﷺ: «**ينادي مناد: إن لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبدا، وإن لكم أن تحيوا فلا تموتوا أبدا، وإن لكم أن تَشِبُّوا فلا تهرموا أبدا، وإن لكم أن تنعموا فلا تبأسوا أبدا فذلك قوله** عز وجل: ﴿وَنُودُوٓاْ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [الأعراف: ٤٣]»(٢).

وحديث عقبة بن عامر رضي الله عنه **قال**: سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] «**ألا إن القوة الرمي**(٣)، **ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي**»(٤).

الثانية: أن يسأله الصحابة رضي الله عنهم عما يشكل عليهم فيجيبهم، كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه المتقدم في تفسير الظلم.

مصادر تفسير القرآن بالسنة:

المراد بالمصادر هنا: المراجع والمظانُّ التي تحوي الأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ في تفسير القرآن الكريم، ويمكن تقسيمها إلى المجموعات التالية:

١- **كتب التفسير بالمأثور**، سواءً كانت مقتصرةً على المروي عن النبي ﷺ

(١) وبعضهم جعلها أربعة، لكن عند التأمل نجد أنها ترجع لهذين الطريقين.

(٢) أخرجه مسلم ٤/ ٢١٨٢ ح ٢٨٣٧.

(٣) وليس المراد هنا حَصْرَ القوة في الرمي، بل هو تفسير بالمثال؛ فإن الرمي من أعظم أسباب القوة.

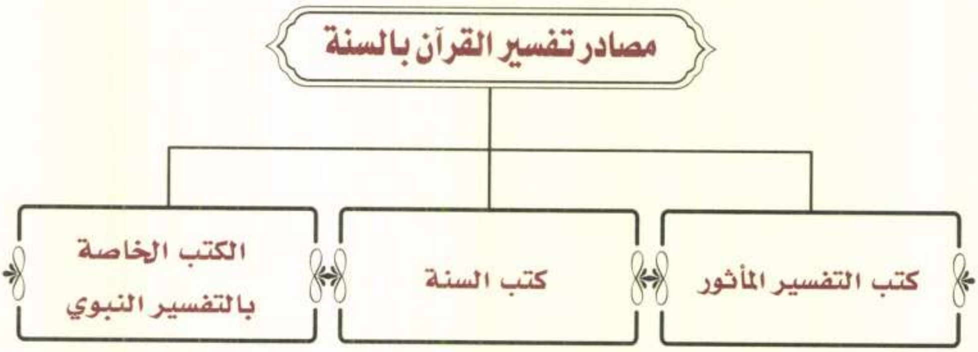
(٤) أخرجه مسلم ٣/ ١٥٢٢ ح ١٩١٧.

والصحابة والتابعين رضي الله عنهم، كتفسير عبد الرزاق الصنعاني، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والدر المنثور للسيوطي، أم كانت من التفاسير التي جَمَعَتْ بين المأثور والرأي.

وممن اهتمَّ بالتفسير بالسنة ابنُ جرير الطبري، والبغوي، وابن كثير، في تفاسيرهم.

٢- **كتب السُّنة**، فقد خصص عددٌ من المحدثين كتبًا للتفسير في مصنفاتهم، كالإمام البخاري، ومسلم، والترمذي، والحاكم، وسعيد بن منصور، وغيرهم، وأوردوا فيها جملةً من الأحاديث المرفوعة في تفسير القرآن.

٣- **الكتب الخاصة بالتفسير النبوي**، فقد اعتنىٰ بعضُ المعاصرين بجمع التفسير النبوي، كالصحيح المسند من التفسير النبوي للقرآن الكريم لأبي محمد السيد إبراهيم أبو عمَّة، وجامع التفاسير من كتب الأحاديث، بإشراف خالد عقدة، والتفسير النبوي للقرآن الكريم وفضائله، لعبد الباسط محمد خليل، والتفسير النبوي مقدمة تأصيلية مع دراسة حديثية لأحاديث التفسير النبوي الصريح، لخالد الباتلي، وهي رسالة علمية جمعتْ الأحاديث الواردة في هذا الباب مع دراسة أسانيدها والحكم عليها، وهي أجود هذه الكتب المعاصرة، وأجمعها، وأكثرها تحريرًا.



المبحث الثالث:
تفسير الصحابة

تعريف الصحابي:

الصحابي: هو من لقىٰ النَبِيَّ ﷺ مؤمنًا به، ومات علىٰ الإسلام(١).

أهمية تفسير القرآن بأقوال الصحابة:

تفسير القرآن بأقوال الصحابة رضي الله عنهم هو المصدر الثالث من مصادر التفسير، وأقوالُهم في التفسير مقدمةٌ علىٰ أقوال غيرهم، فهم أعلمُ الأمة بكتاب الله تعالىٰ، وخيرُها عملًا به.

يقول ابن تيمية: «وحينئذٍ إذا لم تَجِدِ التفسير في القرآن ولا في السنة رجعتَ في ذلك إلىٰ أقوال الصحابة، فإنهم أدرىٰ بذلك، لما شاهدوه من القرائن والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح، لاسيما علماؤهم وكبراؤهم...»(٢).

ويقول ابنُ القيم عنهم رضي الله عنهم: «وهم أعلم الأمة بكتاب الله ومراده منه»(٣).

---

(١) الإصابة ١/ ١٦، و هذا الراجح في تعريفه.

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص٨٤.

(٣) طريق الهجرتين ص٦٨٠، وانظر إعلام الموقعين ٤/ ١٩٤.

ويقول الزركشي: «ينظر في تفسير الصحابي؛ فإن فسَّره من حيث اللغة فهم أهل اللسان، فلا شك في اعتمادهم، وإن فسره بما شاهده من الأسباب والقرائن فلا شك فيه»(١).

ومن خلال ما تقدم يمكن إجمال أسباب تقديمهم في التفسير فيما يلي:

١- أنهم شاهدوا تنزيلَ القرآن، وعرفوا أحواله، وأسبابه.

٢- كونُهم أهلَ اللسان الذي نزل به القرآن.

٣- معرفتهم بأحوال من نزل فيهم القرآن من المسلمين، وأهل الكتاب، والمشركين.

٤- فَهْمُهُمُ التام، وعلمُهم الصحيح، وعملُهم الصالح(٢).

يقول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «من كان منكم متأسيًا فليتأسَّ بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنهم كانوا أبرَّ هذه الأمة قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأَقَلَّها تكلفًا، وأقومها هديًا، وأحسنها حالًا، اختارهم الله لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتَّبِعُوهم في آثارهم، فإنهم كانوا على الهُدَىٰ المستقيم»(٣).

يقول ابن تيمية معلقًا على هذا الأثر: «وقول عبد الله بن مسعود: كانوا أبرَّ هذه الأمة قلوبًا، وأعمقها علما، وأقلها تكلفا، كلامٌ جامعٌ، بيَّن فيه حُسْنَ قصدهم

(١) البرهان في علوم القرآن ٢/ ١٨٩.

(٢) انظر: الموافقات ٣/ ٣٣٨، ومقدمة في أصول التفسير ص٨٤، والبرهان ٢/ ١٧٤، وتفسير القاسمي ١/ ١٠٢، والتفسير والمفسرون ١/ ٥٨.

(٣) تفسير القرطبي ١/ ٩٧.

ونِيَّاتِهم ببر القلوب، وبين فيه كمال المعرفة ودقتها بعمق العلم، وبين فيه تَيَسُّرَ ذلك عليهم، وامتناعهم من القول بلا علم بقلة التكلف»(١).

ويقول عنهم رضي الله عنهم الإمام الشافعي: «وهم فوقنا في كل علم واجتهاد، وَوَرَعٍ وعقل، وأمرٍ اُسْتُدْرِكَ به علمٌ، وَاسْتُنْبِطَ به حكمٌ، وآراؤهم لنا أحمد وأولىٰ بنا من آرائنا عندنا لأنفسنا»(٢).

وبهذا نعرف ضلالَ مَنْ لا يرجع إلىٰ أقوالهم، أو يزعم أن أقوالهم في التفسير مثل أقوال مَنْ بعدهم، أو يدعو لترك فهمهم والإعراض عن تفسيرهم، والبحث عن معانٍ جديدة وإن كانتْ مناقضةً لما ثبت عنهم.

وهذه الآراء الباطلة التي تدعو لترك تفسير الصحابة رضي الله عنهم والتقليل من قيمته، يزعم أصحابُها أنهم يريدون التجديدَ في التفسير ومواكبةَ العصر، والواقعُ أنهم يريدون هدمَ الشريعة، ونقضَ أحكامها.

مصادر الصحابة في تفسيرهم:

كان الصحابة رضي الله عنهم يرجعون في تفسيرهم إلىٰ مصادر متعددة(٣)، يمكن إجمالها في أربعة، وهي:

١- **القرآن الكريم:** فقد ثبت عن الصحابة رضي الله عنهم تفسيرُ القرآن بالقرآن، ومن

---

(١) منهاج السنة ٢/ ٧٩.

(٢) معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح ص١/ ٢٩٧.

(٣) أوصلها بعض الباحثين إلىٰ ستة مصادر، هي: القرآن، السنة، الاجتهاد، اللغة العربية، أسباب النزول، أهل الكتاب، والأولىٰ جعل أسباب النزول ضمن الاجتهاد لأنه من أدواته، وأما أهل الكتاب فالصواب عدم اعتماد مروياتهم مصدرًا من مصادر التفسير، كما يأتي تقرير ذلك في مبحث الإسرائيليات.

أمثلة ذلك: ما وَرَدَ عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا ٱلنُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾ [التكوير: ٧] «قال: هما الرجلان يعملان العملَ فيدخلان به الجنة، وقال: ﴿ٱحْشُرُواْ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ وَأَزْوَٰجَهُمْ﴾ [الصافات: ٢٢] قال ضرباؤهم»(١).

وعن ابن عباس: «في قوله: ﴿أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ﴾ [غافر: ١١] قال: كنتم ترابًا قبل أن يخلقكم فهذه ميتة، ثم أحياكم فخلقكم فهذه إحياءة، ثم يميتكم فترجعون إلىٰ القبور فهذه مِيْتَةٌ أخرىٰ، ثم يبعثكم يوم القيامة فهذه إِحْيَاءَةٌ، فهما ميتتان وحياتان، فهو قوله: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا فَأَحْيَٰكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٨]»(٢).

٢- **السنة**: حيث كان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يفسِّرون القرآن بسنة رسول الله ﷺ، ومن أمثلة ذلك ما ورد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «**فَضْلُ صلاة الجَميعِ علىٰ صلاة الواحد خمسٌ وعشرون درجة، وتجتمع ملائكةُ الليل وملائكةُ النهار في صلاة الصبح. يقول أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم**: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]»(٣).

٣- **اللغة العربية**: كذلك فَسَّرَ الصحابةُ القرآنَ بلغة العرب التي نزل بها، وقد بَلَغَ العربُ وقتَ نزول القرآن الذِّروة في الفصاحة والبلاغة.

ومن أمثلة رجوعهم إلىٰ اللغة في تفسير القرآن: ما ورد عن عبد الله بن مسعود

---

(١) تفسير ابن جرير ٢٤/ ١٤١، وضُرَبَاؤُهم: أمثالهم ونظراؤهم. انظر تاج العروس ٣/ ٢٤٧ مادة (ضرب).

(٢) أخرجه ابن جرير ١/ ٤٤٥، وورد نحوه عن ابن مسعود انظر نفس المرجع ١/ ٤٤٣.

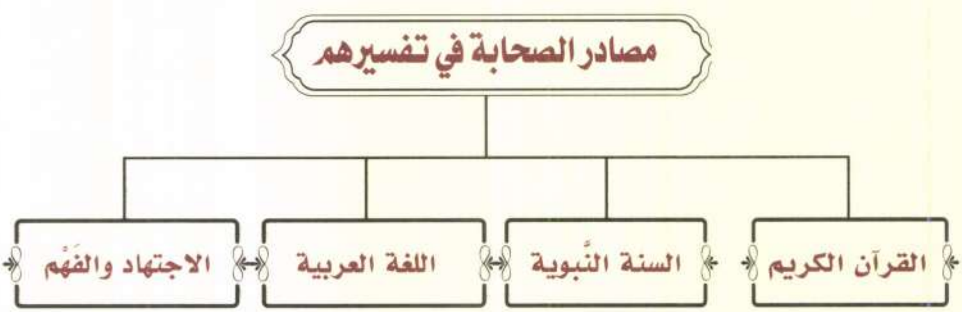
(٣) صحيح البخاري ٨/ ٢٥١ ح ٤٧١٧، وصحيح مسلم ١/ ٤٥٠ ح ٦٤٩.

رضي الله عنه في قوله تعالى ﴿وَمِنَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ حَمُولَةٗ وَفَرۡشٗاۚ﴾ [الأنعام: ١٤٢] قال: «الْحَمُولَةُ: الكبار من الإبل، وَفَرْشًا: الصِّغَارُ من الإبل»(١).

وعن ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿وَأَنتُمۡ سَٰمِدُونَ﴾ [النجم: ٦١]، قال: «الغِنَاءُ باليَمَانِيَّةِ»(٢).

٤- **الاجتهاد والفَهْمُ**: اجتهد الصحابة رضي الله عنهم في تفسير بعض الآيات، واستنبطوا منها الأحكامَ الشرعية، وكانوا رضي الله عنهم أهلًا للاجتهاد، يملكون أدواته، وقد تقدم ذكرها عند الحديث عن أهمية تفسيرهم.

ومن أمثلة اجتهادهم: ما ورد عن عمر رضي الله عنه، أنه قال يوما لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: فيمَ ترون هذه الآية نزلت: ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمۡ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٞ﴾ [البقرة: ٢٦٦]؟ قالوا: الله أعلم، فغضب عمر فقال: «قولوا نعلم أو لا نعلم»، فقال ابن عباس: في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين، قال عمر: «يا ابن أخي قل ولا تحقر نفسك»، قال ابنُ عباس: ضُرِبَتْ مثلًا لعمل، قال عمر: «أي عمل؟» قال ابن عباس: لعمل، قال عمر: «لرجل غني يعمل بطاعة الله عز وجل، ثم بعث الله له الشيطان، فعمل بالمعاصي حتىٰ أغرق أعماله»(٣).



(١) أخرجه ابن جرير ٩/ ٦١٩.

(٢) أخرجه ابن جرير ٢٢/ ١٠١.

(٣) أخرجه البخاري ٦/ ٣١ ح ٤٥٣٨.

تفاوت الصحابة في معرفة التفسير:

كان الصحابة رضي الله عنهم متفاوتين في معرفة التفسير، وذلك راجعٌ إلىٰ أمور منها:

١- تفاوتهم في العلم والفهم والإدراك.

٢- تفاوتهم في معرفة لغات العرب.

٣- تفاوتهم في ملازمة الرسول ﷺ.

٤- تفاوتهم في معرفة أسباب النزول وأحواله[1].

قال مسروق: «جالست أصحابَ محمد ﷺ فوجدتهم كَالْإِخَاذِ[2]، فالإخاذ يَرْوِي الرجلين، والإخاذ يروي العشرة، والإخاذ يروي المائة، والإخاذ لو نزل به أهلُ الأرض لأصدرهم، فوجدتُّ عبدَ الله[3] من ذلك الإخاذ»[4].

المشهورون بالتفسير من الصحابة:

هناك تفاوت في عدد المرْوِي عن الصحابة رضي الله عنهم في تفسير القرآن الكريم، بل منهم مَنْ لم يُرْوَ عنه شيءٌ، وهذا التفاوت في مروياتهم إمَّا راجعٌ إلىٰ تفاوتهم في العلم والفهم، ومعرفة لغة العرب، وملازمة الرسول ﷺ كما تقدم، وإمَّا راجع إلىٰ مَدىٰ تَفَرُّغِهِمْ للتعليم، وتَقَدُّمِ وفاتهم أو تأخُّرها.

(١) انظر التفسير والمفسرون ١/ ٥٨.

(٢) الإِخَاذ: الغدير. انظر مختار الصحاح ص ٤.

(٣) يعني عبدَ الله بن مسعود ﷺ.

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرىٰ ٢/ ٢٦١، والبيهقي في المدخل إلىٰ السنن الكبرىٰ ص١٦١.

ومِنْ أكثر مَنْ رُوِيَ عنه التفسيرُ من الصحابة: عبد الله بن عباس، وعبد الله بن مسعود، وعلي بن أبي طالب، وعمر بن الخطاب، وعائشة بنت الصِّديق، وعبد الله بن عمر، وأبو هريرة، وأُبي بن كعب، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، رضي الله عنهم أجمعين[١].

وأمَّا قول السيوطي في الإتقان: «اشتهر بالتفسير من الصحابة عشرة: الخلفاء الأربعة، وابن مسعود، وابن عباس، وأُبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو موسىٰ الأشعري، وعبد الله بن الزبير، أما الخلفاء فأكثر مَنْ رُوِيَ عنه منهم عليُّ بن أبي طالب، والرواية عن الثلاثة نَزْرَةٌ جدًا، وكأن السبب في ذلك تقدم وفاتهم...»[٢]، فلعلَّه لا يقصد بالشُّهرة الكثرة؛ فإن المرويات عن بعض هؤلاء العشرة قليلة، وقد نصَّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ علىٰ أن الرواية عن الخلفاء الثلاثة الأُول[٣] قليلة جدًا، وهكذا زيدُ بن ثابت، وأبو موسىٰ الأشعري، ثم إنه قد رُوي عن غير هؤلاء العشرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ مرويات كثيرة تزيد عمَّا رُوي عن بعضهم[٤].

حكم تفسير الصحابي:

تفسير الصحابي له أقسام يختلف حكمُه باختلافها، وهي كما يلي:

١- إذا كان مما لا مجال للرأي فيه، كأسباب النزول[٥]، والإخبار عن

(١) انظر: المفسرون من الصحابة ٢/ ١٦٣، وتفسير الصحابة ٢/ ٧٥٧، والترتيب هنا حسب عدد المرويات، والمصدر الثاني جعل العاشر عبد الله بن عمرو بن العاص قبل جابر بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

(٢) الإتقان ٤/ ٤٩٣

(٣) أمَّا عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فالرواية عنه في التفسير كثيرة. انظر: المفسرون من الصحابة ١/ ٤٨.

(٤) انظر: المفسرون من الصحابة ١/ ٤٩.

(٥) والمقصود: أسباب النزول الصَّريحة في السَّببية، أمَّا غير الصريحة فهي من باب الاجتهاد غالبًا. انظر التحرير في أصول التفسير ص٦٩ وما بعدها.

المغيبات، فهذا له حكم المرفوع إلىٰ النبي ﷺ، ويجب الأخذ به[١].

قال الزركشي: «فإن تفسيره -أي الصحابي- عندهم بمنزلة المرفوع إلىٰ النبي ﷺ كما قاله الحاكم في تفسيره»[٢].

وقال: «يُنظر في تفسير الصحابي فإن فَسَّرَهُ من حيث اللغة فهم أهل اللسان فلا شك في اعتمادهم، وإن فسره بما شاهده من الأسباب والقرائن فلا شك فيه»[٣].

وقال ابن حجر: «والحق أن ضابط ما يفسره الصحابي رضي الله عنه إن كان مما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا منقولًا عن لسان العرب، فحكمه الرفع، وإلا فلا، كالإخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق، وقصص الأنبياء، وعن الأمور الآتية، كالملاحم والفتن والبعث وصفة الجنة والنار، والإخبار عن عمل يحصل به ثوابٌ مخصوص أو عقاب مخصوص، فهذه الأشياء لا مجال للاجتهاد فيها فيحكم لها بالرفع... إلا أنه يُستثنىٰ من ذلك: ما كان المفَسِّرُ له من الصحابة رضي الله عنهم ممن عُرِفَ بالنظر في الإسرائيليات...»[٤].

ومن أمثلة أسباب النزول: حديث جابر رضي الله عنه قال: «كانت اليهود تقول: إذا أتىٰ الرجلُ امرأته من دبرها في قُبُلِها خرج الولد أحول، فأنزل الله ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]»[٥].

(١) انظر الإتقان ٢/ ٥٠٦.

(٢) البرهان ٢/ ١٧٤.

(٣) المرجع السابق ٢/ ١٨٩.

(٤) النكت علىٰ كتاب ابن الصلاح ص ٣٤٣.

(٥) أخرجه البخاري ٨/ ٢٣٨، ح ٤٥٢٨، ومسلم ٢/ ١٠٥٨ ح ١٤٣٥، وهذا لفظه.

قال الحاكم: «هذا الحديث وأشباهه مسندةٌ[(١)] عن آخرها، وليست بموقوفة، فإن الصحابي الذي شهد الوحي والتَّنزيل فأخبر عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا وكذا، فإنه حديث مسند»[(٢)].

قال الشنقيطي: «فظهر من هذا أن جابرا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يرىٰ أن معنىٰ الآية: فأتوهن في القُبُلِ علىٰ أية حالة شئتم، ولو كان من ورائها.

والمقرر في علوم الحديث أن تفسير الصحابي الذي له تعلق بسبب النزول له حكم الرفع»[(٣)].

ومن أمثلة الإخبار عن المغيَّبات ما ورد عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قوله تعالىٰ: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٨] قال: «رأىٰ رفرفًا أخضر قد سد الأفق»[(٤)].

ومن أمثلة الإخبار عن المُغيبات كذلك: مارُوي عن أبي هريرة، في قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم ۚ مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٣٨] قال: «**يَحْشَرُ اللهُ الخلقَ كلهم يوم القيامة، البهائمَ، والدواب، والطير، وكل شيء، فيبلغ من عدل الله يومئذ أن يأخذ للجمَّاء من القَرْناء، ثم يقول: كوني ترابا، فلذلك يقول الكافر**: ﴿يَٰلَيْتَنِى كُنتُ تُرَٰبًۢا﴾ [النبأ: ٤٠]»[(٥)].

---

(١) أي مرفوعة.

(٢) معرفة علوم الحديث ١/ ٢٠، وانظر المستدرك للحاكم ٤/ ٦١٩، وإعلام الموقعين ٤/ ٥٣.

(٣) أضواء البيان ١/ ١٧٠.

(٤) صحيح البخاري ٨/ ٦١١ ح ٤٨٥٨.

(٥) أخرجه ابن جرير ٩/ ٢٣٥.

٢- إذا كان تفسيره من باب الإسرائيليات، فإنه يأخذ حكم الإسرائيليات[(١)].

٣- إذا كان تفسيره من باب الاجتهاد كبيان غريب، أو استنباط حكم شرعي، ونحو ذلك فينظر فيه: فإن أجمعوا عليه فهو حجة يجب قبوله.

ومن أمثلة ذلك: إجماعهم علىٰ وجوب الغُسل من التقاء الختانين المبيِّن لقوله تعالىٰ: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا۟﴾ [المائدة: ٦][(٢)].

وإن اختلفوا رُجِّح بين أقوالهم، ومن أمثلة ذلك:

اختلافُهم في معنىٰ (القُرْءِ) في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَـٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَـٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، حيث ذهب بعضُهم إلىٰ أن المراد بالقُرْءِ: الحيض، وذهب آخرون إلىٰ أن المراد به: الطُّهر[(٣)].

واختلافُهم في معنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلشَّفْعِ وَٱلْوَتْرِ﴾ [الفجر: ٣]، حيث قال ابن عباس رضي الله عنه: الشفع يوم النحر، والوتر يوم عرفة، وقال عمران بن حصين رضي الله عنه: الصلاة المكتوبة منها شفع ومنها وتر[(٤)].

وإذا ورد عن أحدهم تفسير ولم يعلم له مخالف فينبغي الأخذ به، لا سيما إذا حَفَّتْ به قرائنُ القبول، وهو معدود من الإجماع عند جمهور أهل العلم[(٥)].

قال شيخ الإسلام: «وأما أقوال الصحابة فإن انتشرتْ ولم تنكر في زمانهم فهي حجةٌ عند جماهير العلماء»[(٦)].

أما إذا لم يشتهر أو لا يُعلم هل اشتهر أم لا فالجمهور علىٰ أنه حجة.

---

(١) ويأتي بيان حكمها في المبحث السابع.

(٢) انظر الموافقات للشاطبي ٣/ ٣٣٨، وتفسير القاسمي ١/ ١٠٢.

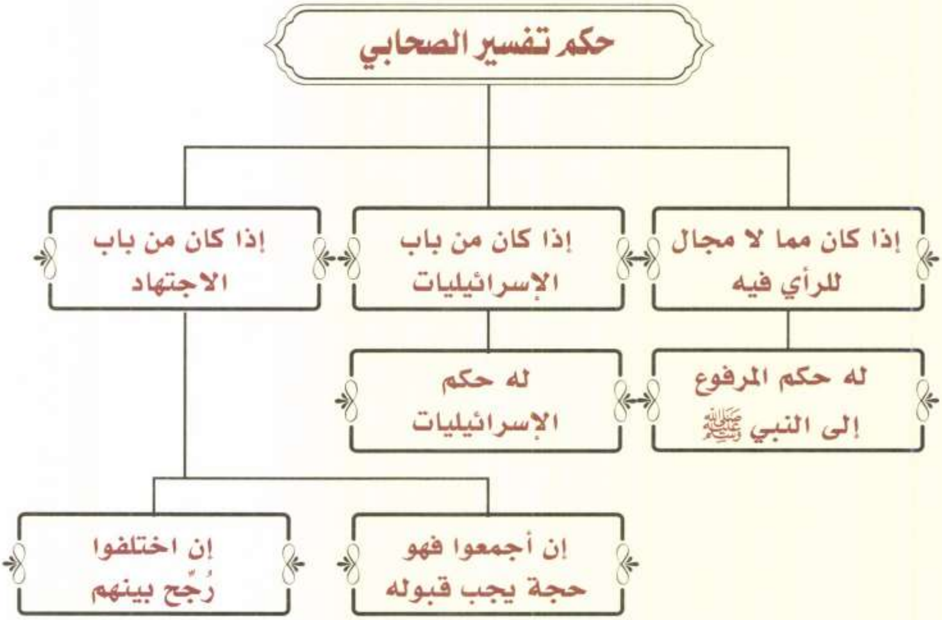
(٣) انظر ابن جرير الطبري ٤/ ٨٧ وما بعدها، وتفسير البغوي ١/ ٢٠٣.

(٤) تفسير ابن جرير ١٢/ ٥٦١-٥٦٣.

(٥) انظر مجموع الفتاوىٰ ٢٠/ ١٤، والبرهان ٢/ ١٧٤، والتفسير والمفسرون ١/ ٩٦، وفصول في أصول التفسير ص ٣٣، ويُسمىٰ الإجماعَ السكوتي.

(٦) مجموع الفتاوىٰ ٢٠/ ١٤، وانظر قواعد التفسير للسبت ١/ ١٨٢.

قال شيخ الإسلام: «وإن قال بعضهم قولًا ولم يقل بعضهم بخلافه ولم ينتشر فهذا فيه نزاع، وجمهور العلماء يحتجون به...»(١).



خصائص تفسير الصحابة:

تميز تفسير الصحابة بعدة خصائص منها ما يلي(٢):

١- لم يشمل تفسيرُهم القرآنَ كلَّه، حيث إن كثيرًا من الآيات واضحةٌ لدىٰ أهل عصرهم، لا تحتاج إلىٰ تفسير؛ لعلمهم ومعرفتهم باللغة.

٢- كان تفسيرهم مختصرًا مقصورًا علىٰ بيان اللفظ الغامض، أو الحكم المشكل ونحو ذلك.

(١) انظر مجموع الفتاوىٰ ٢٠/ ١٤، وقواعد التفسير ١/ ١٨٢.

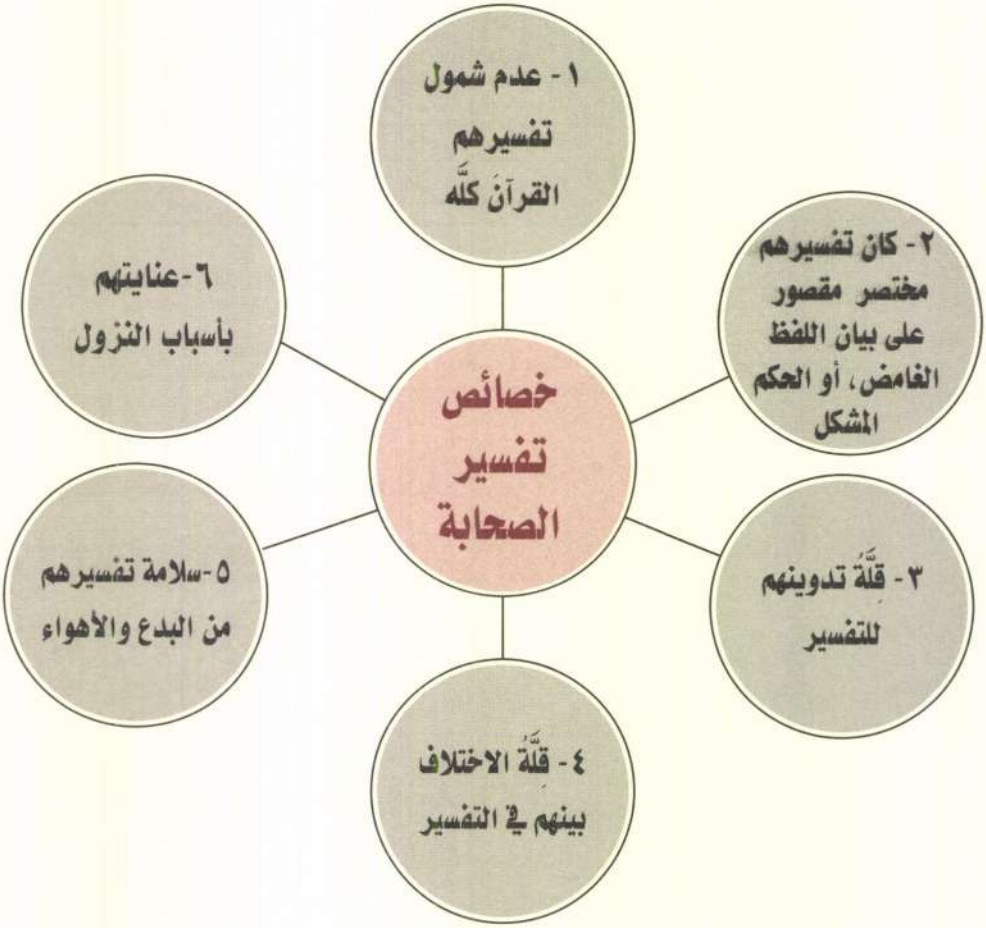
(٢) انظر: التفسير والمفسرون ١/ ٩٧، وتفسير الصحابة ص ١٧٠، وأصول التفسير ومناهجه ص ٢٩، وتفسير الصحابة دراسة تطبيقية مقارنة ٢/ ٦٩٣.

٣- قِلَّةُ تدوينهم للتفسير، حيث كان التفسير يُتناقل شفاهًا، وإن كان بعضهم يُدَوِّن لنفسه كعبدالله بن عمرو رضي الله عنه، حيث كَتَبَ صحيفته الصادقة.

٤- قِلَّةُ الاختلاف بينهم في التفسير.

٥- سلامة تفسيرهم من البدع والأهواء.

٦- عنايتهم بأسباب النزول.



المبحث الرابع: أقوال التابعين

تعريف التابعي:

التابعي: هو من لقي الصحابي مؤمنًا، ومات على الإسلام(١).

وقد ألحق المفسرون أتباعَ التابعين بالتابعين(٢)، فرووا عنهم واحتجوا بأقوالهم، ولاسيما كبارهم وعلماؤهم(٣)، فهم أهل القرن الثالث من القرون المفضلة، كما في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «**خيرُ الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء أقوامٌ تسبق شهادةُ أحدهم يَمِيْنَهُ، ويمينُهُ شهادتَهُ**»(٤).

والمراد بقرنه: ﷺ الصحابة رضي الله عنهم، والذين يَلُونهم: التابعون، والذين يَلُون التابعين: اتباعُ التابعين(٥).

---

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر ٢٧٧، وهذا الراجح في تعريفه.

(٢) تابع التَّابعي: هو مَنْ لقيَ التابعي مؤمنًا بالنبي ﷺ ومات على الإسلام. علوم الحديث ومصطلحه ١/ ٣٥٧.

(٣) انظر البرهان ٢/ ١٧٤ وما بعدها، وطبقات المفسرين للسيوطي ص٩، والتحرير في أصول التفسير ص ٨٤، ٩١، وتفسير أتباع التابعين، بحث منشور في مجلة معهد الإمام الشاطبي عدد١٣ ص ١٧٨، والمراد بهم هنا: منْ تَصَدَّىٰ منهم للتفسير دراية، دون نَقَلَةِ التفسير، وأهلِ اللغة. انظر المصدر السابق ص ١١٣.

(٤) أخرجه البخاري ٣/ ١٧١ ح ٢٦٥٢، ومسلم ٤/ ١٩٦٣ ح ٢٥٣٣.

(٥) انظر شرح مسلم للنووي ٨/ ٤٨، وفتح الباري لابن حجر ٧/ ٨، وقد اُختلف في تحديد زمان هذه القرون،=

أهمية تفسير القرآن بأقوال التابعين:

تفسير القرآن بأقوال التابعين هو المصدر الرابع من مصادر التفسير، وأقوالهم في التفسير مُقَدَّمَةٌ علىٰ مَنْ جاء بعدهم، لأسباب أهمها ما يلي:

١- أنهم تلاميذ الصحابة رضي الله عنهم، سمعوا منهم التفسيرَ وغيره.

٢- أنهم أهل اللغة العربية، حيث عاشوا في عصر الاحتجاج اللُّغَوي.

٣- أنهم أقرب الناس إلىٰ عصر التَّنزيل، ومن أهل القرون الثلاثة المفضَّلَة.

يقول ابن تيمية: «إذا لم تَجِدِ التفسيرَ في القرآن ولا في السنة، ولا وجدَّته عن الصحابة، فقد رجع كثيرٌ من الأئمة في ذلك إلىٰ أقوال التابعين، كمجاهد بن جبر؛ فإنه كان آيةً في التفسير، كما قال محمد بن إسحاق: حدثنا أبانُ بن صالح، عن مجاهد قال: عَرَضْتُ المصحفَ علىٰ ابن عباس ثلاث عرضات، من فاتحته إلىٰ خاتمته، أُوقفه عند كل آية منه وأسأله عنها...»[(١)].

وقد حَمَلَ بعضُ أهل العلم ما رُوِي عنهم في التفسير علىٰ أنهم سمعوه من الصحابة رضي الله عنهم[(٢)].

مصادر التابعين في تفسيرهم:

كان للتابعين في التفسير خمسةُ مصادر هي:

١- **القرآن الكريم:** فقد ثبت عن التابعين رحمهم الله تفسير القرآن بالقرآن، علىٰ تفاوت بينهم في ذلك.

= وقال ابن حجر: واتفقوا علىٰ أن آخر مَنْ كان من أتباع التابعين ممن يقبل قوله: من عاش إلىٰ حدود العشرين ومائتين» فتح الباري ٧/ ٨، لكن مشاهير مفسري أتباع التابعين عاشوا إلىٰ حدود المائتين.

(١) مقدمة في أصول التفسير ص٩٠، وأثر مجاهد أخرجه ابن جرير في تفسيره ١/ ٨٥.

(٢) انظر سنن الترمذي ٥/ ٢٠٠، والإتقان ٦/ ٢٢٨٧.

مثال ذلك: ما رُوِيَ عن الحسن البصري أنه فسّر الكلمات المذكورة في قوله جل جلاله: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٣٧] بقوله سبحانه وتعالى: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣][(١)].

٢- **السُّنة:** فقد كان التابعون يفسرون القرآن بما بلغهم من سنة النبي صلى الله عليه وسلم.

مثال ذلك: تفسير مجاهد للمغضوب عليهم والضالين، بما ورد في حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إن المغضوب عليهم اليهود، وإن الضالين النصارىٰ**»[(٢)].

٣- **أقوال الصحابة:** فقد كانوا يرجعون إليها، ويحتجون بها، ويسألون الصحابة رضي الله عنهم عمّا أشكل عليهم في التفسير.

والمتأمل في مروياتهم يجد التطابق الكثير بين أقوالهم وأقوال الصحابة رضي الله عنهم.

مثال ذلك: ما أخرجه ابن جرير عن سعيد بن جبير قال: اختلفتُ أنا وعطاء وعُبيد بن عُمير في قوله: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [النساء: ٤٣] فقال عبيد بن عمير: هو الجماع، وقلتُ أنا وعطاء: هو اللَّمس. قال: فدخلنا علىٰ ابن عباس، فسألناه، فقال: «غُلِبَ فريقُ الْمَوَالِي، وأَصابتِ العربُ، هو الجماع، ولكن الله يَعِفُّ وَيُكَنِّي»[(٣)].

٤- **اللغة العربية:** كذلك كانوا يرجعون إلىٰ اللغة العربية في بيان القرآن، وكانوا في عصر قوّة اللغة وزمن الاحتجاج بها.

(١) أخرجه ابن جرير ١/ ٥٨٢.

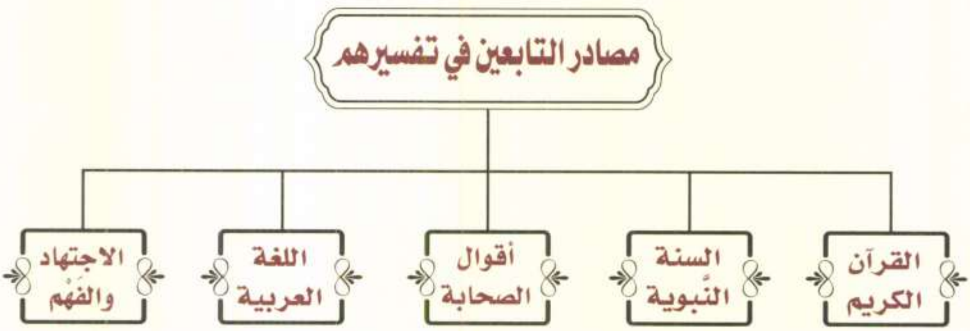
(٢) تفسير ابن جرير ١/ ١٨٩، ١٩٦. وسبق تخريج الحديث في (ص ٥٨).

(٣) أخرجه ابن جرير ٧/ ٦٤.

مثال ذلك: ما ورد عن عكرمة في قوله تعالىٰ: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ [الروم: ٤١]، قال: إن العرب تسمي الأمصارَ بحرًا»[١].

٥- **الاجتهاد والفهم**: ولا سيما فيما لم يبلغهم فيه شيءٌ عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه رضي الله عنهم.

مثال ذلك: ما روي عن خَالِدٍ الحَذَّاءِ قال: سألت الحسن فقلت: يا أبا سعيد، آدمُ للسماء خُلِقَ أم الأرض؟ قال: «أما تقرأ القرآن: ﴿إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]؟ لا بل للأرض خُلِقَ»[٢].



حكم تفسير التابعي:

اختلف العلماء في حكم الأخذ بأقوال التابعين[٣] في التفسير علىٰ قولين[٤]:

القول الأول: أنها ليست حجة؛ لأنه ليس لهم سماع عن النبي ﷺ بخلاف

(١) أخرجه ابن جرير ١٨/ ٥١٠.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١/ ٧٦.

(٣) والمقصود: ما لم يرد فيه شيء عن النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم.

(٤) انظر البرهان في علوم القرآن ٢/ ١٧٤، تفسير التابعين ١/ ٤٩.

الصحابة رضي الله عنهم، ولأنهم لم يشاهدوا القرائن والأحوال التي نزل عليها القرآن، فيجوز عليهم الخطأ، ولأن عدالتهم غير منصوص عليها، كما هو الحال في الصحابة رضي الله عنهم.

القول الثاني: أن أقوالهم حجة في التفسير، إذا لم يَرِدْ تفسيرُ الآية عن النبي ﷺ أو الصحابة رضي الله عنهم، وعليه عَمَلُ أكثر المفسرين؛ لأن التَّابعين تلقَّوا التفسير عن الصحابة، وتتلمذوا عليهم، وسألوهم عما أشكل عليهم فَهْمُهُ من القرآن.

والأولىٰ القول بالتفصيل، فما أجمعوا عليه وجب الأخذُ به، وما اختلفوا فيه لم يكن قولُ بعضهم حجةً علىٰ بعض، بل يُرَجَّح بين أقوالهم.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «أما إذا أجمعوا علىٰ الشيء فلا يرتاب في كونه حجة؛ فإن اختلفوا فلا يكون قولُ بعضهم حجةً علىٰ بعض، ولا علىٰ من بعدهم، ويُرْجَعُ في ذلك إلىٰ لغة القرآن، أو السنة، أو عموم لغة العرب، أو أقوال الصحابة في ذلك»(١).

أما إذا اشتهر لأحدهم قولٌ ولم يعرف له مخالف فلا يظهر كونه حجة(٢).

وإذا صحَّ عن الصحابي أو التابعي قولان مختلفان، ولم يَثْبُتْ رجُوعُهُ عن أحدهما، فهما كالقولين المختلفين، يُرَجَّحُ بينهما(٣).

المشهورون بالتفسير من التابعين:

اشتهر بالتفسير عدد كبير من التابعين، حيث تتلمذوا علىٰ كبار مفسري الصحابة رضي الله عنهم ونهلوا من علمهم، ومن أشهر مفسري التابعين ما يلي:

---

(١) مقدمة في أصول التفسير ٩٢.

(٢) انظر البرهان ٢/ ١٧٥.

(٣) فصول في أصول التفسير ص ٤٠.

١- **أصحاب ابن عباس** رضي الله عنه [ت: ٦٨هـ]، في مكة، ومنهم: سعيد بن جبير [ت: ٩٥هـ]، ومجاهد [ت: ١٠٤هـ]، وعكرمة [ت: ١٠٥هـ]، وعطاء بن أبي رباح [ت: ١١٥هـ]، وطاووس بن كَيْسَان [ت: ١٠٦هـ].

٢- **أصحاب عبد الله بن مسعود** رضي الله عنه [ت: ٣٢هـ] في الكوفة، ومنهم: عَلْقَمَةُ ابن قيس [ت: ٦١هـ]، والأسود بن يزيد [ت: ٧٥هـ]، ومَسْرُوق [ت: ٦٢هـ]، وأبو عبد الرحمن السُّلمي [ت: ٧٤هـ].

٣- **أصحاب أُبي بن كعب** رضي الله عنه [ت: ٣٠هـ] في المدينة، ومنهم: أبو العالية الرِّياحي [ت: ٩٣هـ]، وسعيد بن المسيب [ت: ٩٤هـ]، وعبد الرحمن بن أبي لَيْلَىٰ [ت: ٨٢هـ].

٤- **أصحاب أنس بن مالك** رضي الله عنه [ت:٩٣ هـ] في البصرة، ومنهم: الحسن البصري [ت: ١١٠هـ]، وقتادة بن دِعامة السَّدوسىٰ [ت: ١١٨هـ]، وابن سِيرِيْن [ت: ١١٠هـ]، والربيع بن أنس [ت: ١٣٩هـ].

وقد أَطلق عليها بعضُ المعاصرين: (مدارس التفسير في عهد التابعين)[(١)]، وهذا المصطلحُ يُوْحِي بوجود فوارق منهجية واضحة بينها، والأمر ليس كذلك، بل هي مجالسُ علمية حول بعض علماء الصحابة رضي الله عنهم، ثم إن بعض التابعين أخذ عن أكثر من صحابي وتنقَّل في أكثر من موطن[(٢)].

---

(١) انظر التفسير والمفسرون للذهبي ١/ ١٠٠، الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير ١/ ٦٣، تفسير التابعين ١/ ٨٧، ٢/ ١١٦٨.

(٢) انظر مقالات في علوم القرآن ص٢٩٥، وقد رأىٰ بعضُ الباحثين أن يكون تصنيفُ المدارس علىٰ أساس اتجاهم في التفسير، فتكون مدرستين: مدرسة أهل الأثر، ومدرسة أهل =

قال ابن تيمية: «وأما التفسير فإن أعلم الناس به أهل مكة؛ لأنهم أصحاب ابن عباس، كمجاهد وعطاء بن أبي رباح، وعكرمة مولىٰ ابن عباس، وغيرهم من أصحاب ابن عباس، كطاووس، وأبي الشعثاء، وسعيد بن جبير وأمثالهم، وكذلك أهل الكوفة من أصحاب ابن مسعود، ومن ذلك ما تميزوا به علىٰ غيرهم، وعلماء أهل المدينة في التفسير مثل زيد بن أسلم الذي أخذ عنه مالكٌ التفسير، وأخذه عنه أيضا ابنه عبدالرحمن، وعبد الله بن وهب»(١).

ومن اشتهر بالتفسير من أتباع التابعين: مقاتل بن سليمان [ت: ١٥٠هـ]، وعبد الملك بن جريج [ت: ١٥٠هـ]، ومحمد بن إسحاق [ت: ١٥٣هـ]، وسفيان الثوري [ت: ١٦١هـ]، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم [ت: ١٨٢هـ]، وسفيان بن عُيَينة [ت: ١٩٨هـ].

خصائص تفسير التابعين:

تميز التفسير في عهد التابعين بخصائص عديدة، أبرزها ما يلي(٢):

١- ظلَّ التفسيرُ عندهم محتفظًا بطابع التلقي والرواية عن شيوخهم من الصحابة غالبًا، مع بدء التدوين في عصرهم، ولاسيما عصر أتباع التابعين.

٢- ظهور الاجتهاد، والتَّوَسُّعُ في التفسير، حتىٰ شمل تفسيرهم جميعَ آياتِ القرآن، وذلك لحاجة الناس في عصرهم إلىٰ ذلك(٣).

=الاجتهاد. انظر تفسير التابعين ٢/ ١١٦٩.

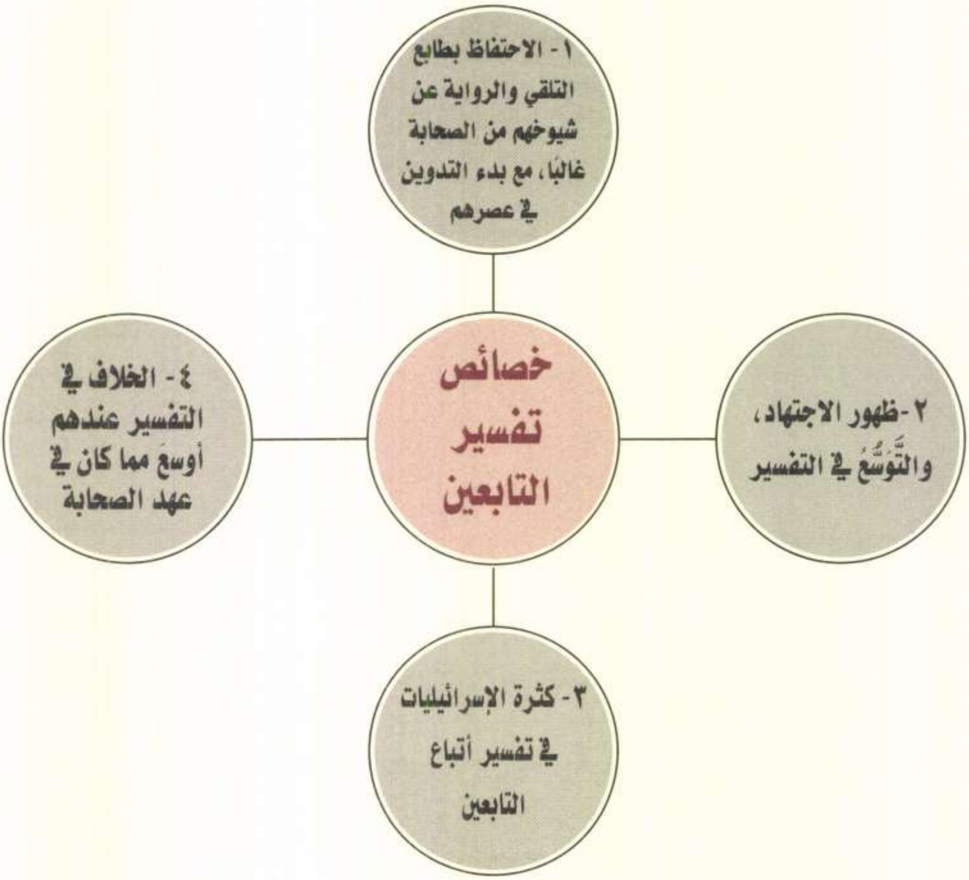
(١) مقدمة في أصول التفسير ص٥١.

(٢) انظر التفسير والمفسرون ١/ ١٣١، وأصول التفسير ص٤٢، وتفسير التابعين ٢/ ٩٥٣.

(٣) أما طبقة أتباع التابعين فهي أقل طبقات تفسير السلف الثلاث. انظر تفسير أتباع التابعين ص ١٩٩.

٣- كثرة الإسرائيليات في تفسير أتباع التابعين[١].

٤- كان الخلاف في التفسير عندهم أوسعَ مما كان في عهد الصحابة، وإن كان كثيرٌ منه من باب اختلاف التنوع لا التضاد.



(١) أمَّا التابعون فهم مقاربون للصحابة في مقدار الأخذ عن بني إسرائيل، ويبقىٰ النَّظَرُ في صحة المروي عنهم في ذلك، وعلىٰ كلِّ حال فنسبة المروي عن بني إسرائيل في جميع الطبقات قليلٌ جدًّا، حيث لم يتجاوز ٣٪ من جملة المرويات عنهم في تفسير ابن جرير الطبري، كما أحصىٰ ذلك د. محمد بن عبد الله الخضيري، انظر: التفسير بالمأثور في مختلف العصور دراسة مقارنة ص ٦٦، وانظر مفسرو الصحابة ٢/ ٨٩٩.

هل تلزم صحّةُ الإسناد فيما يُروى عن الصحابة والتابعين:

سبق أن منهج الأئمة المتقدمين من المحدِّثين والمفسرين وغيرهم، قبولُ الحديث الضعيف في بيان معاني القرآن، دون العقائد والأحكام(١)، بضوابط معينة، فالآثار عن السلف من باب أولىٰ، وعلىٰ هذا جرىٰ عملُ المفسرين، حيث قَبِلُوها وفسّروا بها معاني القرآن، ما لم يكن فيها إشكالٌ أو غرابة في المعنىٰ(٢).

وكثيرٌ من المرويات التفسيرية ضعيفة، لكن الضعف راجعٌ إلىٰ الرواية لا المعنىٰ، فمعظم المعاني صحيحة في الجملة، فترك هذه الآثار وتجريد كتب التفسير منها إهدارٌ لتلك المعاني، واستبدال لها بمصادر أضعف منها كأقوال أهل اللغة(٣).

ثم إن غالب أسانيد مرويات تفاسير السَّلف نُسَخٌ، والمراد بالنُسَخِ عند المحدثين: مجموعة أحاديث تُروىٰ بإسناد واحد.

ونُسَخُ التفسير: ما رُوي من الآثار في تفسير القرآن بأسانيد متَّحدة إلىٰ أصحابها(٤)، كالنُّسْخَةِ التي رواها أبو صالح كاتب الليث عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة الوَالِبِي عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وهي من أجود الطرق عنه، وإن لم تخلُ من نقد، وقد رُوِيَتْ عنه بواسطتها رواياتٌ كثيرة(٥).

والعلماء يتساهلون في قبول مرويات النُّسَخِ، لأنها كُتُبٌ رُويت عن أصحابها، وليست روايات شفهية(٦).

(١) انظر: (ص٥٢).

(٢) انظر التحرير في أصول التفسير ص ١٢٤.

(٣) انظر اختلاف السلف في التفسير ص ٥٦-٥٩.

(٤) انظر أسانيد نسخ التفسير ص٦٠.

(٥) انظر فتح الباري ٨/ ٤٣٨، والإتقان ٦/ ٢٣٣١.

(٦) انظر أسانيد نسخ التفسير ص٦٠.

ويجدر التنبيه هنا إلىٰ أن بعض التابعين وأتباعهم[١] ضعيفٌ في روايته عن غيره، لكنه إمامٌ في التفسير إذا فسَّر هو بنفسه، فتضعيفه من جهة الرواية لا يلزم منه تضعيفه من جهة الدراية، فالرأي لا يوصف بالكذب، بل يوصف بالخطأ[٢].

أما إذا كان الأثرُ موضوعًا مكذوبًا فهو مردود بلا شك، وهكذا الطُّرق الواهية جدًا، مثل رواية محمد بن مروان السُّدِّي الصغير عن محمد بن السائب الكلبي عن أبي صالح بَاذَام عن ابن عباس رضي الله عنه، وتُسَمَّىٰ سِلْسِلَةَ الكذب[٣].

حكم إحداث قول جديد في التفسير مخالف لما ثبت عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم:

إذا اختلف السلف في تفسير الآية علىٰ قولين -أو أكثر- فهل يجوز لمن بعدهم إحداثُ قول ثالث يخرج عن قولهم[٤]؟

اختلف العلماء في ذلك على قولين:

القول الأول: أنه لا يجوز إحداث قول جديد مخالف لما ثبت عن الصحابة والتابعين، وهذا قول جمهور العلماء؛ لأن إجماعهم علىٰ قولين إجماعٌ علىٰ بطلان ماعداهما، كما أن الإجماع علىٰ قول واحد إجماع علىٰ بطلان ما عداه، ولا فرق بينهما.

ولأن ذلك يوجب نسبةَ الأمة إلىٰ تضييع الحق، والغفلة عنه؛ فإنه لو كان الحق في القول الثالث، كانت الأمة قد ضيَّعته وغفلتْ عنه، وخلا العصر من قائم لله بحجته، ولم يبق منهم عليه أحد وذلك محال[٥].

(١) أما الصحابة رضي الله عنهم فكلهم عدول.

(٢) مقالات في علوم القرآن ص ٣٠٥.

(٣) انظر الإتقان ٤/ ٢٣٩، والعُجاب ١/ ٢٠٩، ٢٦٣.

(٤) انظر قواعد التفسير السبت ١/ ٢٠٠.

(٥) انظر العدة في أصول الفقه ٤/ ١١١٣، وروضة الناظر ١/ ٤٣٠.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فقولنا بتفسير الصحابة والتابعين، لعلمنا بأنهم بَلَّغُوا عن الرسول ﷺ ما لم يصل إلينا إلا بطريقهم، وأنهم علموا معنىٰ ما أنزل الله علىٰ رسوله تلقيًا عن الرسول، فيمتنع أن نكون نحن مصيبين في فهم القرآن وهم مخطئون، وهذا يعلم بطلانه ضرورةً عادةً وشرعًا»(١).

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنْ فَسَّرَ القرآن أو الحديث وتأوله علىٰ غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين، فهو مُفْتَرٍ علىٰ الله ملحدٌ في آيات الله محرف للكلم عن مواضعه، وهذا فتح لباب الزَّندقة والإلحاد، وهو معلوم البطلان بالاضطرار من دين الإسلام»(٢).

القول الثاني: أنه يجوز إحداث قول جديد يخرج عن أقوال السلف؛ لأنهم تكلموا في ذلك مجتهدين، ولم يصرحوا بتحريم إحداث قول ثالث، ولأن النظر والاجتهاد سائغ فيها، فهي بمنزلة ما لم يُتكلم فيها(٣).

والراجح: القول الأول، لقوة أدلته، وهو المعتمد عند محققي المفسرين.

قال ابن جرير الطَّبَري في ردِّ أحد الأقوال: «قولٌ لقول أهل التأويل مخالفٌ، وكفىٰ بخروجه عن قول أهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من الخالفين علىٰ خطئه شاهدًا»(٤).

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا قول لا نعلم له قائلًا من متقدِّمي العلم قاله، وإن كان له وجه، فإذا كان ذلك كذلك، وكان غير جائز عندنا أن يتعدىٰ ما أَجمعتْ عليه الحجة، فما صحَّ من الأقوال في ذلك إلا أحدُ الأقوال التي ذكرناها عن أهل العلم»(٥).

---

(١) بغية المرتاد في الرد علىٰ المتفلسفة والقرامطة والباطنية (ص: ٣٣٢).

(٢) مجموع الفتاوىٰ ١٣/ ٢٤٣.

(٣) انظر روضة الناظر ١/ ٤٣١.

(٤) تفسير الطبري ٧/ ١١٦، وانظر نفس المرجع ٨/ ٥٦٥.

(٥) تفسيره ٢٣/ ١٧٩ وانظر نفس المرجع ٤/ ٤٦٦.

قال ابن تيمية مقرِّرًا هذه المسألة مبينًا خطأَ مخالفة تفسير السلف: «وأما تفسيره بمجرد ما يحتمله اللفظ المجرد عن سائر ما يبين معناه فهذا منشأ الغلط من الغالطين؛ لا سيما كثير ممن يتكلم فيه بالاحتمالات اللغوية؛ فإن هؤلاء أكثر غلطًا من المفسرين المشهورين؛ فإنهم لا يقصدون معرفة معناه كما يقصد ذلك المفسرون.

وأعظم غلطًا من هؤلاء وهؤلاء مَنْ لا يكون قصدُه معرفةَ مراد الله، بل قصده تأويل الآية بما يدفع خصمه عن الاحتجاج بها، وهؤلاء يقعون في أنواع من التحريف، ولهذا جَوَّزَ مَنْ جَوَّزَ منهم أن تتأوَّلَ الآية بخلاف تأويل السلف وقالوا: إذا اختلف الناس في تأويل الآية علىٰ قولين جاز لمن بعدهم إحداثُ قول ثالث؛ بخلاف ما إذا اختلفوا في الأحكام علىٰ قولين، وهذا خطأ فإنهم إذا أجمعوا علىٰ أن المراد بالآية إما هذا، وإما هذا، كان القولُ بأن المراد غيرُ هذين القولين خلافًا لإجماعهم؛ ولكن هذه طريق مَنْ يقصد الدفع، لا يقصد معرفةَ المراد وإلا فكيف يجوز أن تضل الأمةُ عن فهم القرآن ويفهمون منه كلُّهم غيرَ المراد»[1].

أما إذا كان هذا القولُ المُحدث لم يخرج عن أقوالهم، ولم يبطل إجماعَهُمْ، وكانت تحتمله الآيةُ، فهو مقبول في الجملة[2].

ومما يُمَثَّلُ به لهذه القاعدة ما يذكره بعض أصحاب التفسير العلمي للقرآن الكريم، فإنهم قد يذكرون أقوالًا مخالفة لما قاله السلف تمامًا مما يلزم منه نسبة جميع الأمة إلىٰ الجهل والخطأ في تفسير ذلك الموضع.

أما إذا كان القول الذي يقرره هؤلاء أو غيرهم في معنىٰ الآية لاينافي أقوال

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٥/ ٩٤)، وانظر نفس المرجع ١٣/ ٥٩.

(٢) انظر قواعد التفسير ١/ ٢٠٢، والتحرير ص١٢٢.

السلف، ولا يلزم من تقريره نسبةُ الخطأ إلىٰ السابقين فهو مقبول؛ إذْ هو من الفهم الذي يؤتيه الله رجلًا في كتابه، إذا كان هذا القول صحيحًا[١].

ومثال ما لا ينافي ما ثبت عن الصحابة والتابعين، ما ذكره بعض المعاصرين عند قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٨]، أن المراد بقوله تعالىٰ ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾: وسائل المواصلات الحديثة.

قال يحيىٰ بن سلّام: «من الأشياء كلِّها مما لم يُذْكَرْ لكم»[٢].

وقال ابن الجوزي: «ذكر قوم من المفسرين: أن المراد به عجائب المخلوقات في السَّماوات والأرض التي لم يُطَّلع عليها»[٣].

وقال السعدي عند هذه الآية: «مما يكون بعد نزول القرآن من الأشياء، التي يركبها الخلق في البر والبحر والجو، ويستعملونها في منافعهم ومصالحهم، فإنه لم يذكرها بأعيانها، لأن الله تعالىٰ لا يذكر في كتابه إلا ما يعرفه العباد، أو يعرفون نظيره، وأما ما ليس له نظير في زمانهم فإنه لو ذُكر لم يعرفوه ولم يفهموا المراد منه، فيذكر أصلًا جامعا يدخل فيه ما يعلمون وما لا يعلمون، كما ذكر نعيم الجنة وسمىٰ منه ما نعلم ونشاهد نظيره، كالنخل والأعناب

---

(١) انظر قواعد التفسير ١/ ٢٠٢.

(٢) تفسير يحيىٰ بن سلام ١/ ٥٣.

(٣) زاد المسير ٤/ ٣١٥، وانظر السراج المنير للشربيني ٢/ ٢١٨.

والرمان، وأجمل ما لا نعرف له نظيرا في قوله: ﴿فِيهِمَا مِنْ كُلِّ فَاكِهَةٍ زَوْجَانِ﴾، فكذلك هنا ذكر ما نعرفه من المراكب كالخيل والبغال والحمير والإبل والسفن، وأجمل الباقي في قوله: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾»[١].

فإن تفسيرها بذلك لاينافي ماورد عن السلف[٢].

ومثال ما يخالف ما ثبت عن الصحابة والتابعين، ما ذكره بعض المعاصرين عند قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلسَّمَآءَ بَنَيْنَٰهَا بِأَيْيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ﴾ [الذاريات: ٤٧]، حيث حَملوا هذه الآية علىٰ ما توصَّلَتْ إليه بعضُ النَّظريات الحديثة من أن هناك توسُّعًا يَحدث في السماء، من خلال ولادة نجوم ومجرَّات جديدة، وعلىٰ هذا تكون الآية وقتَ نزولها إخبارًا عن المستقبل.

والصحيح أن الآية ليس فيها دلالة علىٰ ما ذكروا -بغض النظر عن ثبوته- بل هي إخبار عن الماضي، فمعناها: وقد وسَّعنا أرجاءها[٣].

قال ابن زيد: «أوسعها جل جلاله»[٤].

وقال ابن كثير: «قد وسَّعنا أرجاءها ورفعناها بغير عمد، حتىٰ استقلتْ كما هي»[٥].

وهذا علىٰ القول بأن المراد توسعة أرجائها، وهناك أقوال أخرىٰ في الآية[٦].

---

(١) تفسير السعدي ص ٤٣٦، وانظر أضواء البيان ٣/ ٢٦٥.

(٢) انظر تفسير ابن جرير ١٤/ ١٧٦، والدر المنثور ٩/ ١٦.

(٣) انظر قواعد التفسير ١/ ٢٠٥.

(٤) تفسير ابن جرير ٢١/ ٥٤٦.

(٥) تفسير ابن كثير ٧/ ٤٢٤.

(٦) حيث قيل: لموسِعون في الرِّزق بالمطر، وقيل: لقادرون علىٰ الاتِّساع بأكثر من اتساع السماء، وقيل: لموسِعون بخَلْق سماء مثلها، وقيل: لذو سَعَةٍ لا يضيق علينا شيء نريده. انظر تفسير الماوردي ٥/ ٣٧٣.

المبحث الخامس:
اللغة العربية

من المصادر المهمة لتفسير القرآن الكريم اللغة العربية؛ فإن الله سبحانه وتعالى أنزله بلسان عربي مبين كما قال جل جلاله ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢]، وقال عز وجل: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥]، ولذلك رجع إليها الصحابةُ والتابعون وأئمةُ المفسرين، في جميع العصور.

والمراد بتفسير القرآن بلغة العرب: بيانُ القرآن بما وَرَدَ في لغة العرب[١].

فالواجب علىٰ مَنْ أراد تفسير كتاب الله سبحانه وتعالى أن يكون عارفًا بلغة العرب، مفرداتها وتراكيبها وغريبها وإعرابها.

وقد رُوي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: «إذا خَفِيَ عليكم شيءٌ من القرآن، فابتغوه في الشعر فإنه ديوان العرب»[٢].

وقال مجاهد بن جَبْر: «لا يحلُّ لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر، أن يتكلم في كتاب الله، إذا لم يكن عالمًا بلغات العرب»[٣].

---

(١) انظر التفسير اللغوي ص٣٨.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠/ ٣٣٦٦، وانظر الدر المنثور ٨/ ٢٥٤، ورُوي نحوه عن عمر رضي الله عنه كما يأتي.

(٣) البسيط للواحدي ١/ ٤١١، والبرهان ١/ ٣٦٨.

وقال الإمام مالك بن أنس: «لا أُوتىٰ برجل غيرِ عالم بلغة العرب، يفسر كتاب الله، إلا جعلته نكالًا»[١].

وقال الواحدي: «مَنْ تأمل مصنَّفات المفسرين وَوَقَفَ علىٰ معاني أقوالهم، لم يقف علىٰ معاني كلام الله دون الوقوف علىٰ أصول اللغة والنحو»[٢].

وقال العُكْبَري: «وأقْوَمُ طريق يُسلك في الوقوف علىٰ معناه، ويُتوصل به إلىٰ تبيين أغراضه ومغزاه؛ معرفةُ إعرابه، واشتقاق مقاصده من أَنْحَاء خطابه، والنظر في وجوه القرآن المنقولة عن الأئمة الأثبات»[٣].

وقال الزركشي: «واعلم أنه ليس لغير العالم بحقائق اللغة وموضوعاتها تفسيرُ شيء من كلام الله، ولا يكفي في حقه تعلُّمُ اليسير منها، فقد يكون اللفظ مشتركًا وهو يعلم أحد المعنيين، والمرادُ المعنىٰ الآخر»[٤].

وقال محمد الطاهر بن عاشور: «إن القرآن كلامٌ عربي، فكانت قواعدُ العربية طريقا لفهم معانيه، وبدون ذلك يقع الغلط وسوءُ الفهم لمن ليس بعربيٍ بالسَّلِيْقَةِ، ونَعْنِي بقواعد العربية مجموعَ علوم اللسان العربي وهي: متنُ اللغة، والتصريفُ، والنحوُ، والمعاني، والبيان، ومِن وراء ذلك استعمالُ العرب المتَّبع من أساليبهم في خطبهم وأشعارهم وتراكيب بلغائهم، ويدخل في ذلك ما يجري مجرىٰ التمثيل والاستئناس للتفسير، من أفهام أهل اللسان أنفسهم لمعاني آيات غيرِ واضحة الدلالة عند المولَّدين»[٥].

---

(١) البرهان١/ ٣٦٨.

(٢) البسيط ٦/ ٤.

(٣) التبيان في إعراب القرآن ١/ ١.

(٤) البرهان١/ ٣٧٠.

(٥) التحرير والتنوير ١/ ١٨.

وقد رجع الصحابة والتابعون إلىٰ اللغة العربية لبيان بعض الألفاظ الغريبة.

ومن أمثلة ذلك: ما رُوي عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه بينما هو علىٰ المنبر قال: يأيها الناس، ما تقولون في قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ﴾ [النحل: ٤٧]، فسكت الناس، قال شيخ من بني هُذَيْلٍ يا أمير المؤمنين: هذه لغتنا في هذيل، التَّخَوُّفُ: التَّنَقُّص، فقال: وهل تعرف العربُ ذلك في أشعارها؟ قال: نعم، قال شاعِرُنا أبو كَبير الهذلي:

تخـوّف الرّحـلُ منهـا تامِكًا قَـرِدًا ... كمـا تخـوّف عـودَ النبعَةِ السَّـفَنُ

فقال عمر: «عليكم بديوانكم، شِعْرِ الجاهلية، فإن فيه تفسيرَ كتابكم ومعاني كلامكم»[(١)].

ورُوي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «كنت لا أدري ما فاطرُ السموات والأرض، حتىٰ أتاني أعرابيان يختصمان في بئر، فقال أحدهما لصاحبه: أنا فطرتها، يقول: أنا ابتدأتها»[(٢)].

وعن عكرمة أنه قال في تفسير قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُواْ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾ [الحِجر: ٩١] يقول: «الْعَضْهُ: السِّحْرُ بلسان قريش، تقول للساحرة: إنها الْعَاضِهَةُ»[(٣)].

كما رجع المفسرون في جميع الطبقات إلىٰ لغة العرب في تفسير القرآن،

---

(١) أخرجه الثعلبي في تفسيره ٦/ ١٩، وانظر البسيط للواحدي ١/ ٤٠١، وتفسير القرطبي ١٠/ ٧٣. والتَّامك: السَّنام العالي، والقَرِد: الذي تجمَّع صوفُهُ، والنَّبْعَةُ: شجرة طويلةٌ من أشجار الجبال، والسَّفَن: الفأس أو الحديدة التي يُنْحَتُ بها وتقشَّر بها الجذوع. انظر لسان العرب: ٦/ ٣٥٧٥ مادة(قَرد)، ٧/ ٤٣٢٧ مادة (نبع)، ٤/ ٢٠٣١ مادة (سَفَنَ).

(٢) أخرجه ابن جرير ٩/ ١٧٥، وأبو عبيد في فضائل القرآن ص ٢٠٦.

(٣) تفسير الطبري ١٤/ ١٣٧.

علىٰ تفاوت بينهم في ذلك، كما أُلفتْ مؤلفات خاصة في غريب ألفاظ القرآن، وإعرابه، وبلاغته.

هل يُفَسَّر القرآن الكريم بمجرَّد اللغة:

لا يجوز أن يُفَسَّر القرآن بمجرد اللغة العربية، دون النظر في المرْوِي عن النبي ﷺ والصحابة والتابعين رضي الله عنهم، وما ثبت من أسباب النزول، وما يدل عليه سياقُ الآيات.

قال الغزالي: «فمن لم يَحْكُمْ بظاهر التفسير، وبادر إلىٰ استنباط المعاني بمجرد فهم العربية، كَثُرَ غَلَطُه، ودخل في زُمْرَةِ مَنْ يفسر بالرأي، فالنقل والسماع لا بد منه في ظاهر التفسير أولا؛ ليتَّقِيَ به مواضعَ الغلط، ثم بعد ذلك يتسع التفهم والاستنباط، والغرائبُ التي لا تُفهم إلا بالسَّماع كثيرة...»[١].

وكان ابنُ جرير مع استدلاله باللغة وانتقاده للتفسيرات المخالفة لها، ينكر كثيرًا علىٰ بعض أهل اللغة مخالفَتَهُم لأقوال السلف، ومن ذلك قوله: «وكان بعضُ من لا عِلْمَ له بأقوال السلف من أهل التأويل، ممن يفسر القرآن برأيه علىٰ مذهب كلام العرب يُوَجِّهُ معنىٰ قوله: ﴿وَفِيهِ يَعْصِرُونَ﴾ [يوسف: ٤٩] إلىٰ: وفيه يَنْجُونَ من الْجَدْبِ وَالْقَحْطِ بالغيث، ويزعم أنه من الْعَصَرِ، وَالْعَصْرُ الَّتِي بِمعنىٰ الْمَنْجَاةِ... وذلك تأويلٌ يكفي من الشهادة علىٰ خطئه، خِلَافُهُ قَوْلَ جميع أهل العلم من الصحابة والتابعين»[٢].

وقال ابن تيمية مبينًا أسباب خطأ بعض الناس في التفسير: «أحدهما: قوم اعتقدوا معانيَ ثم حملوا بعض ألفاظ القرآن عليها.

---

(١) إحياء علوم الدين ١/ ٢٩١.

(٢) تفسير ابن جرير ١٣/ ١٩٧.

والثاني: قوم فسروا القرآن بمجرد ما يَسُوْغُ أن يريده بكلامه من كان مَنْ الناطقين بلغة العرب، من غير نظر إلىٰ المتكلم بالقرآن، والمنزَّل عليه والمخاطَب به، فالأولون راعوا المعنىٰ الذي راعوه من غير نظر إلىٰ ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان، والآخرون راعوا مجرد اللفظ وما يجوز عندهم أن يريد به العربي، من غير نظر إلىٰ ما يصلح للمتكلم به وسياق الكلام.

ثم هؤلاء كثيرا ما يغلطون في احتمال اللفظ لذلك المعنىٰ في اللغة، كما يغلط في ذلك الذين قبلهم، كما أن الأولين كثيرا ما يغلطون في صحة المعنىٰ علىٰ الذي فسروا به القرآن، كما يغلط في ذلك الآخرون، وإن كان نظرُ الأولين إلىٰ المعنىٰ أسبق، ونظر الآخرين إلىٰ اللفظ أسبق»(١).

وقد خالف بعضُ أهل اللغة قديمًا وحديثًا بعضَ أقوال السلف في التفسير، ظنًا منهم أنها مخالفة للغة العرب، ولاشك أن هذا خطأ؛ فإن الصحابة والتابعين وأتباعهم أعرفُ باللغة ممن جاء بعدهم، وفَهْمُهُمْ لمعاني القرآن حجةٌ يحتكم إليه، لا يحكم عليه ويُردُّ، لتوهُّم مخالفته للغة العرب(٢).

---

(١) مقدمة في أصول التفسير ص ٧١، وانظر مجموع الفتاوىٰ ١٥/ ٩٤.

(٢) انظر التفسير اللغوي ص ٥٦٠ وما بعدها.

المبحث السادس:
الـــــرأي

المراد بالتفسير بالرأي أو الاجتهاد: أن يُعمِلَ المفسر عَقْلَهُ في فَهْمِ القرآن، وبيان معانيه، مستخدمًا أدوات الاجتهاد[١].

وهو أحد مصادر التفسير المعتبرة، وقد عمل به الصحابة والتابعون كما تقدم، ومازال المفسرون يجتهدون في تفسير القرآن واستنباط معانيه.

حكم التفسير بالرأي:

التفسير بالرأي نوعان:

النوع الأول: مقبول محمود، وهو ما توفر فيه شرطان:

١- أن يكون مبنيًا علىٰ أدوات الاجتهاد الصحيحة، كاللغة العربية، والنظر في السياق، ومعرفة سبب النزول...

٢- أن يكون صادرًا عَمَّنْ لديه الأَهليةُ لتفسير القرآن الكريم.

النوع الثاني: محرم ومذموم، وله صورٌ منها:

١- ما كان مبنيًا علىٰ مجرد الرأي والهوىٰ.

٢- ما كان مخالفًا لما ثبت عن الرسول ﷺ أو عن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين.

(١) انظر التفسير والمفسرون ١/ ٢٥٥، ومقالات في علوم القرآن ١/ ٢٨٢.

٣- ما كان مخالفًا للقواعد والأصول الشرعية.

٤- ما كان صادرًا عمن لا يملك أدوات الاجتهاد في التفسير، لجهل أو قصور.

ويتمثل هذا النوع في كثير من تفسيرات أصحاب الاتجاهات الضالة المنحرفة، القديمة والمعاصرة[1].

وقد حَكَىٰ بعضُ المؤلفين خلافًا في حكم التفسير بالرأي، وأن هناك من منعه، وأوجب الاقتصار علىٰ المأثور، وهناك من أجازه.

والصواب أنه لا خلاف في ذلك، فالتفسير بالرأي المحمود، الملتزم بضوابط الاجتهاد وأدواته المعروفة، لا خلاف في قبوله، فقد أمر الله تعالىٰ بتدبُّرِ كتابه، واجتهد الصحابة رضي الله عنهم والتابعون في بيان معانيه.

أما التفسير بالرأي المذموم، المخالف للآثار، وضوابط الاجتهاد الصحيحة، فهو مجمع علىٰ تحريمه وردِّه[2].

قال الشاطبي: «إِعمالُ الرأي في القرآن جاء ذَمُّهُ، وجاء أيضًا ما يقتضي إعمالَهُ، والقول فيه: أن الرأي ضربان:

أحدهما: جارٍ علىٰ موافقة كلام العرب، وموافقة الكتاب والسنة، فهذا لا يمكن إهمال مثله لعالمٍ بهما.

وأما الرأي غيرُ الجاري علىٰ موافقة العربية، أو غير الجاري علىٰ الأدلة الشرعية؛ فهذا هو الرأي المذموم من غير إشكال...»[3].

---

(١) انظر مناهج المفسرين للمؤلف ص ١٥٠.

(٢) انظر تفسير الماوردي ١/ ٣٤، ومقدمة جامع التفاسير ص ٩٣، والإتقان ٦/ ٢٢٨٨، والتفسير والمفسرون ١/ ٢٦٤، والتفسير أساسياته واتجاهاته ص ٢٠٢-٢٠٥، وفصول في أصول التفسير ص ٤٧.

(٣) الموافقات ٤/ ٢٧٦ باختصار.

ومن المفسرين مَنْ امتنع عن استنباط معاني القرآن باجتهاده، واكتفىٰ بالمأثور، وهذا محمولٌ علىٰ الوَرَع.

حكم التفسير بالرأي

- **المقبول المحمود**: ما كان مبنياً علىٰ أدوات الاجتهاد الصحيحة، كاللغة العربية، والنظر في السياق، ومعرفة سبب النزول ....، وصادراً عَمَّنْ لديه الأهليةُ لتفسير القرآن الكريم.
- **المحرم المذموم**: ما كان مبنياً علىٰ مجرد الرأي والهوىٰ، أو مخالفاً لما ثبت عن الرسول ﷺ أو عن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين، أو مخالفاً للقواعد والأصول الشرعية، أو صادراً عمن لا يملك أدوات الاجتهاد في التفسير.

التحذير من التفسير بغير علم:

تفسير القرآن العظيم بغير علم من أكبر المحرَّمات، وقد دَلَّتْ علىٰ ذلك النصوصُ الكثيرة من الكتاب والسنة، وأقوال السلف، ومن ذلك:

قوله سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

قال الإمام ابن القيم: «وقد حرَّم اللهُ سبحانه القولَ عليه بغير علم في الفتيا والقضاء، وجعله من أعظم المحرمات، بل جعله في المرتبة العليا منها، فرتب

المحرماتِ أربعَ مراتب، وبدأ بأسهلها وهو الفواحش، ثم ثنَّىٰ بما هو أشد تحريما منه وهو الإثم والظلم، ثم ثلَّث بما هو أعظم تحريما منهما وهو الشرك به سبحانه، ثم ربَّع بما هو أشد تحريما من ذلك كله وهو القول عليه بلا علم، وهذا يَعُمُّ القول عليه سبحانه وتعالى بلا علم في أسمائه وصفاته وأفعاله وفي دينه وشرعه»[١].

ومن الأدلة علىٰ ذلك قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

والنهي في الآية يشمل كل قول بلا علم[٢].

ومن الأحاديث الواردة في الترهيب من القول في تفسير القرآن بلا علم، حديثُ ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قال في القرآن بغير علم، فليتبوأ مقعده من النار**»[٣].

وعن جُنْدُب رضي الله عنه **قال**: قال رسول الله ﷺ: «**من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ**»[٤].

قال الماوَرْدي: «ولهذا الحديث -إن صح- تأويلٌ معناه: أن مَنْ حَمَلَ القرآن علىٰ رأيه، ولم يعلم علىٰ شواهد ألفاظه، فأصاب الحق، فقد أخطأ الدليل»[٥].

---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين ١/ ٣٨.

(٢) انظر أضواء البيان ٣/ ١٤٥.

(٣) أخرجه أحمد: ١/ ٢٦٩، والترمذي ٥/ ١٨٣ ح ٢٩٥٠، وقال: هذا حديث حسن، وفي رواية: «من قال في القرآن برأيه..» وحسنه البغوي في شرح السنة ١/ ٢٥٧، وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي ١/ ٣٥٩، ورُوِيَ موقوفًا علىٰ ابن عباس، أخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ١٣٦ ح٣٠٠٩٢ والطبري في تفسيره ١/ ٧٢.

(٤) أخرجه أبو داود ٤/ ٦٤ ح ٣٦٥٢، والترمذي ٥/ ١٨٣ ح ٢٩٥٢، وقال: «هذا حديث غريب وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي حزم»، وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي ١/ ٣٦٠.

(٥) تفسيره ١/ ٣٥، وانظر الإتقان ٦/ ٢٢٨٩.

قال ابن عطية: «ومعنىٰ هذا أن يُسْأَلَ الرجلُ عن معنىٰ في كتاب الله فيتسوَّر عليه برأيه، دون نظر فيما قال العلماء، أو اقتضته قوانين العلوم كالنحو، والأصول، وليس يدخل في هذا الحديث أن يُفَسِّرَ اللغويون لغته، والنحاةُ نحوه، والفقهاءُ معانيه، ويقولَ كلُ واحد باجتهاده المبني علىٰ قوانين علم ونظر، فإن القائل علىٰ هذه الصفة ليس قائلًا بمجرد رأيه، وكان جُلَّةٌ من السلف كسعيد بن المسيب، وعامر الشعبي، وغيرهما، يعظِّمون تفسير القرآن، ويتوقَّفون عنه تورعا واحتياطا لأنفسهم، مع إدراكهم، وتقدمهم، وكان جُلَّة من السلف كثيرٌ عددهم يفسرونه، وهم أبقوا علىٰ المسلمين في ذلك رضي الله عنهم»(١).

وقال النووي: «ويحرم تفسيره بغير علم والكلام في معانيه لمن ليس من أهلها، والأحاديث في ذلك كثيرة، والإجماع منعقد عليه، وأما تفسيره للعلماء فجائز حسن، والإجماع منعقد عليه، فمن كان أهلًا للتفسير جامعا للأدوات التي يعرف بها معناه، وغلب علىٰ ظنه المرادُ = فسَّره إن كان مما يُدرك بالاجتهاد كالمعاني، والأحكام الجلية والخفية، والعموم والخصوص، والإعراب، وغير ذلك، وإن كان مما لا يدرك بالاجتهاد كالأمور التي طريقها النقل، وتفسير الألفاظ اللغوية فلا يجوز الكلام فيه إلا بنقل صحيح من جهة المعتمدين من أهله، وأما مَنْ كان ليس من أهله لكونه غيرَ جامع لأدواته فحرام عليه التفسير، لكن له أن ينقل التفسير عن المعتمدين من أهله»(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أما تفسير القرآن بمجرد الرأي فحرام... فمن

---

(١) تفسيره ١/ ٢٢.

(٢) التبيان ١/ ٦٥

قال في القرآن برأيه فقد تكلَّف ما لا علم له به، وسلك غير ما أُمر به، فلو أنه أصاب المعنىٰ في نفس الأمر لكان قد أخطأ؛ لأنه لم يأت الأمر من بابه، كمن حكم بين الناس علىٰ جهل فهو في النار، وإن وافق حكمُهُ الصوابَ في نفس الأمر، لكن يكون أخف جرمًا ممن أخطأ، والله أعلم»(١).

وقال الزركشي: «لا يجوز تفسير القرآن بمجرد الرأي والاجتهاد من غير أصل(٢)... وأما الرأي الذي يسنده برهانٌ فالحكم به في النوازل جائز...»(٣).

وكون الإنسان ينظر في بعض كتب التفسير أو اللغة لا يكفي للخوض في تفسير آيات القرآن واستنباط أحكامها ودلالتها، بل لابد من تحصيل أدوات الاجتهاد اللازمة.

أما مجرد النَّقْل عن المفسرين فهو جائز، إذا فهم القارئُ مرادَ المفسِّر.

تَوَرُّعُ الصحابة والتابعين رضي الله عنهم عن القول في التفسير بغير علم:

وقد تورَّع الصحابة والتابعون رضي الله عنهم عن القول في التفسير بغير علم، وهابوا الكلام فيه، خوفًا من الخطأ، وحمل كلام الله سبحانه وتعالى علىٰ غير مراده، وهذا أمر مستفيض عنهم ومشهور، والآثار عنهم في ذلك كثيرة ومنها:

ما ورد عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: «أي أرض تُقِلُّني، وأي سماء تُظِلُّني، إذا قلت في كتاب الله ما لم أعلم»(٤).

(١) مقدمة في أصول التفسير ص٩٢- ٩٥.

(٢) أي دليل.

(٣) البرهان٢/ ١٧٨.

(٤) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص٢٢٧، وابن جرير في تفسيره ١/ ٧٨٤.

كما ورد أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قرأ على المنبر: ﴿وَفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾ فقال: «قد عرفنا ما الفاكهة، فما الأبُّ؟ فقال: لعمرك يا ابن الخطاب، إن هذا لهو التكلف»(١).

وقد تَخوَّفَ هذان الصاحبان الجليلان وتردَّدا في تفسير الكلالة المذكورة في آخر سورة النساء، ولم يجزما بمعناها؛ فعن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «إني قد رأيت في الكلالة رأيا، فإن كان صوابا فمن الله وحده لا شريك له، وإن يك خطأ فمني والشيطان، والله منه بريء؛ وإن الكلالة ما خلا الولدَ والوالد»(٢).

وثبت في صحيح مسلم أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خطب يوم الجمعة في آخر حياته فكان مما قال: ثم إني لا أَدَعُ بعدي شيئا أهمَّ عندي من الكلالة، ما راجعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في شيء ما راجعته في الكلالة، وما أَغْلَظَ لي في شيء ما أَغْلَظَ لي فيه، حتى طعن بإصبعه في صدري، فقال: «**يا عمر ألا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء؟**»(٣).

وعن ابن أبي مُلَيْكَة أن ابن عباس سُئل عن آية لو سئل عنها بعضكم لقال فيها، فأبى أن يقول فيها»(٤).

وكان سعيد بن المسيَّب إذا سُئِلَ عن تفسير آية من القرآن قال: «لا أقول في القرآن شيئا»(٥).

---

(١) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص٢٢٧، وابن جرير في تفسيره ٢٤/ ١٤٠، وصححه ابن كثير في تفسيره ٨/ ٣٢٥، وقال: «فهو إسناد صحيح، وقد رواه غير واحد عن أنس، به. وهذا محمول على أنه أراد أن يعرف شكله وجنسه وعينه، وإلا فهو وكلُّ من قرأ هذه الآية يعلم أنه من نبات الأرض...» وانظر فتح الباري ١٣/ ٢٦٤.

(٢) أخرجه ابن جرير ٦/ ٤٧٥، والبيهقي في السنن الكبرى ٦/ ٣٦٦.

(٣) أخرجه مسلم ١/ ١٩٦ ح (٥٦٧).

(٤) أخرجه ابن جرير ١/ ٨٠، وقال ابن تيمية: «إسناده صحيح» انظر مقدمة في أصول التفسير ص ٤٨.

(٥) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ٣٧٥، وابن جرير في تفسيره ١/ ٧٩.

وكان رَحِمَهُ اللَّهُ يسأل عن الحلال والحرام، وكان أَعْلَمَ الناس[١]، فإذا سُئِلَ عن تفسير آية من القرآن سكت كأنْ لم يسمع[٢].

وقال عُبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لقد أدركتُ فقهاءَ المدينة وإنهم ليعظِّمون القول في التفسير، منهم سالم بن عبد الله، والقاسم بن محمد، وسعيد بن المسيب، ونافع»[٣].

وعن إبراهيم النَّخَعِي قال: «كان أصحابنا يَتَّقُون التفسير ويهابونه»[٤].

ومما يدل على أن تركهم القول في التفسير لم يكن عن جهل به بل كان ورعًا وخشية لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قول التابعي الجليل عامر الشعبي: «والله ما من آية إلا وقد سَأَلْتُ عنها، ولكنها الرواية عن الله تعالى»[٥].

قال ابن تيمية بعد أن أورد جملة من الأخبار عن الصحابة والتابعين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في هذا الباب: «فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف، محمولة على تَحَرُّجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم به.

فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعا فلا حرج عليه؛ ولهذا رُوِيَ عن هؤلاء وغيرهم أقوال في التفسير، ولا منافاة؛ لأنهم تكلموا فيما علموه وسكتوا

---

(١) ومن المعلوم أيضًا أنهم يتورعون عن الفتوى عمومًا، ويتوقفون في ذلك، ويحيل بعضهم السائلَ إلى بعض، ولكن ورعهم في التفسير أَشَدُّ وأعظم.

(٢) أخرجه ابن جرير ١/ ٨٠.

(٣) أخرجه ابن جرير ١/ ٧٩.

(٤) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ٢٢٩، ومراده بالأصحاب: أصحاب ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) أخرجه ابن جرير ١/ ٨٠.

عما جهلوه، وهذا هو الواجب علىٰ كل أحد؛ فإنه كما يجب السكوت عما لا علم له به، فكذلك يجب القول فيما سُئل عنه مما يعلمه؛ لقوله تعالىٰ: ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، ولما جاء في الحديث المَرْوِيِ من طُرُقٍ: «**من سُئِلَ عن علم فكَتَمَه أُلْجِم يوم القيامة بلجام من نار**»[(١)][(٢)].

ولقد كان لمنهج السلف في التشدد في الكلام علىٰ التفسير وعدم الخوض فيما لم يبلغه علمهم أثَرٌ كبير في حماية تفسير القرآن الكريم من الخطأ والتحريف، وتعظيم قدره في النفوس، وكفِّ الناس عن الجرأة عليه بغير علم[(٣)].

تنبيه:

ومما ينبغي التنبيه عليه هنا، أن المصادر السابقة: القرآن، والسنة، وأقوال الصحابة، والتابعين، واللغة العربية يدخلها الاجتهادُ من وجوه مختلفة[(٤)].

---

(١) أخرجه أحمد ١٣/ ١٧ح ٧٥٧١، وأبو داود ٤/ ٦٧ ح ٣٦٥٨ والترمذي ٥/ ٢٩ ح ٢٦٤٩، وابن ماجه ١/ ٩٧ح ٢٦٤، من طُرُقٍ عِدَّةٍ لاتخلو من ضعف، انظر تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي ١/ ٢٥٢، وزوائد ابن ماجه للبوصيري ص ٦٩، وصححه ابن حجر في المطالب العالية من حديث ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ١٢/ ٦٤٠، والألباني في صحيح الترغيب ٥٢.

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص ١٠٠، وانظر تفسير ابن جرير ١/ ٨٣.

(٣) انظر نقد الصحابة والتابعين للتفسير ص ٧٢.

(٤) انظر علم أصول التفسير ص ١٤٢، وقواعد التفسير ١/ ١٠٧.

المبحث السابع: الإسرائيليات في التفسير

تعريف الإسرائيليات:

الإسرائيليات: جَمْعُ إِسْرَائِيْلِيَّةٍ، وهي القصص والأخبار المنقولة عن اليهود والنصارىٰ في تفسير القرآن الكريم.

والنِّسْبة فيها إلىٰ إِسْرَائِيل، وهو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم، عليهم السلام، وإليه يُنسب اليهود فيقال: بنو إسرائيل، وهي تشمل ما يُرْوَىٰ عن اليهود والنصارىٰ، حيث دخلوا فيهم تغليبًا، أو لأن النصارىٰ من ذرية يعقوب كذلك[١].

دخول الإسرائيليات في مرويات التفسير وكتبه:

منهج القرآن الكريم في عَرْض القَصَص والأخبار، ولا سيما عن الأمم السابقة: عدمُ ذكر التفاصيل، والاقتصار علىٰ ما تقومُ به الحجة، وتحصل به العِظَةُ والعِبرة.

ونظرًا لأن النفوس تتشوَّف لمعرفة تفاصيل القصص[٢]، ولورود الإذن في الرواية عن بني إسرائيل، رَجَعَ بعضُ الصحابة والتابعين إلىٰ أهل الكتاب لمعرفة

(١) انظر الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير لأبي شهبة ص١٣.

(٢) الإسرائيليات في التفسير والحديث للذهبي٣٠.

بعض الأخبار، ونُقِلَتْ رواياتُهم في أغلب كتب التفسير، علىٰ تفاوت بينها في ذلك، من حيث كثرةُ الروايات، وتَعَقُّبُهَا، ومن المفسرين ولا سيما المتأخرين مَنْ تركها ألبتة.

ودليل الإذن في الرواية عن بني إسرائيل قوله ﷺ: «**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عن بَنِي إِسْرَائِيلَ ولا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ من النَّارِ**»[(١)].

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: «قوله: «**وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج**» أي: لا ضِيْقَ عليكم في الحديث عنهم؛ لأنه كان تقدَّم منه ﷺ الزَّجْرُ عن الأخذ عنهم والنَّظَر في كتبهم، ثم حصل التوسُّع في ذلك، وكأن النهي وقع قبل استقرار الأحكام الإسلامية والقواعد الدينية خَشْيةَ الفتنة، ثم لما زال المحذور وقع الإذن في ذلك؛ لما في سماع الأخبار التي كانت في زمانهم من الاعتبار... وقال مالكٌ المراد جواز التحدث عنهم بما كان من أمر حسن، أما ما علم كذبه فلا»[(٢)].

وقال الإمام الخطابي: «ليس معناه إباحةَ الكذب في أخبار بني إسرائيل، ورفع الحرج عمن نقل عنهم الكذب، ولكن معناه الرخصة في الحديث عنهم علىٰ معنىٰ البلاغ، وإنْ لم يتحقق صحةَ ذلك بنقل الإسناد، وذلك لأنه أمرٌ قد تعذر في أخبارهم؛ لبعد المسافة وطول المدة، ووقوع الفترة بين زماني النبوة، وفيه دليل علىٰ أن الحديث لا يجوز عن النبي ﷺ إلا بنقل الإسناد والتثبت فيه»[(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري ٦/ ٦٠٦ ح ٣٤٦١. وانظر علم أصول التفسير ص ١٢١ حيث ذكر أدلةً أخرىٰ في جواز الرجوع إلىٰ أهل الكتاب.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٦/ ٦٠٩.

(٣) معالم السنن ٤/ ١٨٧.

أقسام الإسرائيليات:

قَسَّمَ شيخُ الإسلام ابن تيمية الإسرائيليات ثلاثة أقسام(١)، وقد تَبِعَهُ في ذلك عامةُ مَنْ جاء بعده(٢)، وهي كما يلي:

القسم الأول: ما علمنا صحته مما بأيدينا، مما يَشهد له بالصدق، فهو صحيح مقبول، مثل: أكل آدم عليه السلام من الشجرة، وإهلاك الأمم المكذبة كقوم نوح وهود وصالح، عليهم السلام، ومرض أيوب عليه السلام، وإلقاء يوسف عليه السلام في الجُبِّ، ومراودة امرأة العزيز له، دون التفاصيل المذكورة في ذلك عند أهل الكتاب.

القسم الثاني: ما علمنا كذبه ومخالفته لما عندنا، فهو مردود، ولا تجوز روايته إلا لبيان بُطْلانه، كالأخبار التي فيها حَطٌّ من قَدْر الأنبياء، مثل ما رُوي عنهم أن سليمان عليه السلام أراد أن يدخل الخَلاء فأعطىٰ امرأته خَاتَمهُ، فجاء الشيطان في صورة سليمان فقال: هاتي خاتمي، فأعطته، فلما لَبِسَهُ دَانَتْ له الإنسُ والجن والشياطين، وأنكروا سليمان عليه السلام، حتىٰ جعل الصبيانُ يرمونه بالحجارة.

وما رُوي أن يوسف عليه السلام جلس من امرأة العزيز مجلسَ الرجل من امرأته، ونزع ثيابه.

ومن هذا القسم ما رُوي عنهم مما يخالف المعقول، مثل ما رُوي أن موسىٰ عليه السلام لمّا ألقىٰ عصاه عَظُمَ فصار كالجبل، أو طالَ فجاوزَ النِّيل.

---

(١) انظر مقدمة في أصول التفسير ص ٨٨، وهناك تقسيمات أخرىٰ باعتبارات أخرىٰ انظر مراجعات في الإسرائيليات ص ١٠٦.

(٢) انظر تفسير القرآن العظيم ١/ ٩، وتفسير القاسمي١/ ٤٤، والتفسير والمفسرون١/ ١٧٩، والإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير ص١٠٦.

وما رُوي في صفة يأجوج ومأجوج، أنهم ثلاثة أصناف: صنف طولهم كطول الأَرز، وصنف طوله وعرضه سواء، وصنف يفترش أحدُهم أُذُنَهُ ويلتحف بالأخرىٰ فتغطِّي سائرَ جسده.

القسم الثالث: ما هو مسكوت عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل، فلا نصدقه ولا نكذبه؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بِالْعِبْرَانِيَّةِ ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «**لا تصدِّقوا أهلَ الكتاب ولا تكذِّبوهم وقولوا: آمنا بالله وما أُنزل إلينا وما أُنزل إليكم الآية**»[١].

وتجوز حكايته؛ لما تقدم من الإذن في روايته، وهو غالب ما يذكره المفسِّرون عنهم.

ومن أمثلة ذلك: نوع الشجرة التي أكل منها آدم عليه السلام، ومن أي الشجر كان عصا موسىٰ عليه السلام، ونوع الطعام الذي كان في مائدة بني إسرائيل، وأسماء أصحاب الكهف، وغير ذلك.

قال شيخ الإسلام: «وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود إلىٰ أمر ديني؛ ولهذا يختلف علماء أهل الكتاب في مثل هذا كثيرا، ويأتي عن المفسرين خلافٌ بسبب ذلك، كما يذكرون في مثل هذا أسماء أصحاب الكهف، ولون كلبهم، وعدتهم، وعصا موسىٰ من أي الشجر كانت، وأسماء الطيور التي أحياها الله لإبراهيم، وتعيين البعض الذي ضُرِبَ به القتيل من البقرة، ونوع الشجرة التي كلم الله منها موسىٰ، إلىٰ غير ذلك مما أبهمه الله في القرآن، مما لا فائدة في تعيينه تعود علىٰ المكلفين في دنياهم ولا دينهم...»[٢].

---

(١) أخرجه البخاري ١٣/ ١٦٣٠ح ٧٣٦٢.

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص ٨٨.

هل تُعَدُّ الإسرائيليات مصدرًا من مصادر التفسير؟

الصحيح أنها لا تعتبر مصدرًا معتمدًا من مصادر التفسير[(١)]، وَوُرُوْدُ الإذن في روايتها لا يلزم منه الركونُ إليها والثقة بها، ولذلك ورد النهي عن تصديقها، كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السابق ذِكْرُهُ: «**لا تصدِّقوا أهلَ الكتاب ولا تكذِّبوهم وقولوا: آمنا بالله وما أُنزل إلينا وما أُنزل إليكم، الآية**».

وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي أنزل علىٰ رسول الله ﷺ أحدث، تقرؤنه مَحْضًا لَمْ يُشَبْ، وقد حدثكم أن أهل الكتاب بَدَّلُوا كتاب الله وغيروه، وكتبوا بأيديهم الكتابَ، وقالوا: هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا؟ ألا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم؟ لا والله ما رأينا منهم رجلا يسألكم عن الذي أنزل عليكم»[(٢)].

وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء، فإنهم

---

(١) ويرىٰ بعضُ الباحثين أنها مصدر من مصادر التفسير، بشروط معينه. انظر أصول التفسير ومناهجه ص ٤١، علم أصول التفسير ص١١٨، مراجعات في الإسرائيليات ص١٨٢، التحرير في أصول التفسير ص ١٤٣.

(٢) أخرجه البخاري ٩/ ١١١ ح ٧٣٦٣، وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من المكثرين من الرواية عن بني إسرائيل، فما توجيه نهيه هذا؟ أجاب عن ذلك د. مساعد الطيار بثلاثة أجوبة:

١- أن يكون السائلُ يريد طلب الاهتداء بما عندهم، أو معرفة الشرع.

٢- أن يكون ذلك رأيًا متأخرًا لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٣- أنه رأىٰ كثرة الرجوع، إليهم فأراد سدَّ الباب. انظر شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية ص١٥٨، وذهب بعضُ الباحثين إلىٰ أنَّ نهي ابن عباس وابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم إنما هو عن سؤال أهل الكتاب، وليس عن مطلق التحديث عنهم، ولذلك كان سؤال الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم لأهل الكتاب قليلًا جدًا. انظر المفسرون من الصحابة ٢/ ٨٨٢.

لن يهدوكم وقد ضلوا، إما أن تكذبوا بحق، أو تصدقوا بباطل، فإنه ليس أحدٌ من أهل الكتاب إلا وفي قلبه تاليةٌ تدعوه إلىٰ دينه كتالية المال»[١].

وعن معاوية رضي الله عنه أنه ذَكَرَ كعب الأحبار فقال: «إنْ كان من أصدق هؤلاء المُحَدِّثِينَ الذين يحدثون عن أهل الكتاب، وإن كنا مع ذلك لَنَبْلُو عليه الكذب»[٢].

وروايات الصحابة رضي الله عنهم عن أهل الكتاب قليلة كما تقدم، وأكثرها ليست سؤالًا لهم، بل كانت رواياتٍ للاستئناس بها[٣].

يقول ابن تيمية: «ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد لا للاعتقاد»[٤].

ويقول ابن كثير: «فأما ما شَهِدَ له شَرْعُنَا بالصدق فلا حاجة بنا إليه استغناء بما عندنا، وما شَهِدَ له شَرْعُنا منها بالبطلان فذاك مردود لا يجوز حكايته إلا علىٰ سبيل الإنكار والإبطال، فإذا كان اللهُ سبحانه وله الحمد قد أغنانا برسوله محمد ﷺ عن سائر الشرائع، وبكتابه عن سائر الكتب، فلسنا نترامىٰ علىٰ ما بأيديهم مما قد وقع فيه خَبْطٌ وَخَلْطٌ وكذب ووضع، وتحريف وتبديل، وبعد ذلك كله نسخٌ وتغيير، فالمحتاج إليه قد بينه لنا رسولُنا وشَرَحَهُ وأوضحه، عَرَفَهُ من عرفه وجهله من جهله...»[٥].

ويقول أحمد محمد شاكر: «إن إباحة التحدث عنهم فيما ليس عندنا دليلٌ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣١٣ ح ٢٦٤٢٤، وابن جرير في تفسيره ١٨/ ٤٣٣.

(٢) أخرجه البخاري ١٣/ ٤٠٧ ح ٧٣٦١.

(٣) انظر المفسرون من الصحابة ٢/ ٨٧٨.

(٤) مقدمة في أصول التفسير ص ٨٨.

(٥) البداية والنهاية ١/ ٨.

علىٰ صدقه ولا كذبه شيءٌ، وذكرُ ذلك في تفسير القرآن، وجعله قولًا أو روايةً في معنىٰ الآيات، أو في تعيين ما لم يعين فيها، أو في تفصيل ما أُجمل فيها شيءٌ آخر؛ لأن في إثبات مثل ذلك بجوار كلام الله ما يوهم أن هذا الذي لا نعرف صدقه ولا كذبه مُبَيِّنٌ لمعنىٰ قول الله سبحانه، ومفصِّلٌ لما أُجمل فيه! وحاشا لله ولكتابه من ذلك، وإن رسول الله ﷺ إذْ أذن بالتحدث عنهم أمرنا أن لا نصدقهم ولا نكذبهم، فأي تصديق لرواياتهم وأقاويلهم أقوىٰ من أن نقرنها بكتاب الله ونضعها منه موضع التفسير والبيان»[١].

ويقول الشيخ عبد الرحمن السعدي: «واعلم أن كثيرا من المفسرين رحمهم الله، قد أكثروا في حشو تفاسيرهم من قصص بني إسرائيل، ونزلوا عليها الآيات القرآنية، وجعلوها تفسيرًا لكتاب الله، محتجين بقوله ﷺ: «**حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج**».

والذي أرىٰ أنه وإن جاز نَقْلُ أحاديثهم علىٰ وجه تكون مفردةً غَيْرَ مقرونة، ولا منزلة علىٰ كتاب الله، فإنه لا يجوز جعلها تفسيرا لكتاب الله قطعًا، إذا لم تصح عن رسول الله ﷺ، وذلك أن مرتبتها كما قال ﷺ: «**لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم**»، فإذا كانت مرتبتها أن تكون مشكوكا فيها، وكان من المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن القرآن يجب الإيمان به والقطع بألفاظه ومعانيه، فلا يجوز أن تُجعل تلك القصص المنقولة بالروايات المجهولة، التي يغلب علىٰ الظن كَذِبُها أو كذب أكثرها، معانيَ لكتاب الله، مقطوعًا بها، ولا يستريب بهذا أحد، ولكن بسبب الغفلة عن هذا حصل ما حصل، والله الموفق»[٢].

---

(١) عمدة التفسير لأحمد شاكر ١/ ١٤.

(٢) تفسير السعدي ١/ ٥٥.

وأما الدَّعوة إلىٰ صيانة كتب التفسير منها، والإعراض عنها مطلقًا، فهي غير وجيهة، وعامة المفسرين علىٰ خلافها، لكن يجب ترك القسم الثاني منها، وهو ما علمنا بُطلانه وكَذبه منها، كذلك ينبغي التقليل من ذكرها والاقتصار علىٰ ما يُفصِّل المُجمل أو يوضِّح المبهم، دون اعتماد عليها وركون إليها، بل لمجرد الاستئناس بها كما تقدَّم.



أسئلة وتدريبات على الفصل الثاني

أولًا: الأسئلة النظرية:

س١: ما المراد بمصادر التفسير، وهل يطلق عليها مصطلحات أخرىٰ؟

س ٢: اذكر مصادر التفسير إجمالًا.

س٣: اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:

من أبرز المفسرين الذين اعتنوا بتفسير القرآن بالقرآن:

○القرطبي.

○ابن كثير

○الزمخشري.

○كل من سبق.

س ٤: ناقش المقولة التالية: (تفسير القرآن بالقرآن حجة مطلقًا).

س ٥: السُّنة النبوية تُفَسِّر القرآن وتبينه، استدل لذلك.

س٦: ما حكم الاستدلال بالحديث الضعيف في التفسير، فصِّل ذلك.

س٧: ما الفرق بين التفسير النبوي والتفسير بالسنة.

س ٨: ما أسباب تقديم أقوال الصحابة رضي الله عنهم في التفسير علىٰ أقوال غيرهم.

س ٩: هل الصحابة رضي الله عنهم بمنزلة واحدة في معرفة التفسير، علِّل ذلك.

س١٠: **اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:**

من مشاهير مفسري الصحابة:

- عائشة بنت الصِّديق.
- عبد الله بن عمر.
- أبو هريرة.
- كل مَنْ سبق .

س ١١: ما حكم تفسير الصحابي، فصِّل ذلك.

س ١٢: اذكر ثلاثة من مشاهير مفسري التابعين.

س ١٣: ألحق المفسرون أتباعَ التابعين بالتابعين في الاحتجاج بتفسيرهم، استدل لذلك.

س ١٤: ما رأيك في مصطلح (مدارس التفسير في عهد التابعين)؟

س ١٥: ما حكم إحداث قول جديد في التفسير مخالف لما ثبت عن الصحابة والتابعين، فصِّل ذلك.

س ١٦: **ناقش المقولة التالية:** (لم يرجع الصحابة والتابعون إلىٰ اللغة العربية ؛ نظرًا لقربهم من عصر التنزيل ومشاهتهم أسبابه).

س ١٧: هل يُفَسَّر القرآن الكريم بمجرَّد اللغة، علِّل ذلك.

س ١٨: اذكر ثلاثًا من صور التفسير بالرأي المحرم المذموم.

س ١٩: تورَّع الصحابة والتابعون رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عن القول في التفسير بغير علم، استدلَّ لذلك بأثرين مما ورد عنهم.

س٢٠: كيف دخلتْ الإسرائيليات في مرويات التفسير؟

س ٢١: الإسرائيليات ثلاثة أقسام، اذكرها مع التمثيل.

س ٢٢: هل تُعَدُّ الإسرائيليات مصدرًا من مصادر التفسير، علِّل ذلك؟

س ٢٣: مثِّل لكل مصدر من مصادر التفسير بمثال واحد.

ثانيًا: التدريبات العملية:

س ١: استخرج من تفسير الشنقيطي ثلاثة أمثلة لتفسير القرآن بالقرآن.

س ٢: استخرج من تفسير ابن كثير ثلاثة أمثلة لتفسير القرآن بالسنة.

س ٣: استخرج من تفسير ابن جرير ثلاثة أمثلة لتفسير الصحابة، وثلاثة أمثلة لتفسير التابعين.

س ٤: استخرج من تفسير ابن عطية ثلاثة أمثلة للتفسير اللُّغوي.

س ٥: استخرج من تفسير الدر المنثور للسيوطي ثلاث روايات إسرائيلية، مع بيان نوعها من حيث القبول والرد.

الفصل الثالث: الاختلاف بين المفسرين

وفيه مدخل، وأربعة مباحث كما يلي:

المبحث الأول: الموقف من اختلاف المفسرين.

المبحث الثاني: أنواع الاختلاف في التفسير.

المبحث الثالث: أسباب الاختلاف في التفسير.

المبحث الرابع: الإجماع في التفسير.

مدخل:

الاختلاف بين الناس أمر طبعي، ناتجٌ عن اختلافهم في العلم، والفَهْمِ، أو احتمالِ بعضِ الألفاظ أكثر من معنىٰ، وغير ذلك من المؤثرات والأسباب، وقد وقع الاختلاف بين المفسرين[١] في معاني آيات القرآن الكريم، ودلالات ألفاظها كما هو معلوم.

وكان الخلافُ في التفسير عند الصحابة قليلًا، لِقُرْبِ عهدهم بالنبي ﷺ، ومعرفتِهم بلغة العرب، ومشاهدتِهم لأحوال التنزيل، ومعرفِتهم أسبابَهُ.

وهكذا الخلاف بين التابعين كان أقلَّ بالنسبة إلىٰ من جاء بعدهم من المفسرين، لقربهم من عهد النُّبوَّة، ومعرفتهم بلغة العرب، وملازمتهم للصحابة رضي الله عنهم.

قال ابن تيمية: «كان النزاع بين الصحابة في تفسير القرآن قليلًا جدا، وهو وإن كان في التابعين أكثرَ منه في الصحابة، فهو قليلٌ بالنسبة إلىٰ مَنْ بَعْدَهُم، وكلما كان العصر أشرفَ، كان الاجتماع والائتلاف والعلم والبيان فيه أكثرَ»[٢].

وقال رحمه الله: «الخلاف بين السلف في التفسير قليل، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلىٰ اختلاف تنوع لا اختلافَ تضاد»[٣].

---

(١) والمراد باختلاف المفسرين: اختلافهم في معنىٰ الآية حيث يذكر كلُّ منهم قولاً مغايرًا لقول الآخر. انظر اختلاف السلف في التفسير ص ٣٤.

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص ١٠.

(٣) المصدر السابق ص ١٠، وانظر اقتضاء الصراط المستقيم ١/ ١٣٥.

وقال ابن القيم: «وقوعُ الاختلاف بين الناس أمر ضروري لا بد منه؛ لتفاوت إرادتهم، وأفهامهم، وقوىٰ إدراكهم، ولكن المذموم بَغْيُ بعضهم علىٰ بعض وعدوانه، وإلا فإذا كان الاختلاف علىٰ وجه لا يؤدي إلىٰ التباين والتحزُّب، وكلٌّ من المختلفين قصده طاعةُ الله ورسوله، لم يضرَّ ذلك الاختلافُ؛ فإنه أمرٌ لا بد منه في النشأة الإنسانية، ولكن إذا كان الأصلُ واحدًا والغاية المطلوبة واحدةً والطريق المسلوكة واحدةً، لم يَكَدْ يَقَعُ اختلافٌ، وإن وقع كان اختلافًا لا يضر كما تقدم من اختلاف الصحابة، فإن الأصل الذي بنوا عليه واحدٌ، وهو كتاب الله وسنة رسوله، والقصد واحد وهو طاعة الله ورسوله، والطريق واحد وهو النظر في أدلة القرآن والسنة وتقديمها علىٰ كل قول ورأي وقياس وذوق وسياسة»[(١)].

وغالبُ الخلاف المَروي عن الصحابة والتابعين هو من باب اختلاف التَّنوع، كما ذكر ذلك شيخُ الإسلام ابن تيمية في كلامه المتقدِّم.

وينبغي أن يُعلم أن الخلاف الوارد عن السلف في التفسير إنما هو في الفروع، وليس في أصول الدين ومُحْكَمَاتِه، وأنه ناتج عن اجتهاد سائغ، وليس عن جهل وهوىٰ[(٢)]، وهذا النوع من الاختلاف مقبول غير مذموم.

(١) الصواعق المرسلة ٢/ ٥١٩.

(٢) انظر اختلاف السلف في التفسير ص ٩٩، ومعالم في أصول التفسير ص ٢٢٧.

المبحث الأول:
الموقف من اختلاف المفسرين

إذا عُلِمَ أن الاختلاف أمرٌ فطري، وأنه واقعٌ عند المفسرين وغيرهم من أهل العلم، وأنه ليس مذمومًا علىٰ الإطلاق، فينبغي أن نعرف المنهج الصحيح في التعامل معه، ويتضح من خلال ما يلي:

١- إذا ثبت إجماعُ المفسرين في معنىٰ آية من الآيات فإنه لا يُنظر فيما يخالفه.

٢- لا يُلْتَفَتُ إلىٰ الأقوال الشاذة، ، والمبنية علىٰ الأهواء الباطلة، المخالفة لما ثبت في السنة أو قواعد الشريعة، أو اللغة العربية.

٣- **عند ورود الخلاف ينبغي اتِّباع الخطوات التالية:**

أ- التأمل فيه، وتحرير محل الخلاف.

ب- جمع الأقوال فيه، ومعرفة نوع الخلاف، هل هو من باب اختلاف التنوع أو اختلاف التضاد.

ج- معرفة سبب الخلاف.

د- محاولة الجمع بين الأقوال إن أمكن.

هـ- ترجيح الراجح من الأقوال، مع الاستدلال له، وبيان سبب ترجيحه، وثمرة الخلاف.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية مبينًا الطريقة المثلىٰ لعرض الخلاف: «أحسن

ما يكون في حكاية الخلاف؛ أن تُسْتَوْعَبَ الأقوال في ذلك المقام، وأن يُنَبَّهَ على الصحيح منها، ويُبطل الباطل، وتُذكر فائدة الخلاف وثمرته؛ لئلا يطول النزاع والخلاف فيما لا فائدة تحته، فيشتغل به عن الأهم.

فأما من حَكىٰ خلافا في مسألة ولم يَستوعب أقوالَ الناس فيها فهو ناقص؛ إذ قد يكون الصواب في الذي تركه أو يحكي الخلاف ويطلقه، ولا ينبه علىٰ الصحيح من الأقوال فهو ناقص أيضا؛ فإن صحَّح غير الصحيح عامدا فقد تعمد الكذب، أو جاهلا فقد أخطأ. كذلك من نصب الخلاف فيما لا فائدة تحته أو حكىٰ أقوالًا متعددة لفظًا، ويرجع حاصلها إلىٰ قول أو قولين معنىً، فقد ضيع الزمان، وتكثَّر بما ليس بصحيح، فهو كلابس ثَوْبَيْ زُوْرٍ. والله الموفق للصواب»[1].

---

(١) انظر مقدمة في أصول التفسير ص ٨٩.

المبحث الثاني: أنواع الاختلاف في التفسير

هناك أكثرُ من تقسيم لاختلاف المفسرين، حيث قُسِّمَتْ باعتبار الاجتماع والتَّضَادِّ، وباعتبار اللفظ والمعنىٰ(١)، وباعتبار القبول والرَّدِّ.

وقد اشتهر بين المعاصرين التقسيمُ الأولُ، وهو تقسيم شيخ الإسلام ابن تيمية، وبيانه كما يلي:

الخلاف في التفسير نوعان:

النوع الأول: اختلاف التَّضَادِّ، والمراد به: الأقوال المتنافية الواردة في معنىٰ الآية، التي لا يمكن القول بها جميعًا(٢).

ومن أمثلة ذلك: الاختلاف في معنىٰ القُرْءِ، في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، حيث ذهب بعضُ المفسرين إلىٰ أن المراد بالقُرْءِ: الحيض، وذهب آخرون إلىٰ أن المراد به: الطُّهر(٣).

ومن ذلك اختلافهم في تعيين الذَّبيح المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعْىَ قَالَ يَٰبُنَىَّ إِنِّىٓ أَرَىٰ فِى ٱلْمَنَامِ أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ فَٱنظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۚ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ۖ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢]، حيث قال بعضهم: إنه إسماعيل عليه السلام، وقال آخرون: إسحاق عليه السلام(٤).

---

(١) انظر أصولٌ في التفسير ص٣٤.

(٢) انظر اقتضاء الصراط المستقيم ص ٣٨.

(٣) انظر تفسير ابن جرير الطبري ٤/ ٨٧ وما بعدها، وتفسير ابن عطية ١/ ٥٥٧.

(٤) انظر تفسير ابن جرير الطبري ١٩/ ٥٨٧ وما بعدها، وتفسير ابن كثير ٧/ ٢٧.

ومن ذلك اختلافهم في المراد بالذي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكاح في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَاْ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، حيث ذهب بعضهم إلىٰ أن المراد به الزَّوج، وذهب آخرون إلىٰ أن المراد به: الوَلِيُّ(١).

فهذه الأقوال متنافية، لا يمكن الجمعُ بينها، وحملُ الآية عليها جميعًا، بل لا بد من ترجيح أحدها.

النوع الثَّاني: اختلافُ التَّنَوُّع، والمراد به: الأقوال غير المتنافية في معنىٰ الآية(٢).

وقد ذكر العلماء لهذا النوع صورًا متعددة(٣)، يمكن إرجاعها إلى قسمين رئيسين(٤):

القسم الأول: **أن تعود الأقوال إلىٰ معنىٰ واحد**، ولذلك صور منها:

١- **اختلاف عبارات المفسرين مع اتحاد المعنىٰ**، وذلك أن يعبروا عن معنىٰ الآية بعبارات مختلفة، تدل علىٰ معنًىٰ في المسمىٰ غيرِ المعنىٰ الآخر، مع اتحاد المسمىٰ(٥).

قال الزركشي: «تنبيه فيما يجب أن يُلاحظ عند نقل أقوال المفسرين: يكثر في معنىٰ الآية أقوالهم واختلافهم، ويحيكه المصنفون للتفسير بعبارات متباينة الألفاظ،

(١) انظر تفسير ابن جرير الطبري ٤/ ٣١٧.

(٢) انظر: تفسير الماوردي ١/ ٣٥، مقدمة في أصول التفسير ص٢٩، تفسير ابن جُزي١/ ١٠، اختلاف التنوع في التفسير، دراسة نظرية تطبيقية ص ٣٠-٣٤، اختلاف السلف في التفسير ص ١٢٤.

(٣) انظر: مقدمة في أصول التفسير ص٢٩، وتفسير ابن جُزي ١/ ١٠.

(٤) انظر: مقدمة في أصول التفسير ص٢٩، اختلاف السلف في التفسير ص ١٢٥، اختلاف التنوع في التفسير ص ١٠٥، التحرير في أصول التفسير ص ٢٥١.

(٥) مقدمة في أصول التفسير ص٣٢.

ويظن من لا فهم عنده أن في ذلك اختلافا، فَيَحْكِيْهِ أقوالا وليس كذلك، بل يكون كل واحد منهم ذكر معنىٰ ظهر من الآية، وإنما اقتصر عليه لأنه أظهر عند ذلك القائل، أو لكونه أليق بحال السائل، وقد يكون بعضهم يخبر عن الشيء بلازمه ونظيره، والآخر بمقصوده وثمرته، والكل يؤول إلىٰ معنىٰ واحد غالبا، والمراد الجميع، فليُتفطن لذلك، ولا يُفهم من اختلاف العبارات اختلاف المرادات كما قيل:

عباراتنا شتى وَحُسْنُكَ واحدٌ   وكلٌ إلى ذاك الجمال يشيرُ

هذا كله حيث أمكن الجمع، فأما إذا لم يمكن الجمع فالمتأخر من القولين عن الشخص الواحد مقدم عنه، إن استويا في الصحة، وإلا فالصحيح المقدم...»(١).

مثال ذلك: اختلافُهم في تفسير ﴿ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]، حيث قال بعضهم: هو القرآن، وقال بعضهم: الإسلام، وقال بعضهم: طاعة الله ورسوله، وقال بعضهم: العبودية، وقال بعضهم: هو السُّنة والجماعة، فهذه الأوصاف كلُّها تدل علىٰ مسمًّىٰ واحد، ولكن كلٌّ منهم وصفها بصفة من صفاتها(٢).

قال الراغب الأصفهاني: «وعلىٰ هذا فُسِّرَتْ الآية؛ فقيل الصراط المستقيم: القرآن، وقيل: الإسلام، وقيل: سنة النبي ﷺ، وهذا كله إشارة إلىٰ شيء واحد، وإن اختلفت العبارات»(٣).

ومن أمثلة ذلك أيضًا: اختلاف المفسرين في المراد بالحُبُك في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلۡحُبُكِ﴾ [الذاريات: ٧]، فقد اختلفت عبارات السلف في

(١) البرهان في علوم القرآن ٢/ ١٧٦.

(٢) انظر مقدمة في أصول التفسير ص٣٢، والموافقات ٤/ ١٧٧.

(٣) مقدمة جامع التفاسير للراغب ص ١٣٤.

المراد بالحُبُكِ، فقال بعضهم: ذاتُ الخَلْقِ الحَسَن، وقال بعضهم: ذات الخلق الشديد، وقال بعضهم: ذات الزينة، وقال بعضهم: ذات الطرائق، وقال بعضهم: حبكها بالنجوم(١).

قال ابن كثير: «وكل هذه الأقوال ترجع إلىٰ شيء واحد وهو الحسن والبهاء...، فإنها من حسنها مرتفعة شفافة صفيقة، شديدة البناء، متسعة الأرجاء، أنيقة البهاء، مُكلَّلَةٌ بالنجوم الثوابت والسيَّارات، موشَّحة بالشمس والقمر والكواكب الزَّاهرات»(٢).

٢- **التفسير بالمثال**، وذلك أن يذكر المُفَسِّرُ بعضَ أنواع الاسم العام علىٰ سبيل التمثيل، لا الحصر، فإن التعريف بالمثال قد يكون أَكْثَرَ وضوحًا من التعريف بالحدِّ المطلق(٣).

قال الزركشي: «كثيرًا ما يذكر المفسرون شيئًا في الآية علىٰ جهة التمثيل لما دخل في الآية، فيظن بعضُ الناس أنه قَصَرَ الْآيَةَ علىٰ ذلك»(٤).

مثال ذلك: اختلافهم في الأصناف الثلاثة المذكورة في قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾﴾ [فاطر: ٣٢] حيث قال بعضهم: السابق: الذي يصلِّي في أول الوقت، والمقتصد: الذي يصلي في أثنائه، والظالم لنفسه: الذي يؤخر العصر إلىٰ الاصفرار، وقال آخر: السابق والمقتصد

(١) انظر تفسير ابن جرير الطبري في تفسيره ٢١/ ٤٨٦ وما بعدها.

(٢) تفسير ابن كثير ٧/ ٤١٥.

(٣) انظر مقدمة في أصول التفسير ص٣٣، وتفسير ابن جُزي ص١/ ١٠.

(٤) البرهان ٢/ ١٦٠.

والظالم قد ذكرهم الله في آخر سورة البقرة، فإنه ذكر المحسن بالصدقة، والظالم بأكل الربا، والعادل بالبيع، والناس في الأموال إما محسن، وإما عادل، وإما ظالم، فالسابق المحسن بأداء المستحبات مع الواجبات، والظالم آكل الربا أو مانع الزكاة، والمقتصد الذي يؤدي الزكاة المفروضة، ولا يأكل الربا[١].

مثال آخر: اختلافهم في المراد بالنعيم في قوله تعالىٰ ﴿ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨]، حيث قال بعض السَّلف: إنه الأمن والصحة، وقيل: الماء البارد، وقيل: خُبزُ البُرِّ والماءُ العَذْبُ، وقيل: هو العافية[٢].

فهذه أمثلةٌ للنعيم الذي يسأل عنه العبد يوم القيامة، وليس المقصودُ تخصيصَهُ بذلك، ولهذا قال بعضهم: إن المراد به جميعُ النِّعم[٣].

قال ابن الجوزي: «والصحيح أنه عام في كل نعيم، وعام في جميع الخلق، فالكافر يسأل توبيخًا إذا لم يشكر المُنعم، ولم يوحِّده، والمؤمن يسأل عن شكرها»[٤].

وهذان النوعان هما الغالب فيما ورد عن السلف من اختلاف[٥].

القسم الثاني من أقسام اختلاف التنوع: أن تدلَّ الأقوالُ علىٰ أكثر من معنىٰ، ولكن يمكن حملُ الآية عليها جميعًا، وقد يكون بعضُها أولىٰ من بعض أحيانًا، لكن لا تنافي بينها.

---

(١) مقدمة في أصول التفسير ص٣٤.

(٢) انظر تفسير الطبري ٢٤/ ٦٠٢، وزاد المسير ٤/ ٤٨٦.

(٣) انظر المراجع السابقة.

(٤) زاد المسير ٤/ ٤٨٦، وانظر تفسير ابن جرير ٢٤/ ٦١٠.

(٥) مقدمة في أصول التفسير ص٤٠.

مثال ذلك: قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ﴾ [القلم: ٣] حيث قال بعضهم: غير مقطوع، وقال بعضهم: غير ممنون به عليك، وقيل: غير محسوب[١]، ولا مانع من حملها علىٰ هذه المعاني جميعًا.

ومن ذلك قوله سبحانه: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ۝٦ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْآخِرَةِ هُمْ كَٰفِرُونَ ۝٧﴾ [فصلت: ٦، ٧]، قال ابن عباس رضي الله عنهما: «﴿لا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ هم الذين لا يشهدون أن لا إله إلا الله»[٢]، فهي علىٰ هذا القول زكاة الأنفس، وهي طهارتها بالتوحيد والأخلاق الفضيلة من دَنَسِ الشرك والأخلاق الرَّذِيلَةِ، وعن قتادة أنها زكاة المال[٣]، ولا مانع من حملها علىٰ المعنيين[٤].

ومن الأمثلة في ذلك: قوله تعالىٰ: ﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً ۚ يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ ۝٨﴾ [التوبة: ٨].

فقد اختلف السلف في معنىٰ (الإل) علىٰ ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن المراد به الله تعالىٰ.

القول الثاني: أن المراد به القرابة.

القول الثالث: أن المراد به العهد والْحِلْفُ[٥].

(١) انظر تفسير ابن جرير ٢٣/ ١٤٩، وتفسير ابن كثير ٨/ ١٨٨.

(٢) تفسير ابن جرير ٢٠/ ٣٧٩.

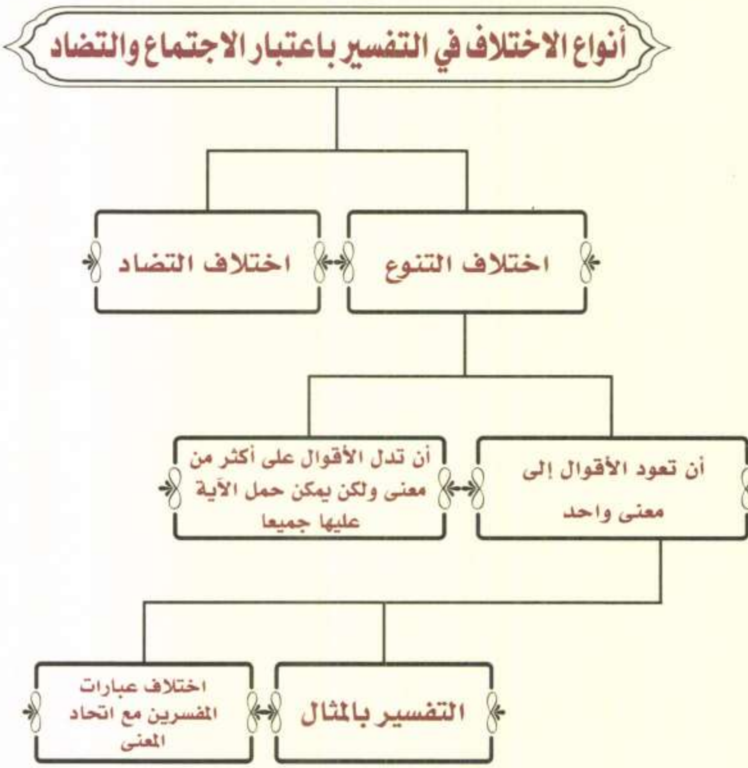
(٣) المصدر السابق ٢٠/ ٣٨٠.

(٤) انظر تفسير ابن كثير ٧/ ١٦٤، والسعدي ص ٧٤٤.

(٥) تفسير ابن جرير ١١/ ٣٥٤.

ولا مانع من حَمْلِها علىٰ هذه المعاني الثلاثة جميعًا[١].

ويدخل في هذا النوع اللَّفْظُ المشتركُ[٢] إذا أمكن حَمْلُهُ علىٰ مَعْنَيَيْهِ[٣]، ومن أمثلة ذلك: لفظ (عَسْعَسَ) في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ﴾ [التكوير:١٧]، حيث قال بعضهم: أَقْبَلَ، وقال آخرون: أَدْبَرَ[٤]، ولا مانع من حمله عليهما[٥].



---

(١) انظر المصدر السابق ١١/ ٣٥٨.

(٢) المُشترك اللغوي: اللفظُ الواحدُ الدالُّ علىٰ معنيين مختلفين فأكثر، دلالة علىٰ السواء عند أهل تلك اللُّغة. انظر المزهر في علوم اللغة وأنواعها ١/ ٢٩٢.

(٣) أما إذا لم يمكن حمله علىٰ معنييه كلفظ (القُرْءِ) فهو من اختلاف التضاد، كما تقدم.

(٤) انظر تفسير ابن جرير الطبري ٢٤/ ١٥٩.

(٥) انظر تفسير ابن كثير ٨/ ٣٣٨.

أساليب التفسير عند السلف:

من المسائل المهمَّة عند دراسة اختلاف المفسرين معرفة أساليب السلف في تفسير القرآن الكريم، فإن معرفة ذلك ترفع كثيرًا من الإشكالات والخلافات المتوهَّمة عند النظر في أقوالهم.

وتفسير السَّلف ومَنْ بعدهم قد يكون بيانًا للفظ وهذا هو الأصل، وقد يكون بيانًا للمعنىٰ، وقد يكون علىٰ القياس والإشارة، ولا بد أن يكون في هذين القسمين ارتباطٌ بالأصل اللغوي(١).

قال ابن القيم: «فتفسير الناس يدورُ علىٰ ثلاثة أصول: تفسيرٌ علىٰ اللفظ، وهو الذي ينحو إليه المتأخرون.

وتفسيرٌ علىٰ المعنىٰ، وهو الذي يذكره السلف.

وتفسيرٌ علىٰ الإشارة والقياس، وهو الذي ينحو إليه كثيرٌ من الصوفية وغيرهم...»(٢).

ويقول رحمه الله: «...وهكذا غالب المفسِّرين يذكرون لازم المعنىٰ المقصود تارةً، وفردًا من أفراده تارةً، ومثالًا من أمثلته، فيحكيها الجمَّاعون للغثِّ والسَّمين أقوالًا مختلفة، ولا اختلاف بينها»(٣).

---

(١) انظر التفسير اللغوي ص٦٥٢، وفصول في أصول التفسير ص٧٥.

(٢) التبيان في أقسام القرآن ص٥١. ويأتي تمامُ كلامه قريبًا.

(٣) حادي الأرواح ص ١٦٦، وانظر الموافقات ٣/ ٣٩٤.

وقال ابن عطية عند قوله تعالىٰ: ﴿وَفِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ﴾ [الذاريات: ١٩]: «واختلف الناس في الْمَحْرُومِ اختلافا، هو عندي تخليط من المتأخرين، إذ المعنىٰ واحد، وإنما عبَّر علماءُ السلف في ذلك بعبارات علىٰ جهة المثالات فجعلها المتأخرون أقوالا»(١).

وهذا بيانٌ موجزٌ بهذه الأساليب:

١- **التفسير علىٰ اللفظ:** وهو بيان معنىٰ اللفظة في لغة العرب.

ومن أمثلة ذلك: تفسير (الصِّرَاط) في قوله تعالىٰ: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ٦﴾ [الفاتحة: ٦] بالطريق الواضح، و(الْمُسْتَقِيمَ) بأنه الذي لا اعوجاج فيه(٢).

٢- **التفسير علىٰ المعنىٰ:** وهو بيان المراد بالآية، دون النظر إلىٰ تحرير معاني ألفاظها في اللغة(٣).

قال ابن القيم: «وهكذا غالب المفسِّرين يذكرون لازم المعنىٰ المقصود تارةً، وفردًا من أفراده تارةً، ومثالًا من أمثلته»(٤).

فالتفسير بالمعنى كما ذكر ابنُ القيم أنواع منها ما يلي:

- التفسير باللازم.

- التفسير بجزء المعنىٰ.

---

(١) تفسيره ٨/ ٦٨.

(٢) تفسير الطبري ١/ ١٧٠.

(٣) انظر التفسير اللغوي ص ٦٥٥.

(٤) حادي الأرواح ص٢٠٤.

- التفسير بالمثال.

وهذا تعريفٌ بها:

• **التفسير باللازم**: وهو بالتفسير بلازم معنى اللفظ، وليس بدلالته المباشرة.

والسلف قد يذكرون المعنى اللازم ويتركون المعنى الأصلي، لغرض من الأغراض، كوضوح المعنى الأصلي، وحاجة السائل إلى معرفة لازم المعنى، فلا يُفْهَمْ من اقتصارهم على ذِكر اللازم عدمُ القول بالمعنى الأصلي.

قال ابن القيم: «السلف كثيرا ما يُنبهون على لازم معنى الآية، فيظن الظانُّ أن ذلك هو المراد منها»(١).

ومن أمثلته قول مجاهد عند قوله تعالى ﴿وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [آل عمران: ٤٦]: «الكَهْلُ: الحليم»، قال أبو حيان: «وهذا تفسير باللازم غالبًا، لأن الكهل يقوى عقلُه وإدراكه وتجربته»(٢).

ومن ذلك تفسير بعض السلف للشَّطَطِ في قوله تعالى: ﴿وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا۟ فَقَالُوا۟ رَبُّنَا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَن نَّدْعُوَا۟ مِن دُونِهِۦٓ إِلَٰهًا ۖ لَّقَدْ قُلْنَآ إِذًا شَطَطًا﴾ [الكهف: ١٤]، حيث فسَّره قتادة بالكذب، وابن زيد بالخطأ، والسُّدِّيُ بالجَور، قال الآلوسي: «والكل تفسيرٌ باللازم، وأصل معناه ما أشرنا إليه، لأنه من شَطَّ إذا أفرط في البُعْدِ»(٣).

---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين ١/ ١٦٨.

(٢) تفسيره ٢/ ٣٤٨.

(٣) تفسيره ١٥/ ٢١٩.

• **التفسير بجزء المعنىٰ**: وهي «أن يذكر المفسِّرُ من المعنىٰ الذي يحتمله اللفظُ جزءًا منه، ليدل به علىٰ باقي المعنىٰ»(١)، وتسمىٰ دلالة التَّضَمُّن.

ومثاله: ما ورد عن السلف في تفسير الحكمة المذكورة في قوله سبحانه وتعالى: ﴿يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ﴾ [البقرة: ٢٦٩].

فقد وردت عنهم أقوالٌ عديدة في معناها، فقال بعضهم: هي المعرفة بالقرآن والفقه فيه، وقال بعضهم: الإصابة في القول والفعل، وقال بعضهم: العلم والفقه بالدين، وقال بعضهم: هي الخشية، وقال بعضهم: النبوة.

قال ابن جرير بعد أن حكىٰ عنهم هذه الأقوال: «وقد بيَّنَّا فيما مضىٰ معنىٰ الحكمة وأنها الإصابة، فإذا كان ذلك كذلك كانت جميعُ الأقوال التي قالها القائلون داخلةً فيما قلنا من ذلك؛ لأن الإصابة في الأمور إنما تكون عن فهم بها وعلم ومعرفة، وإذا كان ذلك كذلك كان المصيبُ في أُموره فَهِمًا خاشيًا لله، فقيهًا عالمًا، وكانت النبوة من أقسامه؛ لأن الأنبياء مُسَدَّدُون مُفَهَّمُون، وَمُوَفَّقُون لإصابة الصواب في بعض الأمور، والنبوة بعض معاني الحكمة»(٢).

وقال ابن عطية بعد أن ذكر الأقوال في معنىٰ الحكمة: «وكلُّ ما ذُكِرَ فهو جُزْءٌ من الحكمة التي هي الجنس»(٣).

• **التفسير بالمثال**: وهو تفسير اللفظ العام بصورة من صوره علىٰ سبيل

(١) فصول في أصول التفسير ص٨٠.

(٢) تفسير ابن جرير ٥/ ١٢.

(٣) تفسيره ٢/ ٧٩.

التمثيل، وليس علىٰ سبيل التخصيص(١).

والتفسير بذكر المثال يُقَرِّب المعنىٰ ويزيده إيضاحًا، قال ابن تيمية: «إن التعريف بالمثال قد يسهِّل أكثر من التعريف بالحد المطلق»(٢).

والتفسير بالمثال كثيرٌ في مرويات السَّلف، ومرادهم بذلك التَّمثيل، وليس حصر المعنىٰ فيه.

قال الزركشي: «وكثيرًا ما يذكر المفسرون شيئًا في الآية علىٰ جهة التمثيل لما دخل في الآية، فيظن بعضُ الناس أنه قَصَرَ الآية علىٰ ذلك»(٣).

قال ابن القيم: «وقد يقع في كلام السلف تفسير اللفظ العام بصورةٍ خاصةٍ علىٰ وجه التمثيل، لا علىٰ تفسير معنىٰ اللفظة في اللغة بذلك، فيغير به المعنىٰ فيجعله معنىٰ اللفظة في اللغة، كما قال بعضهم في قوله تعالىٰ ﴿ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨]: إنه الماءُ البارد في الصيف، فلم يُرِدْ به أن النعيم المسؤول عنه هو هذا وَحْدَهُ.

وكما قيل في قوله تعالىٰ: ﴿وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ﴾ [الماعون: ٧]: إنه القِدْرُ، والفأسُ والقَصْعَةُ، فالماعونُ اسمٌ جامعٌ لجميع ما يُنْتَفَع به، فذكرَ بعضُ السلف هذا للسائل تمثيلًا وتنبيهًا بالأدنىٰ علىٰ الأعلىٰ، فإذا كان الويلُ لِمن منع هذا فكيف بمن منع ما الحاجةُ إليه أعظم؟ وإذا كان العبد يُسأل عن شُكر الماء البارد،

---

(١) انظر اختلاف السلف في التفسير ص٧٦.

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص٣٤.

(٣) البرهان ٢/ ١٧٧.

فكيف بما هو أعظمُ نعيمًا منه؟.

وفي قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِيٓ أَذۡهَبَ عَنَّا ٱلۡحَزَنَۖ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٞ شَكُورٌ﴾ [فاطر: ٣٤]: هَمُّ الغَدَاءِ والعَشَاء، وفي قوله تعالى: ﴿وَمِنۡهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةٗ وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ حَسَنَةٗ وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]: أنها المرأةُ الموافِقَةُ.

فهذا كله من التمثيل للمعنى العام ببعض أنواعه»[(١)].

٣- **التفسير على القياس والإشارة**: وهو تفسير الآية بغير معناها الظاهر، لوجود إشارة خَفِيَّة إليه، مع إمكان الجمع بينها وبين الظاهر المراد[(٢)].

والتفسير الإشاري من باب التفسير بالقياس والاعتبار[(٣)]، وقد ورد عن السلف[(٤)]، ولكنه قليل عندهم، وقد أَجَازَه جماعةٌ من أهل العلم بشروط معينة[(٥)]، وهي كما يلي:

---

(١) الصواعق المرسلة لابن القيم ٢/ ٦٩٩.

(٢) انظر مناهل العرفان ٢/ ٨٦، والتفسير الإشاري ماهيته وضوابطه ص ١٧.

(٣) مجموع الفتاوى ٦/ ٣٧٧.

(٤) ومنه ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر، فقال بعضهم: لم تدخل هذا الفتى معنا ولنا أبناء مثله؟ فقال: «إنه ممن قد علمتم» قال: فدعاهم ذات يوم ودعاني معهم قال: وما رأيته دعاني يومئذ إلا ليريهم مني، فقال: ما تقولون في إذا جاء نصر الله والفتح، ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا حتى ختم السورة، فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا، وقال بعضهم: لا ندري، أو لم يقل بعضهم شيئا، فقال لي: يا ابن عباس، أكذاك تقول؟ قلت: لا، قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه الله له: إذا جاء نصر الله والفتح فتح مكة، فذاك علامة أجلك: فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا. قال عمر: «ما أعلم منها إلا ما تعلم». أخرجه البخاري (٥/ ٢٥ ح ٤٢٩٤).

(٥) انظر التفسير الإشاري ماهيته وضوابطه ص١٢٥، والتفسير الإشاري عند الإمام البقاعي ص ٧٥.

١- ألا يناقض معنىٰ الآية الظاهر.

٢- أن يكون معنىٰ صحيحًا في نفسه.

٣- أن يكون في اللفظ إشارةٌ إليه.

٤- أن يكون بينه وبين معنىٰ الآية ارتباط وتلازم.

قال ابن القيم: «وهذا -يعني التفسيرَ علىٰ الإشارة والقياس- لا بأس به بأربعة شرائط: أن لا يناقض معنىٰ الآية، وأن يكون معنىٰ صحيحًا في نفسه، وأن يكون في اللفظ إشعارٌ به، وأن يكون بينه وبين معنىٰ الآية ارتباط وتلازم، فإذا اجتمعت هذه الأمور الأربعة كان استنباطًا حسنًا»(١).

وقال الشاطبي: «وكون الباطن هو المراد من الخطاب قد ظهر أيضًا مما تقدم في المسألة قبلها، ولكن يُشترط فيه شرطان:

أحدهما: أَن يصحَّ علىٰ مقتضىٰ الظاهر المقرر في لسان العرب، ويجري علىٰ المقاصد العربية.

والثاني: أن يكون له شاهدٌ نصًّا أو ظاهرًا، في محلٍّ آخر يشهد لصحته، من غير معارضٍ»(٢).

فما خالف هذه الشروط فهو غير مقبول، ومن ذلك: ما خالف لغة العرب وأساليب كلامهم، أو خالف شيئًا من نصوص الشريعة، أو كان معارضًا

---

(١) التبيان في أقسام القرآن ص٥١.

(٢) الموافقات ٣/ ٣٩٤.

لدلالة المعنىٰ الظاهر، أوْ جُعل هو المراد وَحْدَهُ دون الظاهر، أو كان مُتكَلَّفًا غامضًا(١).

أمثلة التفسير الإشاري المقبول:

المثال الأول:

ما ذَكَرَهُ سَهْلُ التُّسْتَرِي عند قوله تعالىٰ: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢]، حيث قال: «أي أضدادًا. فأكبر الأضداد النفس الأمَّارة بالسوء، المتطلعة إلىٰ حظوظها ومُناها بغير هدىً من الله»(٢).

المثال الثاني:

ما ذكره ابن القيم عند قوله تعالىٰ: ﴿إِنِّىٓ أَنَا۠ رَبُّكَ فَٱخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِٱلْوَادِ ٱلْمُقَدَّسِ طُوًى ﴿١٢﴾﴾ [طه: ١٢]: «وجه الإشارة بالآية - وليس هو تفسيرها ولا المراد بها-... أنه أَمَرَ موسىٰ بالتجرد من نعليه عند دخول الوادي، فعُلم أن التجرد شرطٌ في الدخول فيما لا يصلح الدخول فيه إلا بالتجرد.

وعلىٰ هذا، فيقال لمن أراد الوصول إلىٰ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ والدخول عليه: اخلع من قلبك ما سواه، وادخل عليه، وأوَّل قدم يدخل بها في الإسلام: أن يخلع الأنداد والأوثان التي تُعْبَدُ من دون الله، ويتجرد منها، فكأنه قيل له: اطرح عنك ما لا يكون صالحًا للوطء به علىٰ هذا البساط...»(٣).

---

(١) انظر التفسير الإشاري ماهيته وضوابطه ص ١٠٣.

(٢) تفسير التستري (ص: ٢٧)، وانظر توجيه الشاطبي لهذه الإشارة، في الموافقات ٤/ ٢٤٢.

(٣) مدارج السالكين٣/ ٣٨٧.

المثال الثالث:

قول البقاعي عند قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨] «فالطاعة إذا استلزمت وجود منكر عظيم احترز منه، ولو أدىٰ الحال إلىٰ تركها وقتًا ما، لتحصل القوة علىٰ دفع ذلك المنكر، فحكم الآية باق وليس بمنسوخ»[(١)].

أمثلة التفسير الإشاري غير المقبول:

المثال الأول:

قول السُلمي عند قوله تعالىٰ: ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةًۢ بِمَا ظَلَمُوٓا۟ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [النمل: ٥٢]: «قال أبو عثمان: قلوبهم قاسية بما عصوا»[(٢)].

فهذا صرفٌ للآية عن معناها المتبادر منها بغير دليل، والبيوت هنا: المساكن كما هو ظاهر، ولا خلاف في ذلك[(٣)].

المثال الثاني:

قول القُشيري عند قوله تعالىٰ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]: «ويُقال: نصرة الله -سبحانه- له بأن أفناه عن نفسه، وأبعد عنه أحكام البشرية، وصفّاه من الكدورات النفسانية، وأمّا (الْفَتْحُ): فهو أن رقّاه إلىٰ محلّ الدُّنُوّ،

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ٢/ ٦٩٤

(٢) حقائق التفسير ٢/ ٩٢.

(٣) انظر تفسير الطبري جامع البيان ١٨/ ٩٥، وتفسير ابن عطية (٤/ ٢٦٥).

واستخلصه بخصائص الزُّلفة، وألبسه لباس الجمع...»[١].

فهذا صرفٌ عن معناها المتبادر من لفظها إلىٰ معنىً مُتكَلَّف لا يُشعر به ظاهرُها، وفيه أيضًا غلوٌّ بالنبي ﷺ.

المثال الثالث:

قول أحمد سعد العقَّاد المصري عند قوله تعالىٰ: ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]: «ولكن للعارفين حجٌّ آخر يحجُّونه متىٰ اشتاقوا لحبيبهم، وهو حج الروح لا يتكلفون سفرًا ولا انتقالا؛ لأن مطلوبهم في أنفسهم وهو القلب الذي هو بيت الله العامر بأسرار الله وأنواره، وقد قال بعض العارفين: عجبت لمن يحنُّ ويرحل لبيت الخليل وهو الكعبة، كيف لا يحن ويشاهد العجائب في بيت بناه الرب الجليل وهو القلب، والغرض من القلب هو العامر بالإيمان والحب والتقوىٰ والرحمة، فهو كنز السعادة فكعبة الأشباح بمكة المكرمة وكعبة الأرواح معك وهو قلبك، فاحرص علىٰ الطواف حول المعاني التي فيك يتجلَّ لك خالقك وبارئك متعنا الله بتلك المعاني»[٢].

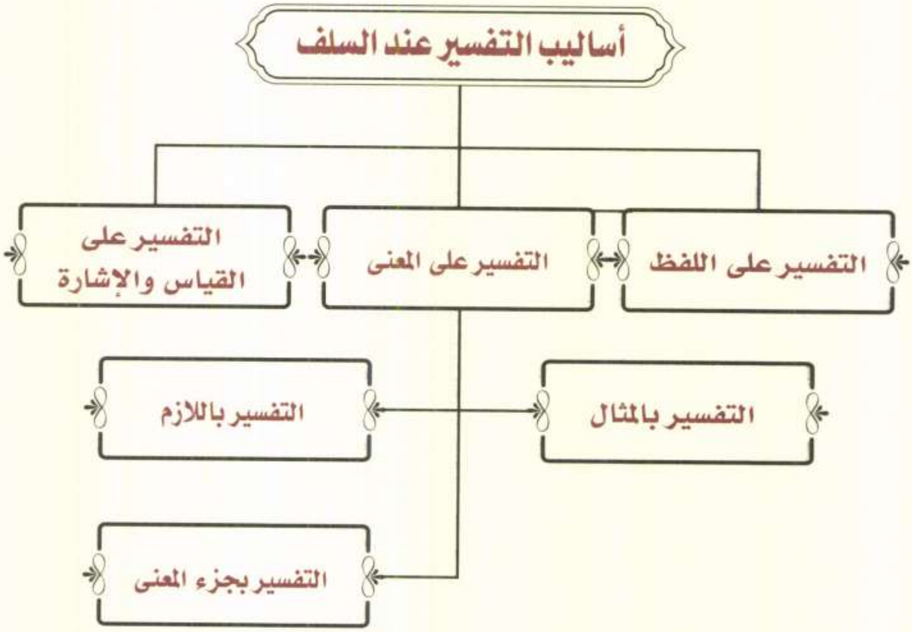
وهذا تفسير باطلٌ، فيه تهوينٌ من قدر البيت الحرام، وتقليل من شأن الحج الذي هو أحد أركان الإسلام[٣].

---

(١) لطائف الإشارات (٣/ ٧٧٩). وقد قال قبل ذلك: النصر الظّفر بالعدوّ، و (الْفَتْحُ» فتح مكة).

(٢) ضياء الأكوان في تفسير القرآن ٢/ ٨٤.

(٣) انظر اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر ١/ ٣٩٨.


أساليب التفسير عند السلف
التفسير على اللفظ
التفسير على المعنى
التفسير على القياس والإشارة
التفسير بالمثال
التفسير باللازم
التفسير بجزء المعنى

المبحث الثالث:
أسباب الاختلاف في التفسير

هناك أسباب عديدة لاختلاف المفسرين[(١)]، وقد يوجد في المثال الواحد أكثر من سبب، ومن أهم أسباب اختلاف المفسرين ما يلي:

١- عدمُ معرفة المفسِّر بالحديث النبوي المفسِّر للآية، أو عدم ثبوته عنده[(٢)].

مثال ذلك: الاختلاف في المراد بالصلاة الوسطىٰ في قوله تعالىٰ: ﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، حيث اختلف المفسرون في تعيينها، فقيل هي الفجر، وقيل الظهر، وقيل العصر، وقيل المغرب، وقيل العشاء، وقيل الجمعة، وقيل جميع الصلوات الخمس[(٣)]، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنها صلاة العصر، كما في حديث علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يوم الأحزاب: «**شغلونا عن الصلاة الوسطىٰ، صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارًا**»[(٤)].

(١) انظر: تفسير ابن جزي ١/ ٨٢، أصول التفسير ومناهجه ص ٥٩، أسباب اختلاف المفسرين لمحمد الشايع، التفسير أساسياته واتجاهاته ص ٢٥٧. علمًا أن بعض ما يُذكر من أسباب محل نظر، مثل الخلاف في القراءات، فإن القراءتين بمنزلة الآيتين، لكلٍ منهما معنىٰ غير معنىٰ الأخرىٰ، وهكذا الاختلاف في الإعراب؛ فإن الإعراب فرع المعنىٰ. انظر التفسير أساسياته واتجاهاته ص ٢٦٨، اختلاف السلف في التفسير ص ١٥٨.

(٢) انظر تفسير ابن جزي ١/ ٨٢، أسباب اختلاف المفسرين ص ٤٣، اختلاف السلف في التفسير ص ١٨٤.

(٣) انظر تفسير السمعاني ١/ ٢٤٢، وزاد المسير ١/ ٢٤٨.

(٤) أخرجه مسلم ١/ ٤٣٧ ح ٧٢٧، وهكذا ورد تعيينها بصلاة العصر في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، كما صحيح مسلم ١/ ٤٣٧ ح ٧٢٨.

فمنْ لم يأخذ بما دلَّ عليه هذا الحديث وغيره من تعيينها بصلاة العصر فلعله لم يَبْلغه، أو لم يَثْبتْ عنده، أو لم يَحْمِلْهُ علىٰ ظاهره.

٢- احتمال اللفظ لأكثر من معنىٰ بسبب الاشتراك اللغوي.

والمُشترك كما سبق: اللفظُ الواحدُ الدالُّ علىٰ معنيين مختلفين فأكثر[(١)]، ولذلك يختلف المفسرون في حَمْلِهِ علىٰ أحد معانيه.

ومن أمثلة ذلك: لفظ قَسْوَرَة في قوله تعالىٰ: ﴿فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍۭ﴾ [المدَّثر: ٥١] فإنه يُطلق في اللغة علىٰ الرامي، وعلىٰ الأسد، ولذلك فسَّرها بعض المفسرين بالمعنىٰ الأول، وفسرها غيرهم بالمعنىٰ الثاني[(٢)].

ومن ذلك أيضًا: لفظ القُرْء، في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨] فإنه يُطلق في اللغة علىٰ الحيض وعلىٰ الطُّهر، ولذلك فسَّرها بعض المفسرين بالمعنىٰ الأول، وفسرها غيرهم بالمعنىٰ الثاني[(٣)].

٣- وجود ألفاظ مُجْمَلةٍ في الآية.

والمُجْمَل: ما لم تتضح دلالته[(٤)]، ولذلك يختلف المفسرون في بيانه.

ومن أمثلة ذلك قوله تعالىٰ: ﴿كُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤١]، حيث اُخْتُلِفَ في المراد بالحقِّ المذكور في الآية؛ لإجماله فيها[(٥)]، فقيل: المراد به الزكاة المفروضة، وهي العُشْرُ أو نصفه، وقيل: إنه حَقٌّ واجب قبل فريضة الزكاة فلما فُرضتْ نُسخ، وقيل: المراد: إطعام من حضر الحصاد[(٦)].

(١) انظر: (ص١٢٩).

(٢) انظر تفسير ابن جرير ٢٣/ ٤٥٥.

(٣) انظر تفسير ابن جرير ٤/ ٨٧ وما بعدها. وإذا أمكن حَمْلُ الآية علىٰ المعنيين كما في المثال الأول حُمِلَتْ، وإن لم يمكن كما في المثال الثاني رُجِّحَ بينهما.

(٤) انظر: (ص٤٥).

(٥) أسباب اختلاف المفسرين ص ٦٨.

(٦) انظر تفسير ابن جرير ٩/ ٥٩٥.

ومن أمثلة ذلك أيضًا: اختلافهم في المراد بالذي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النّكاح في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَاْ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، حيث ذهب بعضهم إلىٰ أن المراد به الزّوج، وذهب آخرون إلىٰ أن المراد به: الوَليُّ(١)، وذلك بسبب الإجمال في (الذي بيده عُقْدَةُ النكاح).

٤- احتمال الآية للإطلاق والتقييد(٢).

حيث يحملها بعض المفسرين علىٰ الإطلاق، ويحملها آخرون علىٰ التقييد.

ومن أمثلة ذلك: عتق الرقبة الواردة في كفارة الظِّهار، في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا﴾ [المجادلة: ٣]، فقد ذُكِرتْ الرقبة في هذه الآية مُطْلَقَةً، وجاءت في كفارة قتل الخطأ مقيدةً بوصف الإيمان، كما قال تعالىٰ: ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ...﴾ [النساء: ٩٢].

فمن المفسرين من حمل آية كفارة الظِّهار المُطلقة علىٰ آية كفارة قتل الخطأ المُقيدة، فاشترط الإيمان في الرقبة المُعتقة في الظِّهار، ومنهم مَنْ أبقىٰ الآية علىٰ إطلاقها وأجاز عتق الرقبة الكافرة(٣).

٥- احتمال العموم والخصوص في الآية(٤).

حيث يحملها بعضُ المفسرين علىٰ العموم، ويحملها آخرون علىٰ الخصوص.

ومن أمثلة ذلك: قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، حيث خصَّ بعضُ المفسرين المباشرةَ بالجماع، وعمَّمها آخرون في

(١) انظر تفسير ابن جرير الطبري ٤/ ٣١٧.

(٢) وسبق تعريف المطلق والمقيد انظر: (ص٤٧).

(٣) انظر تفسير القرطبي ٢٠/ ٢٩٧، وابن كثير ٨/ ٤٠.

(٤) وسبق تعريف العام والخاص، انظر: (ص٤٦).

جميع أنواع المباشرة(١).

ومن أمثلة ذلك أيضًا: قوله تعالىٰ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤]، حيث اختلف المفسرون في المراد بالنَّاس في الآية، فخصَّها بعضهم بالنبي محمد ﷺ، وقال بعضهم: المراد بالناس هنا العربُ عمومًا(٢).

٦- احتمال الآية النسخ أو الإحكام، حيث يرىٰ بعضُ المفسرين أنها منسوخة، ويرىٰ آخرون أنها مُحْكَمَةٌ.

ومن أمثلة ذلك: قوله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾﴾ [البقرة: ١١٥]، حيث ذهب بعضُ المفسرين إلىٰ أنها محكمة، نزلت فيمن اشتبهتْ عليه القبلةُ، أو هي في صلاة النافلة دون الفريضة، وذهب آخرون إلىٰ أنها منسوخة بقوله تعالىٰ: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ۗ﴾(٣)[البقرة: ١٤٤](٤).

٧- الاختلاف في مرجع الضمير.

حيث يُحْتَمَلُ رجوع الضمير في بعض الآيات إلىٰ أكثر من مذكور، فيختلف المفسرون في تحديد مرجع الضمير.

ومن أمثلة ذلك: قوله تعالىٰ: ﴿وَءَامِنُوا۟ بِمَآ أَنزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوٓا۟ أَوَّلَ كَافِرٍۭ بِهِۦ ۖ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّٰىَ فَٱتَّقُونِ﴾ [البقرة:٤١]، حيث اختلف المفسرون في مرجع الضمير في قوله تعالىٰ: ﴿بِهِۦ ۖ﴾، فذهب بعضهم

---

(١) انظر تفسير ابن جرير ٢/ ١٨٠.

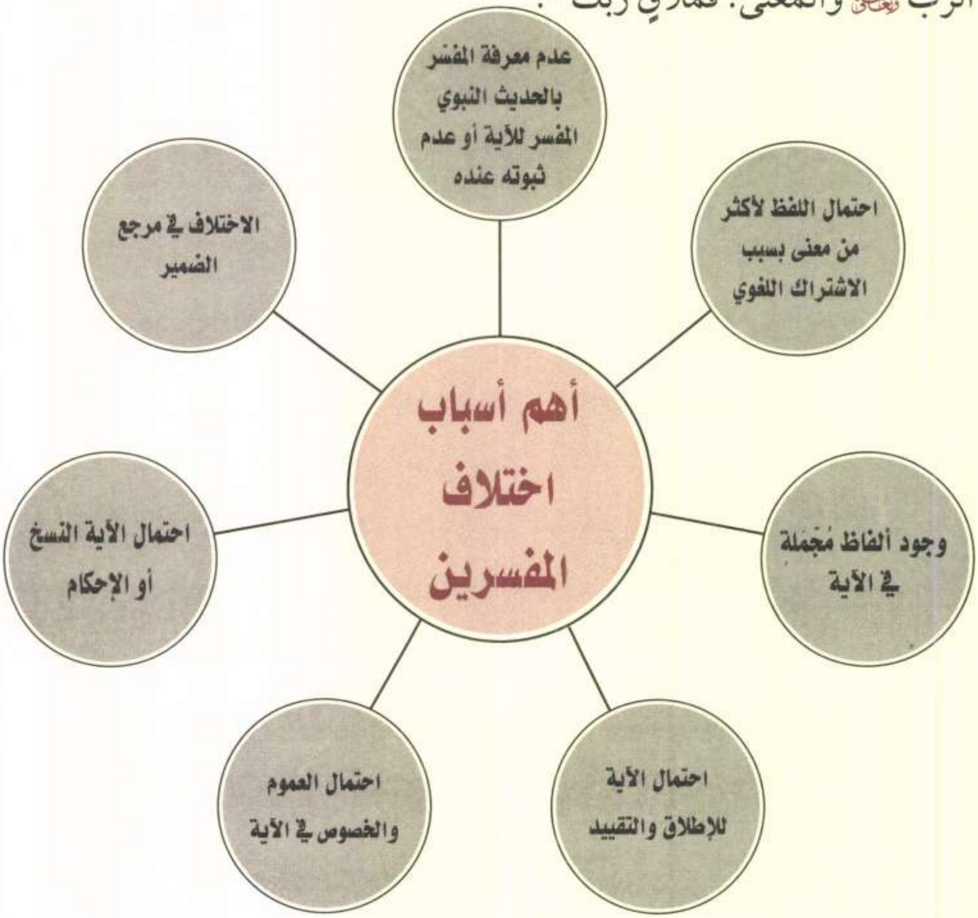
(٢) انظر تفسير ابن جرير الطبري ٧/ ١٥٣، والماوردي ١/ ٤٩٦.

(٣) انظر تفسير ابن جرير ٢/ ١٨٠.

(٤) انظر تفسير القرطبي٢/ ٣٢٥.

إلىٰ أنه يعود إلىٰ القرآن، وذهب آخرون إلىٰ أنه يعود إلىٰ نبينا محمد ﷺ، وذهب آخرون إلىٰ أنه يعود إلىٰ التوراة والإنجيل(١).

ومن أمثلة ذلك: قوله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْإِنسَـٰنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَـٰقِيهِ﴾ [الانشقاق: ٦]، حيث اختلف المفسرون في مرجع الضمير في قوله تعالىٰ: (فَمُلَـٰقِيهِ) فقيل: إنه يعود إلىٰ الكَدْحُ، والمعنىٰ: فملاقٍ كدحَك، وقيل يعود إلىٰ الرب سبحانه وتعالى والمعنىٰ: فملاقٍ ربَّك(٢).



(١) انظر تفسير ابن جرير الطبري ١/ ٦٠٢، وتفسير الماوردي ١/ ١١٢، وتفسير ابن كثير ١/ ٢٤٣.

(٢) انظر تفسير السمعاني ٦/ ١٨٨.

المبحث الرابع:
الإجماع في التفسير

الإجماع[١] أَحَدُ الأدلة المتفق عليها كما هو معلوم، وإذا ثبت فهو حُجَّةٌ، لا يجوز لأحد من الأمة مخالفته، وهو واقعٌ في التفسير كما هو واقعٌ في الأحكام الفقهية وغيرها.

والمراد بالإجماع في التفسير: اتِّفاق المفسرين علىٰ تفسير آية من القرآن الكريم[٢].

وهذا يشمل إجماعَ الصحابة والتابعين ومن بَعْدَهم، إذا ثبت، كما يشمل نوعي الإجماع الصريح والسكوتي، وهو أن يقول أحدُهم قولًا فيبلغ المجتهدين ويسكتون ولا ينكرون حتىٰ ينقضي العصر، ومثل السكوتي الإجماع الاستقرائي، وهو أن تُستقرأ أقوالُ المفسرين في معنىٰ من المعاني فلا يعثر فيها علىٰ خلاف[٣].

وإذا ثبت إجماعُ المفسرين علىٰ معنىٰ آية أو لفظة وجب الأخذُ به وترك ما خالفه، ولذلك ينبغي معرفة إجماعات المفسرين، حتىٰ لا يقع الإنسان في مخالفته، كما هو حاصلٌ اليومَ من بعض الجهَّال الذين أَحدثوا أقوالًا مخالفةً لما أجمع عليه السلفُ وأئمة المفسرين.

ويُعْرَفُ إجماعُ المفسرين بنصِّ أحد أئمة المفسرين عليه، كابن جرير[٤]،

---

(١) الإجماع من المباحث الأصولية، وقد عرَّفه بعض الأصوليين بأنه: «اتفاق مجتهدي العصر من هذه الأمة علىٰ أمر ديني». شرح مختصر الروضة ٣/ ٥.

(٢) الإجماع في التفسير جمعا ودراسة للجماعي ص ٦٣٦، وانظر الركيزة ص ١٢.

(٣) الركيزة ص ١٢.

(٤) علمًا أن ابن جرير لا يَعْتَدُّ بخلاف الواحد والاثنين، فقد يحكي الإجماعَ مع وجود مخالف، أمَّا إذا =

وابن عطية، والواحدي، والماوردي، والقرطبي، وغيرهم.

وقد جمع بعضُ المعاصرين إجماعاتِ المفسرين، وأفردوها في رسائل علمية(١).

والتفسير المجمع عليه كثير جدًّا، لكن المفسرين لا يُصرِّحون بذكره عند كل لفظةٍ أو معنىً وقع عليه الإجماع، وإنما ينصُّون عليه عند الحاجة(٢).

ومن أمثلة إجماعات المفسرين:

١- **إجماعهم علىٰ أن المراد بالكتاب في قوله تعالىٰ:** ﴿وَإِذْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٥٣] هو التوراة(٣).

٢- **إجماعهم علىٰ أن المراد بالقرية في قوله تعالىٰ:** ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٧٥]: هي مكة(٤).

٣- **إجماعهم علىٰ أن المراد بالذين عند ربك، في قوله تعالىٰ:** ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ ۩﴾ [الأعراف: ٢٠٦] هم الملائكة(٥).

=حكىٰ الإجماع ونفىٰ وجود الخلاف فهو إجماع لا مخالفَ فيه. انظر الإجماع في التفسير ص ١٢٦-١٢٨.

(١) وقد اطَّلعت علىٰ رسالتين علميتين في هذا الموضوع، الأولىٰ: الإجماع في التفسير، لمحمد بن عبد العزيز الخضيري، والثانية: الإجماع في التفسير جمعا ودراسة، لعمار بن محمد جماعي.

(٢) الإجماع في التفسير ص٩٥.

(٣) انظر تفسير الماوردي ١/ ٥٠٦، وتفسير القرطبي ٦/ ٤٦٠.

(٤) انظر تفسير الطبري ٢/ ٧٠، والماوردي ١/ ١٢١، والقرطبي ١/ ٣٩٩.

(٥) انظر تفسير القرطبي ٧/ ٣٥٦.

٤- **إجماعهم على أن المراد بالصلاة في قوله تعالى:** ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] هي الصلوات المفروضة[١].

٥- **إجماعهم على أن المراد بالرحمة في قوله تعالى:** ﴿أَمَّن يَهْدِيكُمْ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَمَن يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦٓ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ تَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [النمل: ٦٣] هي المَطَرُ[٢].

٦- **إجماعهم على أن قوله تعالى:** ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ۝٥٦﴾ [القصص: ٥٦]: نزلت في أبي طالب[٣].

٧- **إجماعهم على أن المراد بالذِّكر في قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِٱلذِّكْرِ لَمَّا جَآءَهُمْ وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ﴾ [فصلت: ٤١] هو القرآن[٤].

٨- **إجماعهم على أن المراد بشديد القُوَىٰ في قوله تعالى:** ﴿عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ﴾ [النجم: ٥] جبريل عليه السلام.

٩- **إجماعهم على أن المراد بالمُزْنِ في قوله تعالى:** ﴿ءَأَنتُمْ أَنزَلْتُمُوهُ مِنَ ٱلْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ ٱلْمُنزِلُونَ ۝٦٩﴾ [الواقعة: ٦٩]: هي السَّحاب[٥].

١٠- **إجماعهم على أن المراد بالأتقى في قوله تعالى:** ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلْأَتْقَى﴾ [الليل: ١٧] هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه[٦].

---

(١) انظر تفسير ابن عطية ٩/ ١٦٠.

(٢) انظر تفسير القرطبي ١٣/ ٢٢٥.

(٣) معاني القرآن للزجاج ٤/ ١٤٩.

(٤) انظر تفسير الماوردي ٥/ ١٨٥.

(٥) انظر تفسير ابن عطية ٨/ ٢١٢.

(٦) انظر البسيط للواحدي، وزاد المسير ٩/ ١٥٣.

أسئلة وتدريبات على الفصل الثالث

أولًا: الأسئلة النظرية:

س١: كان الخلافُ في التفسير عند الصحابة قليلاً، علِّل ذلك؟

س٢: اذكر بالتفصيل المنهج الصحيح في التعامل مع اختلاف المفسرين.

س٣: من أقسام **اختلاف التنوع**: أن تدلَّ الأقوالُ علىٰ أكثر من معنىٰ، ولكن يمكن حملُ الآية عليها جميعًا، مثِّل لذلك.

س٤: **اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:**

تفسير السَّلف يكون:

○ ببيان معنىٰ للفظ.

○ ببيان المعنىٰ.

○ ببيان لازم معنىٰ اللفظ.

○ بكل ما سبق.

س٥: أَجَازَ جماعةٌ من أهل العلم التفسير الإشاري بشروط أربعة، اذكرها، مع التمثيل للتفسير الإشاري المقبول.

س٦: مثِّل للتفسير الإشاري غير المقبول بمثال واحد، مع الرَّد عليه.

س ٧: هناك أسباب عديدة لاختلاف المفسرين، اذكر ثلاثة منها مع التمثيل.

س ٨: **ما رأيك في العبارة التالية**: (التفسير المجمع عليه قليل جدًا).

س٩: مثِّل لإجماعات المفسرين بثلاثة أمثلة.

س ١٠: هل الخلاف بين المفسرين ناتج عن اجتهاد سائغ أو عن جهل وهوىٰ؟

ثانيًا: التدريبات العملية:

س ١: اختر أحد الآيات المختلف في معناها، ثم بيِّن أقوال المفسرين فيها، متَّبعًا المنهج الصحيح في التعامل مع هذا الخلاف.

س ٢: مثِّل لاختلاف التضاد، من خلال تفسير فتح القدير للشوكاني.

س ٣: مثِّل لاختلاف التنوع، من خلال تفسير زاد المسير لابن الجوزي.

الفصل الرابع: شروط المفسِّر وآدابه

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: شروط المفسِّر.

المبحث الثاني: آداب المفسِّر.

المبحث الأول: شروط المفسِّر

وضع العلماء لمن أراد أن يُفَسِّر كتابَ الله عَزَّوَجَلَّ شروطا يجب أن تتوفر فيه قبل أن يُقْدِمَ علىٰ هذه المهمة العظيمة، وقد تقدم التأكيدُ علىٰ حرمة الإقدام علىٰ التفسير من غير معرفة بأصوله وقواعده وتحصيلٍ لأدواته[1].

قال النووي: «ويحرم تفسيره بغير علم والكلام في معانيه لمن ليس من أهلها، والأحاديث في ذلك كثيرة، والإجماع منعقد عليه، وأما تفسيره للعلماء فجائز حسن، والإجماع منعقد عليه فمن كان أهلًا للتفسير جامعًا للأدوات التي يُعرف بها معناه، وغَلَبَ علىٰ ظَنِّه المرادُ فسَّره إن كان مما يُدرك بالاجتهاد كالمعاني، والأحكام الجليَّة والخفية، والعموم والخصوص، والإعراب، وغير ذلك، وإن كان مما لا يدرك بالاجتهاد كالأمور التي طريقُها النقل، وتفسير الألفاظ اللغوية فلا يجوز الكلام فيه إلا بنقل صحيح من جهة المعتمدين من أهله، وأما مَنْ كان ليس من أهله؛ لكونه غيرَ جامع لأدواته فحرام عليه التفسير، لكن له أن ينقل التفسير عن المعتمدين من أهله»[2].

وقال البيضاوي: «فإن أعظم العلوم مقدارا وأرفعها شرفا ومنارا، علم

(١) انظر: (ص٩٨).

(٢) التبيان ١/ ٦٥.

التفسير الذي هو رئيس العلوم الدينية ورأسها، ومبنىٰ قواعد الشرع وأساسها، لا يليق لتعاطيه والتصدي للتكلم فيه إلا من بَرَعَ في العلوم الدينية كلها أصولها وفروعها، وفاق في الصناعات العربية والفنون الأدبية بأنواعها»[(١)].

وقبل بيان هذه الشروط أُنَبِّهُ علىٰ أنه لا يدخلُ في ذلك مَنْ يَنْقُلُ تَفْسِيْرَ غَيْرِهِ من أهل العلم بالتفسير، كما لا يدخلْ أيضًا من يَلْتَمِسُ بعض المعاني والهدايات الواضحة فيعتبر بها ويتعظ ويتفكَّر، وإنما المراد هنا: من يريد الإقدامَ علىٰ تفسير القرآن بنفسه ويجتهد في معرفة معانيه اجتهادًا خاصًا.

والمراد بالمفسِّر: مَنْ وُجِدَتْ لديه الأهلية لبيان معاني القرآن الكريم، وكانت له مشاركة فيه بتأليف أو تعليم[(٢)].

وقد قسَّم بعضُ المعاصرين هذه الشروط ثلاثة أقسام، وهي إجمالًا كما يلي[(٣)]:

أولًا: الشروط العِلْمِيَّةُ:

ويُعَبَّرُ عنها بعضُ أهل العلم بـ(العلوم التي يحتاجها المفسر) أو (الآلات التي يحتاج إليها المُفَسِّر) أو (أدوات المُفَسِّر)، وقد أُختلف في عددها، ودرجة إحاطة المفسِّر بها، ويمكن إجمالها فيما يلي:

---

(١) تفسير البيضاوي ١/ ٢٣.

(٢) انظر مناهج المفسرين، القسم الأول، لمصفىٰ مسلم ص١٥، وقواعد الترجيح عند المفسرين ١/ ٣٣.

(٣) ينظر: مقدمتان في علوم القرآن ص١٧٤، مقدمة جامع التفاسير ص٩٣، الإكسير في علم التفسير ص٥٤، التيسير في قواعد علم التفسير ص١٤٤، الإتقان في علوم القرآن ٦/ ٢٢٧٤، مباحث في علوم القرآن، لمناع القطان ص٣٢٩، دراسات في علوم القرآن الكريم ص: ١٨٣، تفسير القرآن الكريم أصوله وضوابطه ص١٤٣، المفسر شروطه، آدابه، مصادره، علم أصول التفسير محاولة في البناء ص١٩٥.

١- علوم القرآن، ومنها علم القراءات، والناسخ والمنسوخ، والمكي والمدني، وأسباب النزول، وغير ذلك.

٢- علم الحديث، روايةً ودرايةً، ولاسيما ما ورد في تفسير القرآن من أحاديث وآثار.

٣- علم العقيدة.

٤- علوم اللغة العربية.

٥- علم الفقه.

٦- علم أصول الفقه.

ولا يجب علىٰ المفسر الإحاطة بهذه العلوم، وإدراك جميع فروعها ومسائلها، بل يكفي معرفة أصولها وقواعدها وأُمَّاتِ مسائلها، وماله أثرٌ في فهم معاني القرآن[١].

ثانيًا: الشروط العقلية:

والمراد بذلك أن يكون عنده قُدْرَةٌ ذهنيه يستعين بها علىٰ الفهم الدقيق، واستنباط المعاني، والترجيح بين الأقوال، والاستدلال الصحيح.

قال أبو عمرو المازني مبينًا صفات المفسر: «... أن يكون جَيِّدَ القريحة، ذَكِيَّ الفهم، قوي الفكرة؛ فإن البليد قد يتقاعد عن فهم ما يَبِيْنُ له، فكيف يستنبط ما لم يبن له»[٢].

(١) انظر مدخل إلىٰ علوم القرآن والتفسير ص ٢٣٠، وعلوم القرآن بين البرهان والإتقان ص ٣٤٣.

(٢) مقدمة المباني ص ١٧٤، ضمن كتاب: (مقدمتان في علوم القرآن).

ثالثًا: الشروط الدينية والأخلاقية:

ويمكن إجمالها فيما يلي:

١- الإسلام.

٢- صحة الاعتقاد ولزوم السنة.

٣- التَّجرد عن الهوىٰ.

٤- الوَرَعُ عن القول في التفسير بلا عِلم.

وهناك شروط فرعية تتعلق ببعض أنواع التفسير، كالتفسير الموضوعي، والعلمي وغيرها(١).

هذا والناظر في حال بعض مَنْ اجترأ علىٰ التفسير اليومَ يجد أن معظم هذه الشروط لا تتوفر فيهم، فهم متطفِّلون علىٰ هذا العلم الشريف، وليسوا من أهله.

ولم يقتصر بعضهم علىٰ بيان رأيهم في معاني الآيات فحسب، بل خَطَّؤوا الصحابة رضي الله عنهم والتابعين وكبار المفسرين، وجزموا أن مراد الله سبحانه وتعالى في بعض الآيات هو ما توصلوا إليه!

ولو أنهم عَرَضُوا ما ظَهَرَ لهم من استنباطات علىٰ أهل العلم الراسخين قبل أن يذيعوها ويجزموا بها لسلموا، ولكن كثيرًا منهم -مع الأسف- يرون أن عندهم أَهْلِيَّةً كافيةً للنظر والاستنباط(٢).

وهناك من تَجرأ علىٰ الاستنباط من القرآن الكريم باسم التَدَبُّر المندوب إليه، حيث اجتهدوا في التماس معانيَ خَفِيَّةً من بعض الآيات، دون أَهْلِيَّةٍ لذلك،

---

(١) انظر هذه الشروط الفرعية في: المفسر شروطه وآدابه، آدابه، مصادره، لأحمد قشيري سهيل ص١٨٩.

(٢) انظر تعظيم القول في التفسير وأثره في دفع القراءات المنحرفة المعاصرة للقرآن الكريم ص ٤٤.

ومعرفة بمعنىٰ الآية، وأقوال السلف وأئمة المفسرين فيها، والصحيح أن التَّدَبُّرَ هو التأمل في معاني الآيات والتفكُّر فيها والاعتبار بها، وأما ما يَنْتَجُ عن ذلك فلا يسمىٰ تَدَبُّرًا، بل هو تفسير أو استنباط بحسب ظهوره أو خفائه، كما تقدم(١).

وبعض هذه الاستنباطات هي من باب القياس والإشارة، وقد مضىٰ أن التفسير الإشاري له شروطٌ أربعة، لابد من تَوَفُّرها(٢).

فلا يجوز للإنسان الإقدامُ علىٰ الاستنباط من القرآن الكريم دون تحصيل شروطه(٣)، ومجرد صحة النِّيَّة والرَّغبة في تدبُّر القرآن وفَهْمِهِ ونشر معانيه لا تُسَوِّغُ ذلك، ومعرفة معنىٰ ألفاظ الآية فحسب لا تكفي لإدراك المعاني الخَفِيَّةِ واللطائف الدَّقيقة.

قال ابن القيم: «وقد مدح الله - تعالىٰ - أهلَ الاستنباط في كتابه(٤) وأخبر أنهم أهل العلم، ومعلوم أن الاستنباط إنما هو استنباط المعاني والعِلل ونِسْبَةُ بعضها إلىٰ بعض، فَيُعْتَبَرُ ما يصح منها بصحة مثله ومُشْبِهِهِ ونظيره، ويُلْغَىٰ ما لا يصح، هذا الذي يَعْقِلُهُ الناس من الاستنباط.

قال الجوهري: «الاستنباط كالاستخراج»(٥)، ومعلوم أن ذلك قَدْرٌ زائد علىٰ مجرد فهم اللفظ، فإن ذلك ليس طريقه الاستنباط؛ إذ موضوعات الألفاظ لا تُنَالُ بالاستنباط، وإنما تنال به العلل والمعاني والأشباه والنظائر ومقاصد المتكلم، والله -سبحانه- ذَمَّ من

---

(١) انظر: (ص١٨)، ثم إن التَّدَبُّرَ له شروط خاصة لابد من تَحققُها. انظر الخلاصة في تدبر القرآن ص٣٩.

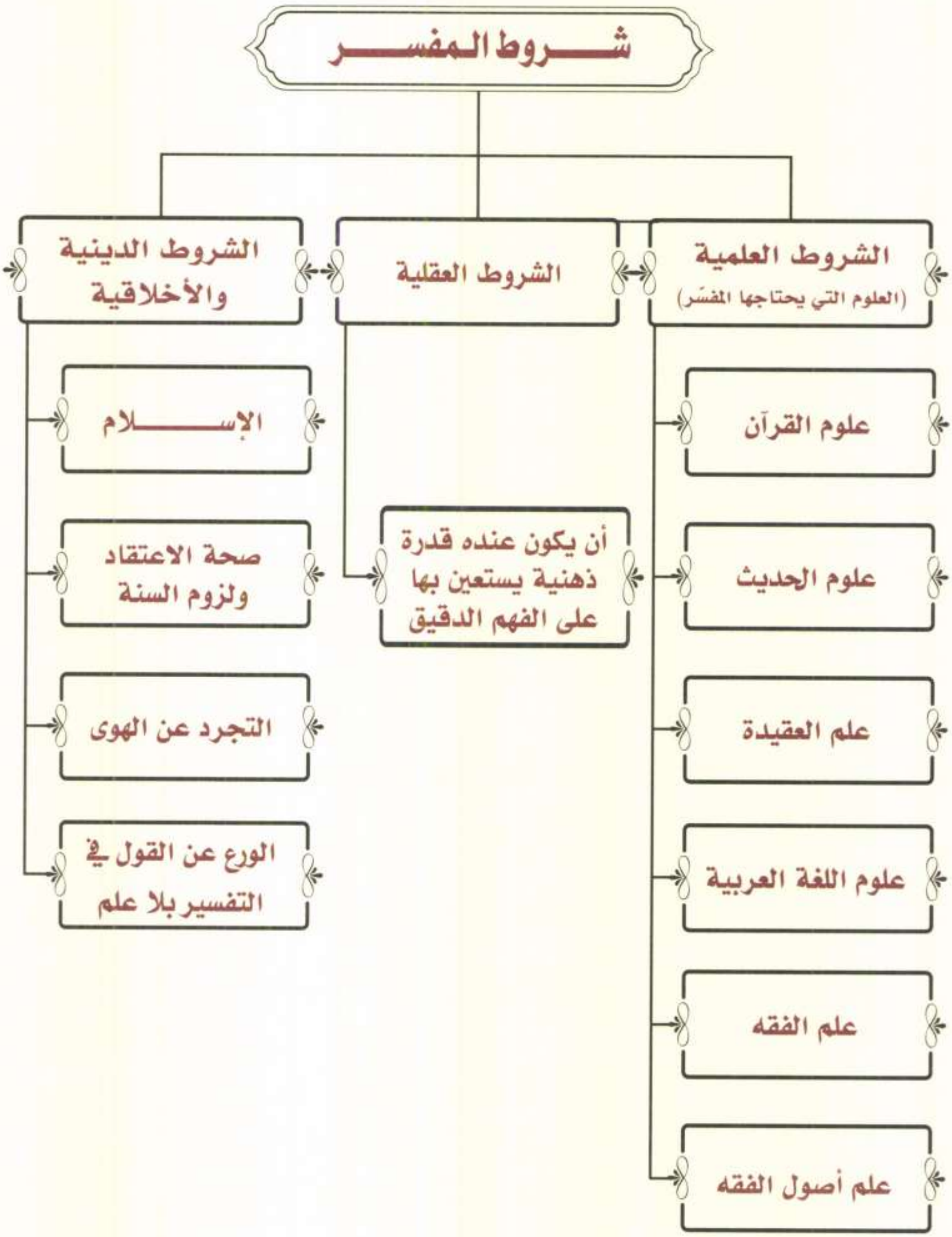
(٢) انظر: (ص١٣٦).

(٣) وشروط الاستنباط هي شروط التفسير، ومنهم من أضاف لها شروطًا تتعلق بالمعنىٰ المُستَنْبَط. انظر منهج الاستنباط من القرآن الكريم ص١٩٥ وما بعدها، ومنهج الاستنباط عند المفسرين ص٤٥.

(٤) كما قال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ﴾[النساء: ٨٣].

(٥) انظر الصحاح للجوهري ٣/ ١١٦٢ مادة (نبط).

سمع ظاهرا مُجَرَّدًا فأَذَاعَهُ وأفشاه، وحَمِدَ من استنبط من أُولي العلم حقيقته ومعناه...»[(١)].



(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين ١/ ٢٢٥.

المبحث الثاني:
آداب المفسِّر

ذكر بعضُ العلماء جملةً من الآداب التي ينبغي أن يتحلَّىٰ بها مَنْ يتصدَّىٰ لتفسير القرآن الكريم، وهي آدابُ كمال، لا تقدح في صحة التفسير، وأهمها ما يلي[١]:

١- إخلاص النية لله ﷻ.

٥- تقوىٰ الله ﷻ، واتِّباع القرآن والعمل به.

٢- حُسْنُ الخُلُقِ مع أَقْرَانِهِ وطلابه قولًا وفعلًا.

٣- عدم القطع بأن تفسيره هو مراد الله ﷻ، ما لم يدلَّ دليلٌ قاطع علىٰ ذلك.

٤- توقير أهل العلم من المفسرين وغيرهم، واحترام أقوالهم، والأدب في مناقشتهم.

٥- حُسن الخُلُقِ، وطيب الكلام، ولين المعاملة.

قال الراغب الأصفهاني: «من حَقِّ من تصدَّىٰ للتفسير أن يكون مستشعرًا لتقوىٰ الله مستعيذًا من شرور نفسه والإعجاب بها، فالإعجاب بالنفس أُسُّ كل فساد وأن يكون اتهامه لفهمه أكثر من اتهامه لفهم أسلافه الذين عاشروا الرسول وشاهدوا التنزيل، وبالله التوفيق»[٢].

---

(١) انظر مباحث في علوم القرآن لمناع القطان ص ٣٤٢، دراسات في علوم القرآن ١/ ١٦٩، والمفسر شروطه وآدابه ص ٢٩٣.

(٢) تفسير الراغب الأصفهاني ١/ ٤٠.

والناظر في أئمة المفسرين ومحققيهم من المتقدمين والمتأخرين يجد أنهم قد استوفوا هذه الشروط، وتمثَّلوا هذه الآداب في الجملة.

كما أن الانحراف والخطأ الذي وقع فيه بعضُ المفسرين من المتقدمين والمتأخرين راجعٌ في الغالب إلىٰ عدم تحقيقهم لهذه الشروط والآداب علمًا أو عملًا، والمقصود هنا الانحراف في المنهج، وأما مجرد الوقوع في الخطأ فلا يكاد يسلم منه أحدٌ من المفسرين.

أسئلة وتدريبات على الفصل الرابع

أولًا: الأسئلة النظرية:

س١: ما المراد بالمفسِّر الذي يجب أن تتوفر فيه الشروط التي وضعها العلماء؟

س٢: اذكر ثلاثة من الشروط العِلْمِيَّةُ للمفسِّر.

س٣: هل يجب على المفسر الإحاطة بالعلوم التي يحتاجها المفسر، لكي يتصدَّى للتفسير؟

س ٤: **اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:**

المراد بالشروط العقلية للمفسِّر:

○ أن يكون عنده قُدْرَةٌ ذهنيه يستعين بها على الفهم والاستنباط والترجيح.

○ أن يكون صحيح العقل.

○ أن يحتكم إلى العقل ويتجرَّد عن الهوى.

○ كل ما سبق.

س٥: هل وجد مَنْ اجترأ على التفسير مع عدم توفُّر شروط المفسر فيه، وضِّح ذلك.

س٦: **ما رأيك في العبارة التالية:** (إذا تكلم الإنسان في التفسير من باب التَدَبُّر المندوب إليه، فهو مأجور أصاب أو أخطأ، ولا يلزمه تحصيل شروط المفسِّر).

س ٧: هل من شروط المفسر إخلاص النية لله ﷻ، علِّل ذلك.

ثانيًا: التدريبات العملية:

س ١: لَخِّص (شروط المفسر وآدابه) التي ذكرها السيوطي في كتابه الإتقان في علوم القرآن، النوعِ الثامنِ والسبعين.

الفصل الخامس: قواعد التفسير

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بقواعد التفسير.

المبحث الثاني: أهمية معرفة قواعد التفسير.

المبحث الثالث: أمثلة لقواعد التفسير.

المبحث الأول:
التعريف بقواعد التفسير

القواعد جمع قاعدة، وهي في اللغة: الأصل والأساس الذي يُبنىٰ عليه غيره[١].

وفي الاصطلاح: حُكْمٌ كُلِّيٌّ[٢] يُتَعَرَّف به علىٰ أحكام جُزئياته[٣].

والفرق بين القاعدة والضابط: أن القاعدة تجمع فروعًا في أبواب متنوعة، أمَّا الضابط فيكون في فروع ومسائل بابٍ واحد.

ومِنْ أهل العلم مَنْ لم يُفَرِّق بين القواعد والضوابط، حيث يُطلق أَحد اللفظين علىٰ الآخر، ولا مشاحَّة في الاصطلاح[٤].

وتقدم تعريف التفسير[٥].

والمراد بقواعد التفسير: الأحكام الكُلِّيَّة التي يُتوصل بها إلىٰ فهم معاني القرآن الكريم، والترجيح بين أقوال المفسرين.

---

(١) مقاييس اللغة ٥/ ١٠٩، ولسان العرب ٦/ ٣٦٨٩.

(٢) قد يكون هناك استثناءات في كثير من القواعد، وهذا لا يقدح في صحتها، فإن العبرة بالأغلب. انظر الموافقات ٢/ ٥٣، وقواعد التفسير ١/ ٢٣.

(٣) انظر كشاف اصطلاحات الفنون ١/ ١٢٣، والكليات ص ٧٢٨.

(٤) انظر المصباح المنير ص ١٩٥، الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية ص٢٠، قواعد التفسير ١/ ٣١.

(٥) انظر: (ص١٣).

هل هناك فرق بين القواعد العامة في التفسير والقواعد الترجيحية؟

فَرَّقَ بعضُ الباحثين المعاصرين بين القواعد العامة في التفسير، والقواعد الترجيحية، فالقواعد العامَّة في رأيهم: هي التي يستعملها المفسِّر ابتداءً عندما يريد تفسير آية من آيات القرآن، وأمَّا قواعد الترجيح فهي ما يُسْتَعْمَلُ عند الترجيح بين أقوال المفسرين المختلفة(١).

والصحيح أنه لا فرق بينهما من حيث الوضع، فقواعد التفسير يمكن أن تستعمل في الترجيح، والعكس كذلك، ولذلك نرىٰ كثيرًا من القواعد العامة التي يذكرونها تستخدم في الترجيح، وهكذا قواعد الترجيح تستعمل عند إرادة التفسير، ولو لم يكن هناك خلاف أو ترجيح.

ولم أرَ من فرَّق بينهما من المتقدمين، بل ظاهر عمل المفسرين عدمُ التفريق.

ولاشكَّ أن توظيف القاعدة واستعمالها قد يكون للتفسير وقد يكون للترجيح، بحسب الحاجة والمقام، كما أن بعضَ القواعد تستعمل في باب الترجيح أكثر، لكن التفريق بين القواعد وتقسيمها إلىٰ قسمين، ليس له مسوِّغ في رأيي.

(١) انظر فصول في أصول التفسير ص ٨٧، وقواعد الترجيح عند المفسرين ١/ ٣٢.

المبحث الثاني:
أهمية معرفة قواعد التفسير

معرفة القواعد والضوابط مهمةٌ جدًا لطالب العلم، حيث تعينه علىٰ استحضار المسائل والفروع، وضبط أحكامها، نظرًا لاختصارها، وحسن صياغتها، وسهولة حفظها.

ومن ذلك قواعد التفسير فهي مهمة لدارس التفسير، والناظرِ في أقوال المفسرين، ومن ثمراتها:

١- أنها تعين علىٰ الفهم الصحيح لمعاني الآيات.

٢- الاستعانة بها في الترجيح بين أقوال المفسرين.

٣- الإفادة منها في ردِّ التفاسير الخاطئة.

قال ابن تيمية: «لا بد أن يكون مع الإنسان أصولٌ كلية تُرَدُّ إليها الجزئيات ليتكلم بعلم وعدل، ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت؟ وإلا فيبقىٰ في كذب وجهل في الجزئيات، وجهل وظلم في الكليات، فيتولد فسادٌ عظيم»[1].

وقال السَّعدي: «من محاسن الشريعة وكمالها وجمالها وجلالها: أنَّ أحكامَهَا الأصولية والفروعية، والعبادات والمعاملات وأمورها كلها لها أصول

---

(١) مجموع الفتاوىٰ ١٩/ ٢٠٣.

وقواعد، تَضْبِطُ أحكامها وتجمع متفرقَها وتنشر فروعَها وتَرُدُّها إلىٰ أصولها»[١].

وقد اهتمَّ جَمْعٌ من المفسرين بقواعد التفسير تأصيلًا وتطبيقًا، واستعملوها في بيان معاني الآيات والترجيح بين أقوال المفسرين، كما كُتِبَتْ فيها مؤلفات مستقلة[٢].

(١) الرياض الناضرة ص ٢٤٣.

(٢) ومن ذلك: (القواعد الحسان لتفسير القرآن) للسعدي، وكثيرٌ من القواعد المذكورة فيه لا يَصْدقُ عليها مصطلح القواعد، بل هي فوائد، ولطائف وأصول قرآنية عامة، وهناك رسالتان علميتان قيِّمتان في هذا الموضوع وهما: (قواعد التفسير جمعا ودراسة)، لخالد بن عثمان السبت، و(قواعد الترجيح عند المفسرين)، لحسين بن علي الحربي، وأمَّا (التيسير في قواعد علم التفسير)، للكافِيَجي [ت ٨٧٩هـ] فهو في علوم القرآن.

المبحث الثالث:
أمثلة لقواعد التفسير

قواعد التفسير كثيرة ومتنوعة[(١)]، منها ما يتعلق بالنزول، ومنها ما يتعلق بالسنة والآثار، ومنها ما يتعلق باللغة، وهذه جملةٌ منها[(٢)]:

١- العِبْرَةُ بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

ومعناها: أن الآية إذا نزلت لسبب معين يكون حكمها عامًا، غير مختص بالسبب الذي نزلت من أجله، بل يدخل في عموم لفظها ما شَابَهَ مَنْ نزلت فيه.

ومن أمثلتها: آيات الظِّهار في فاتحة سورة المجادِلة، فإنها نزلت في شأن أَوْسِ ابن الصامت وزوجه خَوْلَةَ بنت ثعلبة، وحكمُها عام لجميع الأمة.

ومن أمثلتها أيضًا: ما ورد عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رجلا أصاب من امرأة قُبْلةً، فأتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأخبره فأنزل الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤] فقال الرجل: يا رسول الله أَلِيَ هذا؟ قال: «**لجميع أمتي كُلِّهِم**»[(٣)].

---

(١) وبعض هذه القواعد ليست خاصةً بالتفسير، بل هي قواعد أصولية كذلك.

(٢) وهناك قواعد تقدم ذكر مضمونها والتنبيه عليها في مباحث هذا الكتاب.

(٣) أخرجه البخاري ١/ ١١١ ح ٥٢٦، ومسلم ٤/ ٢١١٥ ح ٢٧٦٣.

فهذه الآية نزلت في سبب مخصوص، لكن لفظها عامٌّ غير مختص بمَن نزلت فيه، وقد أَكَّدَ ذلك النبي ﷺ بقوله: «**لجميع أمتي**»(١).

٢- **يُحْمَلُ العام علىٰ عمومه ما لم يَرِدْ له مخصص.**

ومعناها: أنه إذا وردَ نصٌّ عام في القرآن وَجَبَ حَمْلُهُ علىٰ عمومه، ما لم يَرِدْ دليلٌ يُخَصِّصُه(٢).

ومن أمثلتها: قوله تعالىٰ: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَامِ﴾ [المائدة: ١]، فهي عامَّة في بهيمة الأنعام: الإبل والبقر والغنم.

قال ابن جرير عند هذه الآية: «عَنَىٰ بقوله: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَامِ﴾ الأنعام كلَّها، أَجِنَّتَهَا وسِخَالها وكبارها؛ لأن العرب لا تمتنع من تسمية جميع ذلك بهيمة وبهائم، ولم يُخَصِّصِ اللهُ منها شيئًا دون شيء ، فذلك علىٰ عمومه وظاهره حتىٰ تأتي حُجَّةٌ بخصوصه يجب التسليم لها»(٣).

٣- **تَعَدُّدُ القراءات بمنزلة تعدد الآيات.**

ومعناها: أنه إذا وَرَدَتْ قراءاتٌ في لفظ واحد، وكانت معانيها مختلفةً فهما كالآيتين أو كالآيات.

قال ابن تيمية: «وقد بينَّا أن القراءتين كالآيتين فزيادة القراءات كزيادة الآيات»(٤).

وقال الشنقيطي: «اعلم أولًا أن القراءتين إذا ظهر تعارضُهما في آية واحدة لهما حكم الآيتين، كما هو معروف عند العلماء»(٥).

---

(١) انظر أضواء البيان ٣/ ٣٠٥.

(٢) انظر قواعد التفسير ١/ ٥٩٩.

(٣) تفسيره ٨/ ١٤.

(٤) مجموع الفتاوىٰ ١٣/ ٤٠٠.

(٥) أضواء البيان ٢/ ١١.

ومن أمثلتها: قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦]، حيث قرأها بعض القراء بالنصب (وأرجلَكم) عطفًا على الوُجوه والأيدي، وفيها دلالة علىٰ أن حُكم الرِّجل الغَسْلُ، وقرأها آخرون بالجرِّ (وأرجلِكم) عطفًا علىٰ الرؤوس، وفيها دلالة علىٰ مشروعية المسح علىٰ الخفين عند وجود ما يقتضيه.

فدلت الآية بهاتين القراءتين علىٰ حكمين مختلفين، في حالين مختلفين[١].

ومن أمثلتها: قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى ٱلْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾ [التكوير: ٢٤] حيث قرأها بعض القراء: (وما هو علىٰ الغيب بظنين) بالظاء، أي: ما هو بِمُتَّهَمٍ علىٰ الوحي، وقرأها آخرون (بضنين) بالضاد، أي، ببخيل بما آتاه الله من العلم والقرآن[٢].

٤- إذا كانت الآية تحتمل عدة معانٍ صحيحة، ولم يمتنع إرادة الجميع تعيَّن حَمْلُها عليها جميعًا.

ومعناها: أن الآية إذا دلَّت علىٰ أكثر من معنىٰ صحيح، ولم يمتنع حملها علىٰ جميع هذه المعاني، حُمِلَتْ عليها وفُسِّرت بها جميعًا، وكثيرٌ من آيات القرآن تدلُّ علىٰ أكثر من معنىٰ[٣].

قال الشنقيطي: «تقرر عند العلماء أن الآية إن كانت تحتمل معاني كلها صحيح، تَعَيَّن حملها علىٰ الجميع»[٤].

(١) انظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٧٦ وما بعدها، ومناهل العرفان ١/ ١٤٨، وأضواء البيان ٢/ ١٠، وهناك توجيهاتٌ أخرىٰ لقراءة الجرِّ.

(٢) حجة القراءات لابن زَنْجَلة ص ٧٥٢.

(٣) انظر مجموع الفتاوىٰ ١٥/ ١٢.

(٤) أضواء البيان ٣/ ١٤٨ بتصرف يسير، وانظر التحرير والتنوير ١/ ٩٣.

وكثيرٌ من آيات القرآن الكريم تحتمل أكثر من معنىٰ، قال ابن القيم: «المعهود من ألفاظ القرآن كلها أنها تكون دالةً علىٰ جُمْلَةٍ معانٍ»(١).

ولذلك ينبغي تفسير الآية بجميع هذه المعاني الواردة فيها ما دامت صحيحةً غيرَ متعارضة.

قال أبو الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لن تَفْقَهَ كُلَّ الْفِقْهِ حتىٰ ترىٰ للقرآن وجوهًا كثيرةً»(٢).

قال السيوطي: «وقد فَسَّرَهُ بعضهم بأن المراد أن يرىٰ اللفظ الواحد يحتمل معاني متعددة، فيحمله عليها إذا كانت غيرَ مُتَضَادَّةٍ، ولا يقتصر به علىٰ معنىٰ واحد»(٣).

وقال الزركشي مبينًا أقسام احتمال اللفظ معنيين فصاعدا: «ألا يتنافيا اجتماعًا فيجب الحمل عليهما عند المحققين ويكون ذلك أبلغَ في الإعجاز والفصاحة، وأحفظ في حق المكلف، إلا أن يدل دليلٌ علىٰ إرادة أحدهما»(٤).

ومن أمثلتها: قوله تعالىٰ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾﴾ [غافر: ٦٠] فقد فُسِّرَتْ هذه الآية بنوعي الدعاء؛ دعاء العبادة، ودعاء المسألة، ولا مانع من حَمْلها عليهما جميعًا(٥).

ومن أمثلتها: قوله تعالىٰ: ﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا۟ عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا۟ فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً ۚ﴾ [التوبة: ٨]، فقد اُختلف في (الإلّ) علىٰ أقوال يمكن حَمْلُ الآية عليها

(١) جلاء الأفهام ص٢٣٧.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٦/ ١٤٢ ح ٣٠١٦٣، وأبو نعيم في الحلية ٢/ ٢١١، وابن عبد البَر في جامع بيان العلم وفضله ٢/ ٤٥، وصححه من قول أبي الدرداء.

(٣) الإتقان في علوم القرآن ٢/ ١٤٤.

(٤) البرهان في علوم القرآن ٢/ ١٨٣.

(٥) انظر تفسير البغوي ٤/ ١٠٣.

جميعًا فتحمل عليها.

قال ابن جرير الطبري: «و(الإلُّ): اسم يشتمل على معانٍ ثلاثة: وهي العهد، والعقد، والحلف، والقرابة، وهو أيضا بمعنى (اللهـ) فإذ كانتْ الكلمةُ تشمل هذه المعاني الثلاثة، ولم يكن الله خصَّ من ذلك معنى دون معنى، فالصواب أن يُعَمَّ ذلك، كما عمَّ بها جلَّ ثناؤه معانيها الثلاثة، فيقال: لا يرقبون في مؤمنٍ اللهَ، ولا قرابةً، ولا عهدًا، ولا ميثاقًا»(١).

ومن أمثلتها: قوله تعالى: ﴿۞ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا ٥٩﴾ [مريم: ٥٩]، حيث اختلف المفسرون في معنى الغَيِّ فقيل: هو وادٍ في جهنم، وقيل: هو الشر، وقيل: الخُسران، وقيل: السوء، ولا مانع من حمل الآية على جميع هذه المعاني(٢).

ومن أمثلتها كذلك: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكَ لَأَجۡرًا غَيۡرَ مَمۡنُونٖ﴾ [القلم: ٣] حيث قال بعضهم: غير مقطوع، وقال بعضهم: غير ممنون به عليك، وقيل: غير محسوب(٣)، ولا مانع من حملها على هذه المعاني جميعًا.

٥- ما أُبهم في القرآن فلا فائدة في معرفته.

ومعناها: أن ما أبهمه القرآنُ ولم يُعَيِّنْهُ، من أسماء الأعلام وغيرها لا فائدة في معرفته ولا مصلحة في تعيينه.

قال ابن تيمية في سياق حديثه عن أنواع الإسرائيليات: «وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني؛ ولهذا يختلف علماء أهل الكتاب في مثل هذا

(١) تفسير الطبري ١١/ ٣٥٨، وانظر العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير (٥/ ٢٩٣).
(٢) انظر تفسير الطبري ١٥/ ٥٧١ وما بعدها، وأضواء البيان ٣/ ٤٤٥.
(٣) انظر تفسير ابن جرير ٢٣/ ١٤٩، وتفسير ابن كثير ٨/ ١٨٨.

كثيرا، ويأتي عن المفسرين خلافٌ بسبب ذلك، كما يذكرون في مثل هذا أسماء أصحاب الكهف، ولون كلبهم، وعدتهم، وعصا موسىٰ من أي الشجر كانت، وأسماء الطيور التي أحياها الله لإبراهيم، وتعيين البعض الذي ضرب به القتيل من البقرة، ونوع الشجرة التي كلم الله منها موسىٰ، إلىٰ غير ذلك مما أبهمه الله في القرآن، مما لا فائدة في تعيينه تعود علىٰ المكلفين في دنياهم ولا دينهم...»[١].

ومن أمثلتها: ما ذكره ابن تيمية في هذا النص، وهكذا اسم القرية المذكورة في سورة يس، وأسماء الرُّسل المرسلين إليها، واسم الرجل الذي جاء من أقصىٰ المدينة يسعىٰ.

٦- الأصل حَمْلُ آيات القرآن علىٰ ظاهرها ما لم يَرِدْ دليلٌ يصرفها عنه.

ومعناها: أن الآيات القرآنية تحمل علىٰ معانيها المتبادرة منها، إلا أن يرد دليلٌ معتبر يصرفها عن هذا الظاهر.

قال الشنقيطي: «والقاعدة المقررة عند العلماء أن نصوص الكتاب، والسنة لا يجوز صرفها عن ظاهرها المتبادر منها إلا بدليل يجب الرجوع إليه»[٢]

ومن أمثلتها: قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأنعام: ١٥١]، قال ابن جرير: «يقول تعالىٰ ذكره: ولا تقربوا الظاهر من الأشياء المحرمة عليكم التي هي عَلانية بينكم لا تَنَاكَرُونَ رُكُوبَهَا، والباطن منها الذي تأتونه سرا في خَفَاء لا تجاهرون به، فإن كل ذلك حرام.

وقد قيل: إنما قيل: لا تقربوا ما ظهر من الفواحش وما بطن، لأنهم كانوا يستقبحون

(١) مقدمة في أصول التفسير ص ٨٨.

(٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٤/ ٨٤.

من معاني الزنا بعضًا، وليس ما قالوا من ذلك بمدفوع، غيرَ أن دليل الظاهر من التنزيل علىٰ النهي عن ظاهر كل فاحشة وباطنها، ولا خبر يَقْطَعُ العذر بأنه عُنِيَ بِهِ بَعْضٌ دون جميع، وغير جائز إحالةُ ظاهر كتاب الله إلىٰ باطن إلا بحجَّة يجب التسليم لها»[1].

ومن أمثلة ذلك أيضًا ما أَورده السُلَمي عند قوله تعالىٰ: ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوٓا۟ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [النمل: ٥٢]: أن المعنىٰ: «قلوبهم قاسية بما عصوا»[2].

فهذا صرفٌ للآية عن معناها المتبادر منها بغير دليل، والبيوت هنا: المساكن كما هو ظاهر، ولا خلاف في ذلك[3].

٧- تُحْمَلُ معاني القرآن علىٰ الأغلب المشهور من كلام العرب، دون الغريب والشاذ[4].

ومعناها: أن آيات القرآن ينبغي أن تُفَسَّر بالوجوه المشهورة الفصيحة عند العرب، دون اللغات والوجوه الضعيفة أو نادرة الاستعمال، فليس كلُّ ما رُوي أو اُسْتُعْمِلَ عند العرب يُفَسَّر به القرآن.

قال ابن جرير: «غير جائز توجيهُ معاني كلام الله إلا إلىٰ الأغلب من وجوهها المستعمل بين أهل اللسان الذي نزل به، دون الخَفِي المجهول ما لم تأت دلالةٌ تدل علىٰ غير ذلك»[5].

---

(١) تفسيره ٩/ ٦٥٩، وانظر نفس المرجع ٦/ ٧٨، ٤/ ٣٠١، وتفسير ابن عطية ٣/ ٤٩١، .والفواحش: المعاصي الكبيرة. انظر تفسير ابن عطية ٣/ ٤٩١، التحرير والتنوير ٨ / ١٦٠.

(٢) حقائق التفسير ٢/ ٩٢.

(٣) انظر تفسير الطبري جامع البيان ١٨/ ٩٥، وتفسير ابن عطية (٤/ ٢٦٥).

(٤) انظر تفسير ابن جرير ٥/ ٣١٩، ٧/ ٨، ٧/ ٣٦٤، ١٢/ ٤٠٦، وقواعد التفسير ١/ ٢١٣.

(٥) تفسيره ١٢/ ٢٦٠.

ومن أمثلتها: ما ذكره ابنُ جرير عند قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ﴾ [يوسف: ٤٩]، «وكان بعض من لا علم له بأقوال السلف من أهل التأويل ممن يُفَسِّرُ القرآن برأيه علىٰ مذهب كلام العرب يوجِّه معنىٰ قوله: ﴿يَعْصِرُونَ﴾ إلىٰ: وفيه يَنْجُونَ مِنَ الْجَدْبِ وَالْقَحْطِ بِالْغَيْثِ، ويزعم أنه من العَصَرِ، والعُصْرَةِ، التي بمعنىٰ الْمَنْجَاةِ[١]...، وذلك تأويل يكفي من الشهادة علىٰ خطئه خِلَافُهُ قَوْلَ جَمِيعِ أهل العلم من الصحابة والتابعين»[٢].

٨- النكرة في سياق النفي والنهي أو الاستفهام أو الشرط تفيد العموم.

ومعناها: أنه إذا وردت لفظةٌ مُنكَّرة (غير مُعَرَّفَة) بعد نفي، أو نهي، أو استفهام، أو شرط، أفادتْ العموم.

ومثال النهي: قوله تعالىٰ: ﴿وَاعْبُدُوا اللهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦] «فإنه نهيٌ عن الشرك به في النِيَّات، والأقوال والأفعال، وعن الشرك الأكبر، والأصغر والخفي، والجلي، فلا يجعل العبدُ لله ندًا ومشاركًا في شيء من ذلك»[٣].

ومثال النفي قوله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ لا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا﴾ [الانفطار: ١٩]، وهذا «يَعُمُّ كلَّ نفس، وأنها لا تملك شيئًا من الأشياء، لأي نفس أخرىٰ، مهما كانت الصلة، لا إيصال شيء من المنافع، ولا دفع شيء من المضار»[٤].

ومثال الشرط: قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ فَلا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ

---

(١) انظر الصحاح (٢/ ٧٤٩).

(٢) تفسيره ١٣/ ١٩٧.

(٣) القواعد الحسان ص٢٢.

(٤) القواعد الحسان ص ٢٢.

وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾ [يونس: ١٠٧]، فهو عامٌّ في كل ضُرٍّ يصيب العبد.

ومثال الاستفهام: قوله تعالىٰ: ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [فاطر: ٣]، فهو عامٌّ فيما سوىٰ الله سبحانه وتعالى، فهو المتفرِّدُ بالخَلق والرزق جل جلاله.

٩- تحمل ألفاظ القرآن علىٰ المعنىٰ الشرعي، ثم علىٰ المعنىٰ العُرْفي، ثم علىٰ المعنىٰ اللغوي.

ومعناها: أنه إذا كانت للفظ القرآني حقيقة واستعمال شرعي، واستعمال عُرفي، ووضع لغوي، قُدِّمت الحقيقةُ الشرعية، والمراد بها: الاستعمال الخاص الذي يريده الشارع كلفظة الصلاة فإن معناها في اللغة الدعاء، لكن الشارع استعمل اللفظ وأراد به العبادة البدنية المعروفة، فإن لم يوجد لها استعمال شرعي يمكن حملها عليه، حُمل علىٰ المعنىٰ العرفي، والمراد به عُرْفُ الاستعمال في عصر النبي صلى الله عليه وسلم، كلفظ (الدَّابة) فإنه غَلَبَ استعمالُه علىٰ ذوات الأربع مع أنه موضوع في الأصل لكل ما يَدُبُّ علىٰ الأرض، فإن لم يوجد معنىٰ عُرفي، حُمِل علىٰ المعنىٰ اللغوي، ما لم يوجد قرينةٌ تخالف هذا الترتيب، فإن وجدتْ قُدِّم المعنىٰ الذي دلَّت عليه[(١)].

قال الزركشي: «إذا دار اللفظُ بين معنيين هو في أحدهما حقيقة لغوية، وفي الآخر حقيقة شرعية، فالشرعية أولىٰ، إلا أن تدل قرينته علىٰ إرادة اللغوية نحو قوله تعالىٰ: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٣]، وكذلك إذا دار بين اللغوية والعرفية فالعرفية أولىٰ، لطِريانها علىٰ اللغة، ولو دار بين الشرعية والعرفية، فالشرعية أولىٰ لأن الشرع ألزم»[(٢)].

(١) انظر قواعد التفسير ١/ ١٤٩.

(٢) البرهان ٢/ ١٨٣ بتصرف يسير، وانظر تفسير الماوردي ١/ ٣٩.

ومن أمثلة تقديم المعنىٰ الشرعي: قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾﴾ [التوبة: ٨٤].

فالصلاة في اللغة: الدعاء، أمَّا الصلاة علىٰ الميِّت فهي: العبادة الشرعية البدنية المعروفة، ذات الأقوال والأفعال، وهي المُرادة هنا(١).

ومن أمثلة تقديم المعنىٰ العُرفي: قوله تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ۖ فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٢﴾﴾ [الزُّمَر: ٤٢].

فالتَّوَفِّي يُطلق في اللغة علىٰ الموت، وهو مفارقة الروح الجسد، ويطلق علىٰ النوم عُرفًا وهو الموتة الصغرىٰ، وهو المراد هنا.

ومن أمثلة تقديم المعنىٰ اللُّغوي: قوله تعالىٰ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾﴾ [التوبة: ١٠٣].

فالصلاة في الشَّرع هي العبادة المعروفة ذات الأقوال والأفعال، ولكنها غير مُرادة هنا، بل المراد بالصلاة في الآية المعنىٰ اللغوي للصلاة، وهو الدعاء، حيث وردَ ما يصرف اللفظ عن معناه العرفي إلىٰ المعنىٰ اللغوي، في حديث عبد الله بن أبي أوفىٰ قال: كان النبي ﷺ إذا أتاه قوم بصدقة قال: «**اللهم صل عليهم**»، فأتاه أَبي بصدقته، فقال: «**اللهم صل علىٰ آل أَبي أوفىٰ**»(٢).

---

(١) انظر قواعد التفسير ١/ ١٥٤.

(٢) أخرجه البخاري ٧/ ٤٥٨ ح ٤١٦٦، ومسلم ٣/ ٧٥٦ ح ١٠٧٨.

١٠- إذا ثبت التفسيرُ النبوي، وكان صريحًا في بيان معنىٰ الآية؛ وجبَ الأخذ به وردُّ ما يخالفه.

ومعناها كما هو ظاهر من لفظها: أنه إذا ورد بيان معنىٰ الآية عن النبي ﷺ وجب الأخذُ به، وترك ما خالفه من التفاسير، وتقدم الحديث عنها مفصلا(١).

قال القرطبي: «إذا ورد عن النبي ﷺ وثبت عنه نصٌّ في شيء لا يحتمل التأويل كان الوقوفُ عنده»(٢).

وقال ابن تيمية: «ومما ينبغي أن يعلم أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث إذا عرف تفسيرها وما أريد بها من جهة النبي ﷺ لم يَحْتَجْ في ذلك إلىٰ الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم»(٣).

ومن أمثلتها: تفسير الظلم الوارد في قوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [الأنعام: ٨٢] فقد ثبت تفسيره عن النبي ﷺ بالشِّرك(٤)، ولذلك أنكر العلماءُ علىٰ الزمخشري مخالفةَ هذا التفسير، حيث فَسَّرَ الظلمَ هنا بالمعصية(٥).

قال الشوكاني ردًا عليه: «والعَجَبُ من صاحب الكشاف حيث يقول في تفسير هذه الآية: «وأبىٰ تفسيرَ الظلم بالكفر لفظُ اللَّبس»، وهو لا يدري أن الصادق المصدوق قد فسرها بهذا، وإذا جاء نهرُ الله بطل نهر مَعْقِل»(٦).

---

(١) انظر: (ص٥١).

(٢) تفسيره ١٢/ ٢٥٢.

(٣) مجموع الفتاوىٰ ٧/ ٢٨٦.

(٤) كما في حديث عبد الله بن مسعود ﷺ المتفق عليه، وقد تقدم ذكره في (ص٦١).

(٥) الكشاف ٢/ ٢٥.

(٦) فتح القدير للشوكاني ٢/ ١٩٠، وانظر تفسير ابن جرير ٩/ ٣٧٨.

١١- القول الموافق للسياق مقدَّم علىٰ غيره[١].

ومعناها: أن التفسير الذي يراعي سياق الآية أو اللَّفظة، ويتسق مع ما تقدمها، وما تأخر عنها، أولىٰ من التفاسير التي تخالف السياق، ما لم يَرِدْ دليلٌ يصرف المعنىٰ عن مقتضىٰ السياق.

قال ابن جرير: «غير جائز صرف الكلام عما هو في سياقه إلىٰ غيره إلا بحجة يجب التسليم لها، من دلالة ظاهر التنزيل أو خبر عن الرسول تقوم به حجة، فأما الدعاوىٰ فلا تَتَعَذَّرُ علىٰ أحد»[٢].

وقال العز بن عبد السلام: «السياق يرشد إلىٰ تبيين المُجملات، وترجيح المُحتملات، وتقرير الواضحات. وكل ذلك بعرف الاستعمال»[٣].

ومن أمثلتها: قوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابٗا رَّحِيمٗا﴾ [النساء: ٦٤].

قال السعدي: «وهذا المجيء إلىٰ الرسول ﷺ مختص بحياته؛ لأن السياق يدل علىٰ ذلك، لكون الاستغفار من الرسول لا يكون إلا في حياته، وأما بعد موته فإنه لا يطلب منه شيء، بل ذلك شرك»[٤].

١٢- النَّسخ لا يقبل إلا بدليل، ولا يَثبت مع الاحتمال.

ومعناها: أن دَعْوَىٰ نسخ بعض الآيات لا تقبل إلا بدليل صحيح عن النبي ﷺ،

(١) انظر التحرير في أصول التفسير ص ٣١٥، وقواعد التفسير ٢/ ٦٥٣.

(٢) تفسيره ٧/ ٦٧٥.

(٣) البحر المحيط في أصول الفقه ٨/ ٥٥.

(٤) تفسيره ص ١٨٤.

أو عن الصحابة رضي الله عنهم، أو ثبوت إجماع على ذلك[1]، أما مجرَّد الاحتمال أو توهُّم التعارض فإنه لا يكفي للحكم بالنسخ[2].

قال ابن جرير: «لا يجوز أنْ يُحْكَمَ لِحُكْمِ آية بنسخ وله في غير النسخ وجه، إلا بحجة يجب التسليم لها من خبر يقطع العذر أو حجة عقل»[3].

ومن أمثلة ما ادُّعِي نسخه من غير دليل قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: 102] حيث قال بعضُهم إنها منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: 16].

والصحيح أنها غير منسوخة؛ لإمكان الجمع بينهما، فالآية الأولى مُقَيَّدة بالثانية، ويُحمل ما ورد عن السَّلف في نسخها أنهم أرادوا مطلق البيان، وليس رفع الحكم بالكلية، كما هو اصطلاحهم.

قال ابن الجوزي: «وهو الصحيح... فالآيتان متوافقتان، والتقدير: اتقوا الله حقَّ تقاته ما استطعتم»[4].

وقال ابن جزي: «وقيل: لا نسخ بينهما؛ لأن حق تقاته معناه فيما استطعتم، إذ لا يمكن أن يَفْعَلَ أحدٌ إلا ما يستطيع، وهذه الآية على هذا مبينة لتلك، وتُحْرَزُ بالاستطاعة من الإكراه والنسيان وما لا يُؤاخذ به العبد»[5].

---

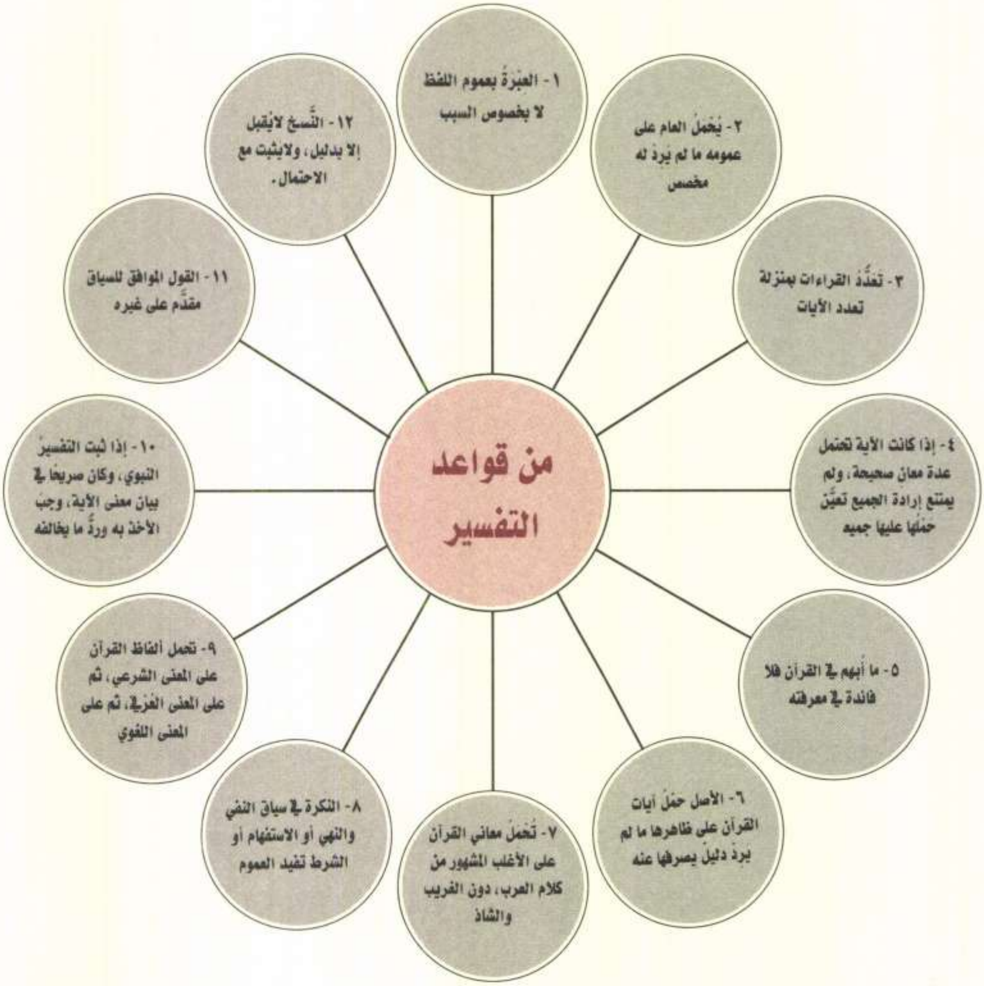
(1) مع توفُّر شروط النسخ المعروفة. انظر نواسخ القرآن لابن الجوزي (1/ 135)..

(2) انظر أضواء البيان 4/ 219، وقواعد التفسير 2/ 728.

(3) تفسيره 11/ 82، وانظر نفس المرجع 11/ 23.

(4) نواسخ القرآن 1/ 331، وانظر الناسخ والمنسوخ للنحاس 1/ 281.

(5) تفسيره 2/ 453، وانظر نفس المرجع 1/ 154، وتفسير ابن جرير 23/ 20.


من قواعد التفسير
١ - العِبْرةُ بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
٢ - يُحْملُ العام على عمومه ما لم يَرِدْ له مخصص
٣ - تَعَدُّدُ القراءات بمنزلة تعدد الآيات
٤ - إذا كانت الآية تحتمل عدة معانٍ صحيحة، ولم يمتنع إرادة الجميع تعيَّن حمْلُها عليها جميعًا
٥ - ما أُبهم في القرآن فلا فائدة في معرفته
٦ - الأصل حمْلُ آيات القرآن على ظاهرها ما لم يرِدْ دليلٌ يصرفها عنه
٧ - تُحْملُ معاني القرآن على الأغلب المشهور من كلام العرب، دون الغريب والشاذ
٨ - النكرة في سياق النفي والنهي أو الاستفهام أو الشرط تفيد العموم
٩ - تحمل ألفاظ القرآن على المعنى الشرعي، ثم على المعنى العُرفي، ثم على المعنى اللغوي
١٠ - إذا ثبت التفسيرُ النبوي، وكان صريحًا في بيان معنى الآية، وجبَ الأخذ به وردُّ ما يخالفه
١١ - القول الموافق للسياق مقدَّم على غيره
١٢ - النَّسخ لايُقبل إلا بدليل، ولايثبت مع الاحتمال.

أسئلة وتدريبات على الفصل الخامس

أولًا: الأسئلة النظرية:

س١: عرِّف قواعد التفسير اصطلاحًا؟

س ٢: هل هناك فرق بين القواعد العامة في التفسير والقواعد الترجيحية، وضِّح ذلك.

س٣: اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:

معرفة قواعد التفسير مهمة لدارس التفسير، حيث تعين على:

- الفهم الصحيح لمعاني الآيات.
- ردِّ التفاسير الخاطئة.
- الترجيح بين أقوال المفسرين.
- كل ما سبق.

س٤: من قواعد التفسير: العِبْرَةُ بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، اشرح هذه القاعدة، ممثِّلًا لها.

س٥: اذكر قاعدة من قواعد التفسير المتعلِّقة باللُّغة، ممثلًا لها.

س٦: اختلف المفسرون في المراد بـ(ممنون) في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ﴾ [القلم: ٣]، حيث قال بعضهم: غير مقطوع، وقال بعضهم:

غير ممنون به عليك، وقيل: غير محسوب، بيِّن القول الراجح منها، مستخدمًا إحدىٰ قواعد التفسير.

ثانيًا: التدريبات العملية:

س١: استخرج قاعدتين من قواعد التفسير من خلال تفسير ابن جرير الطبري.

س٢: استخرج قاعدتين من قواعد التفسير من خلال تفسير ابن عطية.

س٣: استخرج قاعدتين من قواعد التفسير من خلال تفسير الشنقيطي.

الخاتمة

وفي الختام، وبعد أن يسَّر الله تعالىٰ كتابة هذا الكتاب، هذه بعض النتائج العامة لمباحثه، متبوعةً بالتوصيات، وهي كما يلي:

١- عِلْمُ أُصول التفسير من العلوم المهمة الشريفة؛ لِتَعَلُّقِهِ بكتاب الله تعالىٰ، وكونه مُعِينًا علىٰ فهمه، واستنباط معانيه وأحكامه.

٢- نشأ هذا العلمُ بعد نزول القرآن الكريم، كغيره من علوم القرآن، ثم تَوَسَّعَ وتطوَّر عبر القرون المختلفة، ولم يُفْرِدْ العلماءُ هذا العلمَ بتأليف مستقل إلا في وقت متأخر، وكان قبل ذلك مبثوثًا في كتب التفسير وعلوم القرآن وأصول الفقه، ثم استقلَّ وكثرت فيه المؤلفات في العصر الحاضر، لحاجة الناس إلىٰ ذلك.

٣- للتفسير مصادرُ سِتَّةٌ يُسْتَمَدُّ منها، وهي: القرآن، والسنة، وأقوال الصحابة، أقوال التابعين، واللغة العربية، والرأي والاجتهاد، فيجب أَخْذُ تفسير القرآن عنها، مع الالتزام بالقواعد والضوابط التي قرَّرها العلماءُ عند الرجوع إليها.

٤- لا يجوز للمسلم أن يُقْدِم علىٰ تفسير القرآن الكريم دون معرفة بأُصوله، وتحقيق لشروطه، كما لا يجوز له مخالفة ما ثبت تفسيره عن النبي ﷺ، أو مناقضة ما ورد عن الصحابة والتابعين، أو أَجْمَعَ عليه المفسرون.

٥- عند وجود خلاف بين المفسرين ينبغي أن يسلك الإنسان المنهج الصحيح في التعامل معه، وذلك بطرح الأقوال الشاذة، والمخالفة للإجماع، ثم

التأمل في هذا الخلاف، وجمع الأقوال فيه، ومعرفة نوعه وسببه، ومحاولة الجمع بين الأقوال إن أمكن، أو ترجيح الراجح من الأقوال، مع الاستدلال له.

٦- للتفسير قواعد كليَّة، ينبغي لدارس التفسير معرفتها والعناية بها، حيث تعين علىٰ الفهم الصحيح للآيات، والترجيح بين أقوال المفسرين، وردِّ التفاسير الخاطئة.

وبناءً على ما تقدم، أوصي بما يلي:

١- الاهتمام بعلم أصول التفسير وقواعده، والاستعانة به علىٰ فهم القرآن الكريم، والترجيح بين أقوال المفسرين.

٢- تعليم أصول التفسير في المعاهد والجامعات والمساجد، وإعداد مناهج علمية مُحْكَمَة لدراسته.

٣- تربية الناس علىٰ تعظيم القول في تفسير كلام الله تعالىٰ، وعدم الخوض فيه بغير علم.

٤- الرد العلمي المؤصل علىٰ أصحاب الآراء الباطلة والاتجاهات المنحرفة في التفسير، ولا سيما إذا اشتهرت وانتشرت.

والحمد لله رب العالمين وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

فهرس الآيات القرآنية

الآيـــــــــــة	رقمها	الصفحة
﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾	٨٢	٤٣، ٦١، ١٧٩
﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾	١٠٨	١٣٨
﴿كُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾	١٤١	١٤٢
﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَـٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا﴾	١٤٢	٦٩
﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ﴾	١٤٥	٤٧
﴿وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾	١٥١	١٧٤
﴿قُلْ إِنَّنِى هَدَىٰنِى رَبِّىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾	١٦١	٦٠
الأعراف		
﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾	٢٣	٤٥، ٤٦، ٧٩
﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾	٣٣	٩٨
﴿وَنُودُوٓاْ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾	٤٣	٦٣
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ﴾	٢٠٦	١٤٧
الأنفال		
﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾	٦٠	٦٣
التوبة		
﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُواْ عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُواْ فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾	٨	١٢٩، ١٧٢
﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾	٨٤	١٧٨

الآيـــــــــة	رقمها	الصفحة
وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً	٨	٨٩
وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ	٨	٩٠
وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ	٤٤	٤٩، ٥٩
لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ	٤٤	٥٥، ٥٦، ٥٧
أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ	٤٧	٩٣
وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ	٦٤	٤٩
الإسراء		
وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ	٣٦	٩٩
أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ	٧٨	٦٨، ١٤٧
الكهف		
وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا۟ فَقَالُوا۟ رَبُّنَا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ	١٤	١٣٣
مريم		
فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ	٥٩	١٧٣
طه		
إِنِّىٓ أَنَا۠ رَبُّكَ فَٱخْلَعْ نَعْلَيْكَ	١٢	١٣٨
الفرقان		

الآيـــــــــــــــة	رقمها	الصفحة
وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡلَا نُزِّلَ عَلَيۡهِ ٱلۡقُرۡءَانُ جُمۡلَةٗ وَٰحِدَةٗۚ	٣٢	٤٧
الشعراء		
بِلِسَانٍ عَرَبِيّٖ مُّبِينٖ	١٩٥	٩١
النمل		
فَتِلۡكَ بُيُوتُهُمۡ خَاوِيَةَۢ بِمَا ظَلَمُوٓاْۚ	٥٢	١٣٨، ١٧٥
أَمَّن يَهۡدِيكُمۡ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ	٦٣	١٤٨
القصص		
إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ	٥٦	١٤٨
الروم		
ظَهَرَ ٱلۡفَسَادُ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ	٤١	٨٠
لقمان		
وَإِذۡ قَالَ لُقۡمَٰنُ لِٱبۡنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشۡرِكۡ بِٱللَّهِۖ	١٣	٤٤، ٦١
إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ	٣٤	٤٤
فاطر		
هَلۡ مِنۡ خَٰلِقٍ غَيۡرُ ٱللَّهِ	٣	١٧٧
ثُمَّ أَوۡرَثۡنَا ٱلۡكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَيۡنَا مِنۡ عِبَادِنَاۖ	٣٢	١٢٥

الآيـــــــــــــة	رقمها	الصفحة
وَقَالُواْ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِيٓ أَذۡهَبَ عَنَّا ٱلۡحَزَنَۖ	٣٤	١٣٥
الصافات		
ٱحۡشُرُواْ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ وَأَزۡوَٰجَهُمۡ	٢٢	٦٨
فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعۡيَ قَالَ يَٰبُنَيَّ إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلۡمَنَامِ أَنِّيٓ أَذۡبَحُكَ	١٠٢	١٢٣
ص		
كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ	٢٩	٢٣
الزمر		
ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلۡأَنفُسَ حِينَ مَوۡتِهَا	٤٢	١٧٨
وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦ	٦٧	٥٩
غافر		
أَمَتَّنَا ٱثۡنَتَيۡنِ وَأَحۡيَيۡتَنَا ٱثۡنَتَيۡنِ	١١	٦٨
وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ	٦٠	١٧٢
فصلت		
وَوَيۡلٞ لِّلۡمُشۡرِكِينَ	٦	١٢٩
الَّذِينَ لا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُم بِالآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ	٧	١٢٩

فهرس المصادر

١- اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر، لفهد بن عبد الرحمن الرومي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ.

٢- الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، تحقيق مركز الدراسات القرآنية بمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.

٣- الإجماع في التفسير جمعا ودراسة، لعمار بن محمد جماعي، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤٣٦هـ.

٤- الإجماع في التفسير، لمحمد بن عبد العزيز الخضيري، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٥- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

٦- أحكام القرآن، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي، تحقيق: علي البجاوي، دار الجيل، بيروت.

٧- إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالي، دار المعرفة، بيروت.

٨- اختلاف التنوع في التفسير، دراسة نظرية تطبيقية، لمنى المعيذر، دار العاصمة، الطبعة الأولى.

٩- اختلاف السلف في التفسير، لمحمد صالح سليمان، نشر مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٣٦هـ.

١٠- إرشاد الفحول إلىٰ تحقيق الحق من علم الأصول، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولىٰ ١٤١٩هـ.

١١- أسانيد نسخ التفسير، جمعا ودراسة، لعطيَّة بن نوري الفقيه، دار كنوز إشبيليا، الرياض، الطبعة الأولىٰ ١٤٣١هـ.

١٢- أسباب اختلاف المفسرين لمحمد الشايع، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولىٰ ١٤١٦هـ.

١٣- الاستدلال في التفسير دراسة منهج ابن جرير الطبري في الاستدلال علىٰ المعاني في التفسير، لنايف الزهراني، نشر مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الأولىٰ ١٤٣٦هـ.

١٤- الإسرائيليات في التفسير والحديث لمحمد حسين لذهبي، دار الإيمان، دمشق، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.

١٥- الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، لمحمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، الطبعة الرابعة ١٤٠٨هـ.

١٦- الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الله التركي، دار هجر، القاهرة، ولىٰ ١٤٢٩هـ.

١٧- أصول التفسير عند الفراهي، لمحمد إقبال بن أحمد حسن فرحات، مقال منشور في مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية، مجلد ٣ عدد٢، جمادىٰ الأولىٰ ١٤٢٧هـ.

١٨- أصول التفسير في آراء المختصين، إعداد ونشر مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الأولىٰ ١٤٣٧هـ.

١٩- أصول التفسير في المؤلفات دراسة وصفية موازنة، إعداد ونشر مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الأولىٰ ١٤٣٧هـ.

٢٠- أصول التفسير وقواعده، لخالد العَك، دار النفائس، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٢٨هـ.

٢١- أصول التفسير ومناهجه، لفهد بن عبد الرحمن الرومي، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٤هـ.

٢٢- أصولٌ في التفسير، لابن عثيمين، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٣هـ.

٢٣- إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم، دار الجيل، بيروت.

٢٤- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لابن تيمية، تحقيق: ناصر العقل، دار عالم الكتب، بيروت، الطبعة: السابعة، ١٤١٩هـ.

٢٥- الإكسير في علم التفسير، للطوفي الحنبلي، لنجم الدين الطوفي، تحقيق عبد القادر حسين، مكتبة الآداب، القاهرة.

٢٦- التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء العُكْبَرِي، تحقيق: علي محمد البجاوي، عيسىٰ البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الأولىٰ ١٩٧٦م.

٢٧- إيثار الحق علىٰ الخلق، لابن الوزير اليمني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٨٧م.

٢٨- البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي، دار الكتبي، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

٢٩- البداية والنهاية، لابن كثير، تحقيق عبد الله التركي، دار هجر القاهرة الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ.

٣٠- البرهان في علوم القرآن، للزركشي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٣١- البسيط، لأبي الحسن الواحدي، تحقيق مجموعة من الباحثين، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.

٣٢- بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية، لابن تيمية، تحقيق موسى الدويش، دار العلوم والحكم، المدينة، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٣٣- تاج العروس من جواهر القاموس، للزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

٣٤- تأسيس أصول التفسير وصلته بمنظور البحث الأصولي، عبد الرحمن الحاج، نشره في العدد ٣٧-٣٨ من مجلة إسلامية المعرفة

٣٥- التبيان في أقسام القرآن، لابن القيم، دار الكتب العلمية، صححه: طه يوسف شاهين، ١٤٠٢هـ.

٣٦- التبيان، للنووي، تحقيق محمد عرقسوسي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٣٧- التحرير في أصول التفسير، لمساعد بن سليمان الطيار، نشر مركز الدراسات بمعهد الإمام الشاطبي بجدة، الطبعة الأولى ١٤٣٥هـ.

٣٨- التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.

٣٩- تخريج أحاديث الكشاف، للزيلعي، تحقيق عبد الله بن عبد الرحمن السعد دار ابن خزيمة، الرياض، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٤هـ.

٤٠- التعريفات، للجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ.

٤١- تعظيم القول في التفسير وأثره في دفع القراءات المنحرفة المعاصرة للقرآن الكريم، بحث منشور في مجلة تبيان للدراسات القرآنية، العدد الثاني عشر، ١٤٣٤هـ.

٤٢- تفسير القرآن العظيم، لعبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم الرازي، الطبعة الأولىٰ ١٤١٧ه، مكتبة نزار الباز، مكة.

٤٣- تفسير ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، دار الفكر، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٧هـ.

٤٤- تفسير ابن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق عبد الله التركي، دار هجر القاهرة، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٢هـ.

٤٥- تفسير ابن جُزَي، التسهيل لعلوم التنْزيل، لابن جزي الكلبي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولىٰ ١٤١٥ هـ.

٤٦- تفسير ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد الله الأنصاري وزملائه، وزارة الأوقاف، قطر، الطبعة الثانية ١٤٢٨هـ.

٤٧- تفسير ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي السلامة، دار طيبة، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ.

٤٨- تفسير أبي حيان، البحر المحيط، تحقيق: عادل عبد الموجود وزملائه، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٢هـ.

٤٩- تفسير أتباع التابعين، لخالد بن يوسف واصل، بحث منشور في مجلة معهد الشاطبي في جدة، العدد الثالث عشر، جمادىٰ الآخرة ١٤٣٣هـ.

٥٠- التفسير أساسياته واتجاهاته، لفضل حسن عباس، مكتبة دنديس، عمان، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٦هـ.

٥١- التفسير الإشاري عند الإمام البقاعي، لعامر توفيق القضاة، وزارة الثقافة، الأردن، الطبعة الأولىٰ ٢٠١٣م.

٥٢- التفسير الإشاري ماهيته وضوابطه، لمشعان سعود العيساوي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولىٰ ١٤٣٤هـ.

٥٣- تفسير الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ.

٥٤- تفسير البغوي، معالم التنْزيل، دار المعرفة، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ.

٥٥- تفسير البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولىٰ ١٤٠٨هـ.

٥٦- تفسير التابعين عرض ودراسة مقارنة، لمحمد بن عبد الله الخضيري، دار الوطن، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٠هـ.

٥٧- تفسير التستري، لأبي محمد سهل بن عبد الله التستري، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٣هـ.

٥٨- تفسير الثعلبي، الكشف والبيان، تحقيق أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٢هـ.

٥٩- تفسير الراغب الأصفهاني، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق محمد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب بجامعة طنطا، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٠هـ.

٦٠- تفسير الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، دار المعرفة، بيروت.

٦١- تفسير السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي، تحقيق: عبد الرحمن اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٠هـ.

٦٢- تفسير الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، للشوكاني، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الوفاء.

٦٣- تفسير الصحابة دراسة تطبيقية مقارنة، لزهرة بنت عبد العزيز الجريوي، الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه، الطبعة الأولىٰ ١٤٣٨هـ.

٦٤- تفسير القاسمي، محاسن التأويل، دار الفكر، الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ.

٦٥- تفسير القرآن الكريم أصوله وضوابطه، لعلي العبيد، مكتبة التوبة، الرياض، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٨هـ.

٦٦- تفسير القرآن بالقرآن دراسة تأصيلية، لأحمد البريدي مقال منشور في مجلة الشاطبي، العدد الثاني.

٦٧- تفسير القرآن، لأبي المظفر السمعاني، تحقيق ياسر إبراهيم، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

٦٨- تفسير القرآن بكلام الرحمن، لثناء الله الأَمْرَتَسْرِي الهندي، دار السلام، الرياض.

٦٩- تفسير القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، تحقيق عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.

٧٠- التفسير اللغوي للقرآن الكريم، لمساعد بن سليمان الطيار، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٧١- تفسير الماوردي، النكت والعيون، لأبي الحسن علي الماوردي، راجعه: عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية.

٧٢- التفسير النبوي مقدمة تأصيلية، مع دراسة حديثية، لخالد الباتلي، دار كنوز إشبيليا، الرياض، الطبعة الأولى١٤٣٢هـ.

٧٣- التفسير بالمأثور في مختلف العصور دراسة مقارنة، لمحمد بن عبد الله الخضيري، بحث منشور في مجلة تبيان العدد ٢٥.

٧٤- التفسير والمفسرون، لمحمد حسين الذهبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٦هـ.

٧٥- التفسير وصلته بمنظور البحث الأصولي عبد الرحمن الحاج، نشره في العدد ٣٧-٣٨ من مجلة إسلامية المعرفة.

٧٦- تفسير يحيىٰ بن سلام البصري، تحقيق: هند شلبي، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٥ هـ.

٧٧- تهذيب الأسماء واللغات، للنووي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٧٨- التيسير في قواعد علم التفسير، للكافِيَجي، تحقيق: ناصر المطرودي، دار القلم، بيروت، الطبعة الأولىٰ ١٤١٠ هـ.

٧٩- جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة الحلواني، الطبعة الأولىٰ.

٨٠- جامع بيان العلم وفضله، للحافظ ابن عبد البر، دار الكتب العلمية، بيروت.

٨١- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، تحقيق محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض.

٨٢- جلاء الأفهام، لابن القيم، تحقيق: محي الدين مستو، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ.

٨٣- حادي الأرواح إلىٰ بلاد الأفراح، لابن القيم، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الخامسة ١٤١٠هـ.

٨٤- حجة القراءات، لابن زَنْجَلة، تحقيق سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة ١٤٠٤هـ.

٨٥- حقائق التفسير، لأبي عبد الرحمن السلمي، تحقيق سيد عمران، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولىٰ ١٤٢١هـ.

٨٦- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٠هـ.

٨٧- الخلاصة في تدبر القرآن، لخالد السبت، مركز تدبُّر للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الأولىٰ ١٤٣٧هـ.

٨٨- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لجلال الدين السيوطي، طبعة دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٤هـ.

٨٩- دراسات في أصول تفسير القرآن، لمحسن عبد الحميد، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ، مكتبة النجاح، الدار البيضاء.

٩٠- دراسات في علوم القرآن الكريم، لفهد الرومي، الطبعة الثالثة عشر، ١٤٢٥هـ.

٩١- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، لأحمد بن الحسين البيهقي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولىٰ - ١٤٠٥ هـ.

٩٢- دلائل النظام، للفراهي، الدائرة الحميدية، الهند، الطبعة الأولىٰ ١٣٨٨هـ.

٩٣- الركيزة في أصول التفسير، لمحمد بن عبد العزيز الخضيري، نشر مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الأولىٰ ١٤٣٤هـ.

٩٤- روضة الناظر وجنة المناظر، لابن قدامة المقدسي، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ.

٩٥- الرياض الناضرة والحدائق النيرة الزاهرة، لعبد الرحمن السعدي، المؤسسة السعيدية، الرياض.

٩٦- زوائد ابن ماجه، للبوصيري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٤هـ.

٩٧- السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، لشمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني، مطبعة بولاق، القاهرة.

٩٨- سلسلة الأحاديث الصحيحة، للألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.

٩٩- السنة حجيتها ومكانتها في التشريع الإسلامي، لمحمد لقمان السلفي.

١٠٠- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، لمصطفى بن حسني السباعي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٢ هـ.

١٠١- سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة الفيصلية، مكة.

١٠٢- سنن أبي داود، للحافظ أبي داود السجستاني، إعداد وتعليق عزت الدعاس، دار الحديث، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ.

١٠٣- سنن الترمذي، الجامع الصحيح، تحقيق: أحمد شاكر، توزيع دار الباز، مكة.

١٠٤- السنن الكبرى، لأبي بكر البيهقي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ.

١٠٥- شرح السنة، للبغوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ.

١٠٦- شرح النووي على مسلم، اعتنى به عبد السلام علوش، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

١٠٧- شرح مختصر الروضة، للطوفي، تحقيق عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

١٠٨- شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، لمساعد بن سليمان الطيار، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الثانية ١٤٢٨هـ.

١٠٩- الصحاح، للجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ.

١١٠- صحيح البخاري (مع فتح الباري)، دار السلام، الرياض، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٨هـ.

١١١- صحيح الترغيب، للألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ.

١١٢- صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، المطبعة الإسلامية، استانبول.

١١٣- الصواعق المرسلة في الرد علىٰ الجهمية والمعطلة، لابن القيم، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولىٰ ١٤٠٨هـ.

١١٤- ضعيف سنن الترمذي، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي بيروت.

١١٥- ضياء الأكوان في تفسير القرآن، لأحمد سعد العقَّاد المصري.

١١٦- طبقات الحنابلة، لأبي يعلىٰ، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.

١١٧- الطبقات الكبرىٰ، لابن سعد، تحقيق: زياد محمد منصور مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ.

١١٨- طبقات المفسرين، للسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت.

١١٩- الطرق الحكمية، لابن قيم الجوزية، مكتبة دار البيان.

١٢٠- طريق الهجرتين، لابن القيم، تحقيق يوسف بديوي، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ.

١٢١- العُجاب في بيان الأسباب، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي.

١٢٢- العدة في أصول الفقه، لأبي يعلىٰ، تحقيق: أحمد بن علي بن سير المباركي، الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ.

١٢٣- العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، ، اعتنىٰ به: خالد بن عثمان السبت، دار ابن عفان، الدمام، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٤هـ.

١٢٤- علم أصول التفسير محاولة في البناء، لمولاي عمر حماد، دار السلام القاهرة، الطبعة الأولىٰ ١٤٣١هـ.

١٢٥- علوم الحديث ومصطلحه، لصبحي إبراهيم الصالح، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الخامسة عشر ١٩٨٤ م.

١٢٦- علوم القرآن بين البرهان والإتقان، لحازم حيدر، دار الزمان، المدينة المنورة، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٠هـ.

١٢٧- عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير، لأحمد شاكر، دار الوفاء، القاهرة، الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ.

١٢٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، دار السلام، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٨هـ.

١٢٩- فصول في أصول التفسير، لمساعد بن سليمان الطيار، دار النشر الدولي، الرياض، الطبعة الثانية ١٤١٧ هـ.

١٣٠- فضائل القرآن، لأبي عبيد، تحقيق وهبي غاوجي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٦هـ.

١٣١- القاموس المحيط، للفيروز آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولىٰ ١٤١٥هـ.

١٣٢- قواعد الترجيح عند المفسرين، لحسين بن علي الحربي، دار القاسم، الرياض، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٧هـ.

١٣٣- قواعد التفسير، لخالد بن عثمان السبت، دار ابن عفان، الدمام، الطبعة الأولىٰ ١٤١٧هـ.

١٣٤- القواعد الحسان لتفسير القرآن، لعبد الرحمن السعدي، اعتنىٰ بإخراجه خالد السبت، دار ابن الجوزي، الطبعة الثانية ١٤٢١هـ.

١٣٥- كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لابن حبان الدارمي، البُستي، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولىٰ ١٣٩٦هـ.

١٣٦- كشاف اصطلاحات الفنون، للتهاوني، تحقيق علي دحروج، مكتبة لبنان، بيروت، الطبعة الأولىٰ - ١٩٩٦م.

١٣٧- كشف المشكل من حديث الصحيحين، لأبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق علي حسين البواب، دار الوطن، الرياض.

١٣٨- الكليات، لأبي البقاء الكفوي، تحقيق عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٩هـ.

١٣٩- لسان العرب، لابن منظور، تحقيق عبد الله علي الكبير وزملائه، دار المعارف.

١٤٠- لطائف الإشارات (تفسير القشيري)، لعبد الكريم بن هوازن القشيري، تحقيق إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الثالثة.

١٤١- مباحث في علوم القرآن، لمناع بن خليل القطان، مكتبة المعارف الرياض، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ.

١٤٢- مجاز القرآن، لأبي عبيدة معمر بن المثنىٰ، تحقيق محمد فؤاد سزكين، دار الرسالة.

١٤٣- مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن ابن قاسم، دار عالم الكتب، ١٤١٢هـ.

١٤٤- مختار الصحاح، لأبي بكر الرازي، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٨م.

١٤٥- مختصر الصواعق المرسلة علىٰ الجهمية والمعطلة، لابن القيم، تحقيق سيد إبراهيم، دار الحديث، القاهرة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٢هـ.

١٤٦- مدارج السالكين، لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الثانية ١٤٠٨.

١٤٧- مدخل إلىٰ علوم القرآن، لفاروق حمادة.

١٤٨- مراجعات في الإسرائيليات، نشر مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الأولىٰ ١٤٣٦هـ.

١٤٩- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولىٰ ١٤١٨هـ.

١٥٠- المستدرك على الصحيحين، للحاكم، دار المعرفة، بيروت.

١٥١- مسند الإمام أحمد بن حنبل، للإمام أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرين، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

١٥٢- المصباح المنير، للفيومي، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧.

١٥٣- المصنف، لابن أبي شيبة، اعتنى به محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.

١٥٤- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: مجموعة من الباحثين، تنسيق سعد الشثري، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

١٥٥- معالم السنن، للخطابي، المطبعة العلمية، حلب، الطبعة الأولى ١٣٥١هـ.

١٥٦- معالم في أصول التفسير، لناصر بن محمد المنيع، دار الصميعي، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.

١٥٧- معاني القرآن، للزجاج، تحقيق عبد الجليل شلبي، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ.

١٥٨- معجم الأدباء، لياقوت الحموي، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ.

١٥٩- معرفة أنواع علوم الحديث، لابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٤٠٦هـ.

١٦٠- معرفة علوم الحديث، للحاكم، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ.

١٦١- المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، تحقيق صفوان عدنان داودي، الطبعة الأولىٰ ١٤١٢ه، دار العلم، دمشق.

١٦٢- المفسر شروطه، آدابه، مصادره، لأحمد قشيري سهيل، مكتبة الرشد، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٩هـ.

١٦٣- المفسرون من الصحابة جمعا ودراسة وصفية، لعبد الرحمن المشد، نشر مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الأولىٰ ١٤٣٧هـ.

١٦٤- مقالات في علوم القرآن، لمساعد بن سليمان الطيار، دار المحدث، وشبكة التفسير، الرياض، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٥هـ.

١٦٥- مقاييس اللغة، لابن فارس، اعتنىٰ به: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٠ هـ.

١٦٦- مقدمة جامع التفاسير، للراغب الأصفهاني، تحقيق أحمد حسن فرحات، دار الدعوة، الكويت، الطبعة الأولىٰ ١٤٠٥هـ.

١٦٧- مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية، تحقيق عدنان زرزور، دار الرسالة، مكة، ١٤١٥هـ.

١٦٨- مقدمتان في علوم القرآن (مقدمة كتاب المباني، ومقدمة تفسير ابن عطية) اعتنىٰ بها أرثر جفري، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولىٰ، ١٩٥٤ م.

١٦٩- مناهج المفسرين، القسم الأول، لمصفى مسلم، دار المسلم، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

١٧٠- مناهل العرفان في علوم القرآن، للزرقاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

١٧١- منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، تحقيق محمد رشاد سالم، نشر جامعة الإمام بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ.

١٧٢- منهج الاستنباط عند المفسرين، لفهد الوهبي، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الشاطبي، جدة، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ

١٧٣- الموافقات، للشاطبي، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

١٧٤- الناسخ والمنسوخ، لأبي جعفر النحاس، تحقيق سليمان اللاحم، دار الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

١٧٥- نزهة النظر شرح نخبة الفكر، لابن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الله الرحيلي، الناشر: مطبعة سفير بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

١٧٦- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، للبقاعي، اعتنى به عبد الرزاق المهدي، دار الكتب العلمية، الطبعة الرابعة ١٤٣٢هـ.

١٧٧- نقد الصحابة والتابعين للتفسير، لعبد السلام الجار الله، دار التدمرية، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ.

١٧٨- النكت على كتاب ابن الصلاح ونكت العراقي، لابن حجر العسقلاني، تحقيق ماهر الفحل، دار الميمان للنشر، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٤هـ.

١٧٩- نواسخ القرآن، لأبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق: محمد أشرف علي المليباري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ.

١٨٠- الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، لمحمد صدقي البورنو، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثانية ١٤١٠هـ.

فهرس الموضوعات